كتاب الإيمان

لأبي عبيد القاسم بن سلّام

المعروف بكتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته

تحقيق وتعليق

أبي محمد عبدالحميد بن يحيى الحجوري الزُّعكري

تقديم فضيلة الشيخ المحدث

يحيى بن علي بن أحمد الحجوري

محفوظة
جميع الحقوق

الطبعة الثانية المعتمدة

١٤٤٤هـ

كتاب الإيمان

لأبي عبيد القاسم بن سلّام

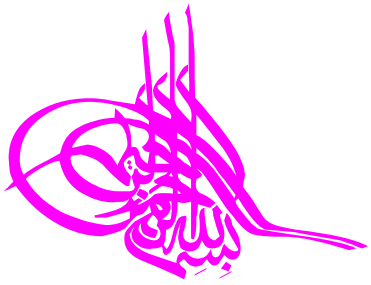

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الشيخ المحدث الفقيه يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد اطلعت على بعض رسالة "الإيمان" للقاسم بن سلام رحمه الله بتحقيق أخينا أبي محمد الشيخ عبدالحميد بن يحيى الحجوري حفظه الله، فرأيت ذلك التحقيق على الرسالة تحقيقًا جيدًا، اشتمل على تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها، والحكم على ما يحتاج إلى الحكم عليه بما يستحقه من صحة أو ضعف، مع بيان من خالف معتقد أهل السنة في الإيمان والرد عليهم باختصار غير مخل.

فأسأل الله أن يبارك في أخينا أبي محمد، ويدفع عنا وعنه فتنة المحيا والممات، وبالله التوفيق.

كتبه

أبو عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري

في آخر شهر صفر ١٤٢٨هـ

مقدمة

الحمد لله الحميد المنان، ذي الطَّول والقوة والإنعام، حبب إلينا الإيمان، وكره إلينا الفسوق والعصيان، فله الشكر والامتنان، مَنَّ علينا فهدانا، وأطعمنا وكسانا، وكل بلاء حسن أبلانا، فله الحمد على كل حال.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[النساء: ١].

﴿يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٧١].

أما بعد:

فإن الله ﷻ قد بيّن صفات المؤمنين في غير ما آية فقال تعالى: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ ٢ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ٣ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ٤ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ٧ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ٨ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ٩ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡوَٰرِثُونَ ١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلۡفِرۡدَوۡسَ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[المؤمنون: ١-١١].

وقال: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ وَبِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾[البقرة: ١-٥].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾[الحجرات: ١٠].

وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾[الأنفال: ٢-٤].

وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ فَإِذَا ٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِبَعۡضِ شَأۡنِهِمۡ فَأۡذَن لِّمَن شِئۡتَ مِنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمُ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[النور: ٦٢].

وأخبر تعالى أنهم الممكنون، فقال: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾[النور: ٥٥].

وأخبر أن أجورهم غير ضائعة، وأنهم هم أهل الجنة، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ مَنۡ أَحۡسَنَ عَمَلًا ۝٣٠ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ جَنَّٰتُ

عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ ۚ نِعْمَ ٱلثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾[الكهف: ٣٠-٣١].

وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾[الكهف: ١٠٧-١٠٨].

وأخبر أنهم محبوبون، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا﴾[مريم: ٩٦-٩٧].

وأخبر أنهم مستثنون من أهل الخسران، فقال: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾.

وهم أصحاب الرفعة، دليل ذلك قول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[المجادلة: ١١].

وهم أصحاب الحياة المطمئنة، دل على ذلك قوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾[الرعد: ٢٨].

وقال: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[النحل: ٩٧].

وأخبر أنهم آمِنون في الدنيا والأخرى من بطش الله وغضبه، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾[طه: ١١٢].

وسعيه وعمله محفوظ، قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِۦ وَإِنَّا لَهُۥ كَٰتِبُونَ ﴿٩٤﴾ وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[الأنبياء: ٩٤-٩٥].

في آيات كثيرة في الباب ليس هذا موضع بسطها، وإنما هي إشارات تنتظم بها العبارات، ويعلم بها المراد، والله الموفق للصواب.

ثم اعلم أن الله ﷻ أمر المؤمنين بالدخول في الدين كافة، دلالة واضحة على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[البقرة: ٢٠٨].

وأمرهم بتحقيق الأعمال حتى تكون موافقة للأقوال والمعتقدات، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[الصف: ٢-٣].

وأمرهم بالقسط في أقوالهم وأعمالهم والإيمان بكل شعائر الدين، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[النساء: ١٣٥-١٣٦]... في أمور كثيرة إذا طبقوها انتظمت حياتهم الدنيوية والأخروية، واليومية والعمرية، حتى يكون المسلم عبدا طائعا لسيده،

ذليلًا خاشعًا بين يديه، مستكينًا متواضعًا له تعالى، عاملًا بأمره منتهيًا عن نهيه، محققًا لكمال العبودية، محبًّا مسارعًا إلى مرضاته، خائفًا وجلًا من بطشه وعذابه، راجيًا مائلًا لفضله وإحسانه، داعيًا متضرعًا بين يديه لحوائجه ومطالبه. فهنيئًا للمشمرين المسارعين إلى مرضات ربهم، وسحقًا للمعرضين المفرطين في طاعة ربهم ومليكهم.

واعلم - وفقك الله ﷻ لطاعته ومرضاته - أن قرب العبد من ربه، وبعده عنه بقدر امتثاله لأوامره، ومسارعته إلى طاعته، وإلى تطبيق شرعه والأخذ بسنة نبيه ﷺ، ولما كانت هذه المنزلة اهتم العلماء ببيانه غاية الاهتمام، فإن الله ﷻ علق بهذه الأسماء السعادة، والشقاء، واستحقاق الجنة والنار.

واعلم - وفقك الله - إن الاختلاف في مسائل الإيمان كان أول اختلاف وقع في هذه الأمة، وهو خلاف الخوارج للصحابة؛ حيث أخرجوا عصاة الموحدين من الإسلام بالكلية، وأدخلوهم في دائرة الكفر، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم، ولهذا أمر الرسول ﷺ بقتل هؤلاء الفجرة الجرآء على المسلمين وأموالهم، بقوله كما في حديث أبي سعيد في الصحيحين: «**لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**»، وسماهم كلاب النار، كما في حديث أبي أمامة عند أحمد، وأخبر أنهم يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان، وهم قوم حدثاء الأسنان كما أخبر ذلك النبي ﷺ كما في حديث علي: «**سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**» متفق عليه، وهم يوافقون أهل السنة والجماعة في تعريف الإيمان جملة

بأنه قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان، كما سيقرره القاسم بن سلام في هذا الكتاب، ومعنى ذلك أنهم يدخلون الأعمال في مسمى الإيمان موافقة لأهل الحق والأثر، أهل السنة والجماعة، فإطلاق اسم الإيمان على الأعمال متفق عليه عند أهل الحق، ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر، وإذا كانت الأعمال داخلة في مسمى الإيمان عند السلف:

فمنها: ما هو من واجبات الإيمان وأركانه كالشهادتين، والصلاة على الصحيح.

ومنها: ما هو من مكملات الإيمان، كإزالة الأذى عن الطريق، وحسن العهد، وقيام ليلة القدر، وهلم جرًّا، بينما الخوارج وإن وافقوا أهل السنة والجماعة من حيث الجملة في مسألة دخول الأعمال في مسمى الإيمان، فإنهم كفَّروا مرتكبي الذنوب، وخصوصًا كبائرها على اعتقادهم أن الإيمان حقيقة واحدة لا يزيد ولا ينقص، وهذا خلاف ما يعتقده أهل السنة والجماعة كما سترى في هذه الرسالة التي بين يديك.[1]

---

(١) **(تحقيق وبيان لقول شرط صحة وشرط كمال في الإيمان)**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، الملك الحق المبين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فمن أصول أهل السنة والجماعة أن الدين والإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. وقد قلت في مقدمتي لتحقيق كتاب الإيمان للقاسم بن سَلّام رحمه الله في الطبعة الأولى: =

= (فإطلاق اسم الإيمان على الأعمال متفق عليه عند أهل الحق دلالة في الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصر، وأشهر من أن تذكر، وإذا كانت الأعمال داخله في مسمى الإيمان عند سلف فإن ذلك باعتبارين:

أولهما: ما هو شرط في صحة الإيمان: كالشهادتين، والصلاة على الصحيح.

الثاني: شرط كمال في الإيمان: كإزالة الأذى عن الطريق، وحسن العهد، والأمانة، وقيام ليلة القدر وهلم جرّا.)

ثم لما كانت المراجعة للطبعة الثانية عدلت العبارة فقلت: (فإطلاق اسم الإيمان على الأعمال متفق عليه عند أهل الحق، ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصر، وأشهر من أن تذكر، وإذا كانت الأعمال داخله في مسمى الإيمان عند السلف:

فمنها: ما هو من واجبات الإيمان وأركانه: كالشهادتين، والصلاة على الصحيح.

ومنها: ما هو من مكملات الإيمان، (أي: سنته) كإزالة الأذى عن الطريق وحسن العهد، والأمانة، وقيام ليلة القدر وهلم جرًّا.).

وكان هذا التعديل في دماج، وقلت في آخر المقدمة: تنبيه: هذه هي الطبعة الثانية لتحقيقي لكتاب الإيمان للقاسم بن سَلّام رحمه الله، وفيها زيادات وتعديلات لا يُستغنى عنها، وهي الطبعة المعتمدة، والحمد لله رب العالمين، وكانت التعديلات في شهر ذي القعدة ١٤٣٣. انتهى

فعدَلت عن استخدام لَفْظَيْ: شرط صحة، وشرط كمال لأمور:

الأول: أنه غير مأثور عن السلف الكرام؛ والخيرية في اتباعهم.

الثاني: القول بما ثبت عن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله ونقله عنه البخاري في "صحيحه" (١/ ١١) معلقًا فقال: وكتب عُمَر بْن عَبْدالْعَزِيز إِلَى عَدِيَّ بن عَدِيَّ: إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلْ الْإِيمَانَ، فَإِنْ أَعِشْ فَسَأُبَيِّنُهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنْ أَمُتْ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ.

الثالث: لما يعبر به بعض الأصوليين أن الشرط خارج عن المشروط قال الشيخ الفوزان حفظه الله تعالى: وأما لو كان شرط صار الشرط خارج المشروط، فلا يُقال: إن العمل شرط في الإيمان، بل يقال: العمل من الإيمان، وداخل في حقيقته، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة.

وبنحو هذا القول قال الشيخ عبدالعزيز الراجحي حفظه الله. =

وهذا هو أصل ضلالتهم كما قرر ذلك شيخ الإسلام بقوله: وجماع شبهتهم في ذلك أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها، كالعشرة فإنه إذا زال بعضها لم تبق العشرة، وكذلك الأجزاء المركبة. اهـ[1]

وهذا النهج الذي انتهجوه والقول الذي أيدوه، وارتضوه، منقوض بأدلة الكتاب والسنة وإجماع السلف، فإن الله أخبر عن زيادة الإيمان في غير ما آية بقوله: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾[المدثر: ٣١]، ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ هُدًى﴾[مريم: ٧٦]، وقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾[التوبة: ١٢٤].

وأما اعتقادهم أنه إذا ذهب بعض الإيمان ذهب كله، فقول بائر لا ينصره كتاب ولا تدعمه سنة، فمن يقول: من لم يعزل الأذى عن طريق المسلمين

= **الرابع**: للإجمال الحاصل فيها، والطريقة السلفية: البعد عنها، فكثير من ألفاظ المتأخرين وقع فيها إجمال، فاحتاج العلماء إلى تفصيل فيها، وربما وقع كثير من الخلاف فيها.

الخامس: أن غالب علماء السنة حين يذكرون هذا الاصطلاح يذكرونه في معرض الرد على المبتدعة من الخوارج والمرجئة؛ لبيان باطل أقوالهم، وأما عند التقرير فطريقهم ما قاله الآجرّي في «الشريعة» (٢/ ٦١١): اعلموا -رحمنا الله وإياكم- أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجبٌ على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنًا، دل على ذلك القرآن، والسنة، وقول علماء المسلمين. انتهى

السادس: أن في الألفاظ الشرعية ما يغني عن غيرها من الألفاظ.

والحمد لله رب العالمين

كُتب بتأريخ (١٨/ ١١/ ١٤٣٨)

بمكة حرسها الله.

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥١٠-٥١١).

يكفر، ومن يقول: من كذب يكفر، ومن يقول: إنه إذا زنى يكفر. أليس قد جاء عن المعرور بن سويد قال: سمعت أبا ذر يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «**أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ**» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: «**وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**»، فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه: لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذه من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويراد نفي كماله[(١)].

وترتب على قولهم هذا تخليد صاحب الكبيرة في النار، قال الشهرستاني: أجمعت الأزارقة على أنه من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفرًا خرج به عن ملة الإسلام جملة، ويكون مخلدًا في النار مع سائر الكفار[(٢)].

فلما استشرت فكرة الخوارج نبتت نابتة أخرى هي أضر على الإسلام منهم، كما قال يحيى بن أبي كثير، وقتادة: ليس من الأهواء شيء عندهم أخوف على الأمة من الإرجاء[(٣)]، وما ذلك إلا لأنهم يجعلون إيمان العاصي كإيمان جبريل، وميكائيل كما سترى في طيات هذه الرسالة، وأُتوا من حيث أُتى الخوارج، وهو اعتقادهم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، إلا أنهم خالفوا أهل السنة، والجماعة والخوارج أيضًا في كون الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان، وجماع تعريفات المرجئة للإيمان أربعة أقوال:

الأول: أن الإيمان هو المعرفة فقط، وهذا قول جهم، ومن إليه.

---

(١) "شرح النووي على مسلم" (١-٤١).

(٢) "الملل والنحل" (١/ ١٢٢).

(٣) أخرجه الخلال (١٢٢٧)، والآجري في "الشريعة" (٣٠١)، واللالكائي (١٨١٦).

الثاني: أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط، وهذا قول الكرامية.

الثالث: أن الإيمان هو الإقرار بالقلب فقط، وهذا قول الماتريدية.

الرابع: أن الإيمان هو قول باللسان وإقرار القلب، وهذا قول مرجئة الفقهاء كحماد بن أبي سليمان، وأبي حنيفة، و غيرهم[١].

وسيناقش إمامنا القاسم بن سلام رحمه الله الرد على كل هذه الأقوال البائرة في هذه المسألة، فلا داعي للتكرار.

ثم نبتت نابتة أخرى، وهم المعتزلة القائلون بالمنزلة بين المنزلتين، ويعنون بذلك أن مرتكب الكبيرة في الدنيا لا مؤمن ولا كافر، وفي الأخرة حكمه حكم الكافرين، وهو التخليد في النار[٢]، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾[النساء: ٨٢]، وجماع شبهتهم هي شبهة الخوارج، وهو كون الإيمان حقيقة واحدة. قال شيخ الإسلام: قالت الخوارج والمعتزلة: قد علمنا يقينا أن الأعمال من الإيمان، فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، وإذا زال بعضه زال جميعه؛ لأن الإيمان لا يتبعض، ولا يكون في العبد إيمان ونفاق، فيكون أصحاب الذنوب مخلدين في النار إذا كان ليس معهم من الإيمان شيء. اهـ[٣]

تلخص لنا من هذا كلِّه أن أصل ضلال هذه الفرق هو كون الإيمان حقيقة واحدة لا تتجزأ، قال شيخ الإسلام: وإنما أوقع هؤلاء كلَّهم - أي المرجئة بأقسامهم - ما أوقع الخوارج والمعتزلة في ظنهم أن الإيمان لا يتبعض، بل إذا

---

(١) راجع "شرح الطحاوية" (٣٣٢).

(٢) "مجموع الفتاوى" (٧/ ٢٢٣، ٢٥٧).

(٣) "مجموع الفتاوى" (١٣/ ٤٨).

ذهب بعضه ذهب كله، ومذهب أهل السنة والجماعة: أنه يتبعض، وأنه ينقص، ولا يزول جميعه. اهـ

وقبل أن نطوي هذه المقدمة بقيت علينا مسألة، وهي: حكم الاستثناء في الإيمان، حيث قد طرقها المؤلف بفصل خاص. واعلم وفقك الله أن سبب الخوض في هذه المسألة هو ظهور المرجئة، قال الآجري: احذروا رحمكم الله قول من يقول: إن إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل، ومن يقول: أنا مؤمن عند الله، وأنا مؤمن مستكمل الإيمان، هذا كله مذهب الإرجاء. وقال عبدالرحمن بن مهدي: إذا ترك الاستثناء فهو أصل الإرجاء.

وقد انقسم الناس في مسألة الاستثناء ثلاثة أقسام:

الأول: وجوب الاستثناء، وهو مذهب الكُلَّابية والأشاعرة.

الثاني: تحريم الاستثناء، وهو مذهب المرجئة.

الثالث: يجوز الاستثناء إذا كان من باب ما يختم له، أو على الكمال، أو التبرك بذكر اسم الله تعالى. وتحريمه إذا كان على الشك. والقول بجواز الاستثناء هو قول أهل السنة والجماعة، وهو أعدل الأقوال وأولاها بالقبول، ووجوب رد ما سواها.

عملي في الكتاب:

١- تحقيقه على أصل مخطوط.

٢- الحكم على الأحاديث والآثار صحة وضعفًا، والعزو إلى ما تيسر من المراجع، عدا أحاديث الصحيحين فيكفي العزو إليهما حتى لا تضخم الحواشي لغير ما فائدة.

٣- التعليق على ما يستحق التعليق عليه مما أرى أنه ذو أهمية للموضوع.

وأشكر الله ﷻ أولًا وآخر، وظاهرًا وباطنًا. وأشكر شيخنا الهمام أبا عبدالرحمن يحيى بن علي بن أحمد بن يعقوب الحجوري - حفظه الله تعالى - خليفة شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي ﵀ وأسكنه فسيح جناته. وأشكر والديَّ كما ربياني صغيرًا.

والحمد لله على توفيقه وإحسانه، وفضله وإنعامه، ونسأله ﷻ الإخلاص في القول والعمل، إنه على ذلك قادر.

تنبيه: هذه هي الطبعة الثانية لتحقيقي لكتاب الإيمان للقاسم بن سلام ﵀، وفيها زيادات وتعديلات لا يُستغنى عنها، وهي الطبعة المعتمدة، والحمد لله رب العالمين.

وكانت التعديلات في شهر ذي القعدة ١٤٣٣.

كتبه

أبو محمد عبدالحميد بن يحيى الحجوري الزُّعكري

دار الحديث السلفية دماج

ضحى يوم الخميس ٢٤/ جماد الثاني/ ١٤٢٧/ هجرية

ترجمة المصنف[١]

اسمه وبلده: هو أبوعبيد القاسم بن سلّام البغدادي، الإمام المجتهد البحر اللغوي، الفقيه، صاحب التصانيف، ولد بـ (هراة) نحو سنة (١٥٧) وكان أبوه عبدًا روميًّا لبعض أهل هراة.

شيوخه: سمع جماعة من الأئمة الثقات، مثل: سفيان بن عيينة، وإسماعيل بن علية، ويزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ومحمد بن سلمة وغيرهم.

تلاميذه: حدث عنه الإمام الدارمي، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وعلي بن عبدالعزيز البغوي، ومحمد بن يحيى المروزي، وآخرون.

ثناء العلماء عليه: قال الإمام إسحاق ابن راهويه: (الله يحب الحق، أبوعبيد أعلم مني وأفقه). وقال أيضًا: (نحن نحتاج إلى أبي عبيد، وأبوعبيد لا يحتاج إلينا). وقال الإمام أحمد بن حنبل: (أبوعبيد أستاذ، وهو يزداد كل يوم خيرًا). وسئل يحيى بن معين فقال: (أبوعبيد يُسأل الناس عنه) وقال أبوداود: (ثقة مأمون). وقال الحافظ الذهبي: (من نظر في كتب أبي عبيد علم مكانه من

---

(١) هذه الترجمة منقولة من تحقيق الشيخ الألباني للإيمان وراجع ترجمته إن شئت في "تاريخ دمشق" (٤٩/ ٥٨)، و"ميزان الاعتدال" (٣/ ٣٧١)، و"المعارف" لابن قتيبة ص(٥٤٩)، و"إنباه الرواة" (٣/ ١٢)، و"وفيات الأعيان" (٤/ ٦٠)، و"تهذيب الكمال" (١٥/ ١٤٥)، و"تهذيب التهذيب" (٤/ ٥١٧)، و"معرفة القراء" (١/ ١٤١)، و"بغية الوعاة" (٢/ ٢٥٣)، و"البداية والنهاية" (الجزء العاشر)، و"الكامل في التاريخ" لابن الاثير (الفهارس)، و"تذكرة الحفاظ" (١/ ٤١٧)، و"تاريخ بغداد" (١٢/ ٤٠٣)، و"التاريخ الكبير" (٧/ ١٧٢)، و"الجرح والتعديل" (٧/ ١١١)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠/ ٤٩٠).

الحفظ والعلم، وكان حافظًا للحديث وعلله، عارفًا بالفقه والاختلاف، رأسًا في اللغة، إمامًا في القراءات له فيها مصنف، وقع لي من تصانيفه كتاب الأموال، وكتاب النسخ والمنسوخ). وقال الخطيب البغدادي: (كان ذا فضل ودين وستر ومذهب حسن، وكتبه مستحسنة مطلوبة في كل بلد، والرواة عنه مشهورون ثقات ذو ذكر ونبل، وكتابه في الأموال من أحسن ما صنف في الفقه وأجوده).

ومن كلامه: (المتبع للسنة كالقابض على الجمر، وهو اليوم عندي أفضل من ضرب السيف في سبيل الله ﷻ).

قال الإمام الألباني: (هذا في زمانه، فماذا يقول في زماننا).

وقال رحمه الله: (إني لأتبين في عقل الرجل أن يدع الشمس في الظل).

وقال أبوبكر الأنباري: (كان أبوعبيد رحمه الله يقسم الليل أثلاثًا: فيصلي ثلثه، وينام ثلثه، ويصنف الكتب في ثلثه).

قال عبدالله بن طاهر في رثاء أبي عبيد:

يَا طَالِبَ العِلْمِ قَدْ مَاتَ ابْنُ سَلَّامِ ... وَكَانَ فَارِسَ عِلْمٍ غَيْرَ مِحْجَامِ
مَاتَ الَّذِي كَانَ فِينَا رُبْعَ أَرْبَعَةٍ ... لَمْ يَلْقَ مِثْلَهُمُ أُسْتَاذُ أَحْكَامِ
خَيْرُ البَرِيَّةِ عَبْدُاللهِ أَوَّلُهُمْ ... وَعَامِرٌ وَلَنِعْمَ التِّلْوُ يَا عَامِ
هُمَا اللَّذَانِ أَنَافَا فَوْقَ غَيْرِهِمَا ... وَالْقَاسِمَانِ ابْنُ مَعْنٍ وَابْنُ سَلَّامِ

وفاته: أقام رحمه الله ببغداد مدة، ثم ولي القضاء بـ(طرسوس)، وخرج بعد ذلك إلى مكة فسكنها حتى مات بها سنة أربع وعشرين ومائتين.

صورة خطية من طُرَّة المخطوطة

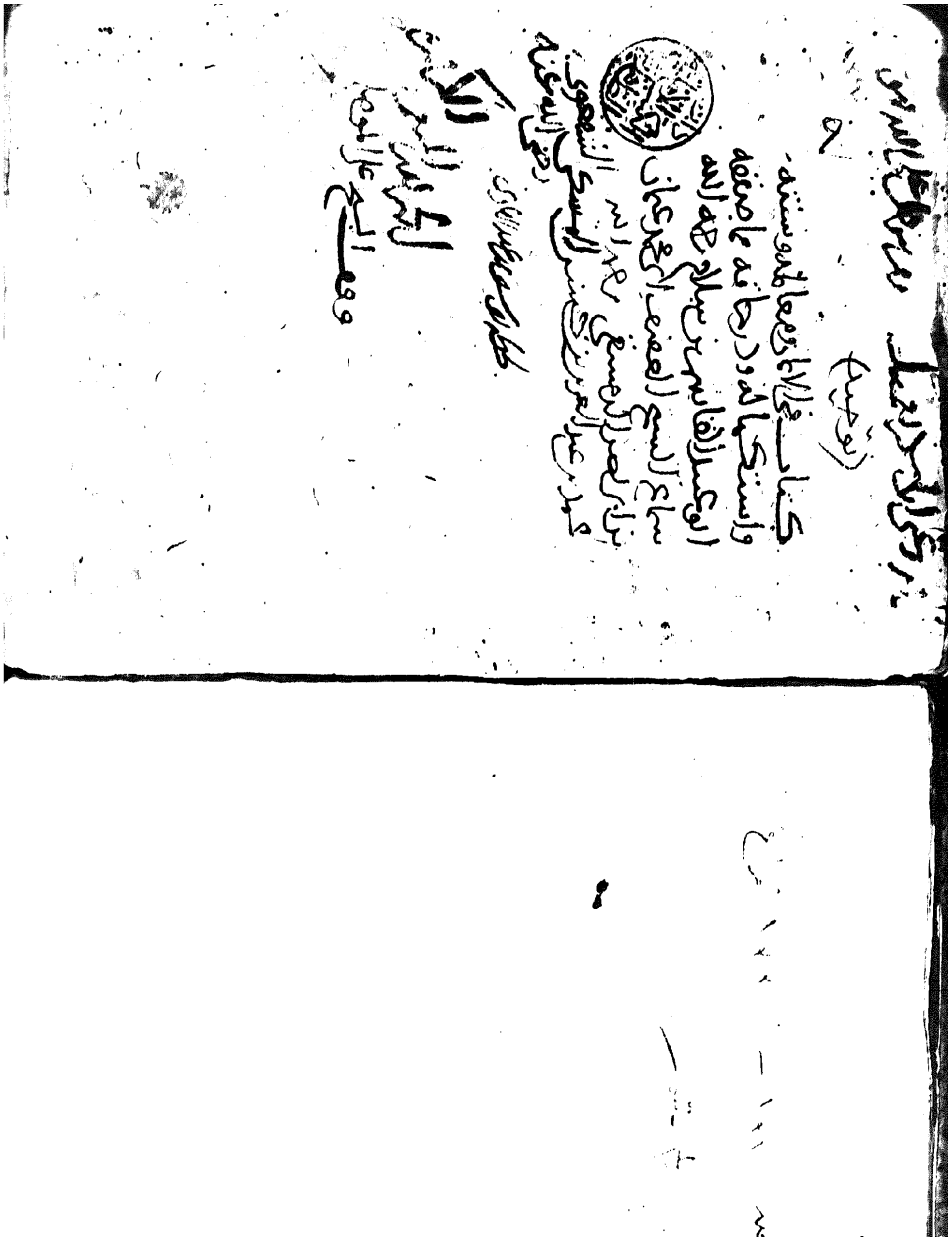

صورة خطية من الصفحة الأولى من المخطوطة

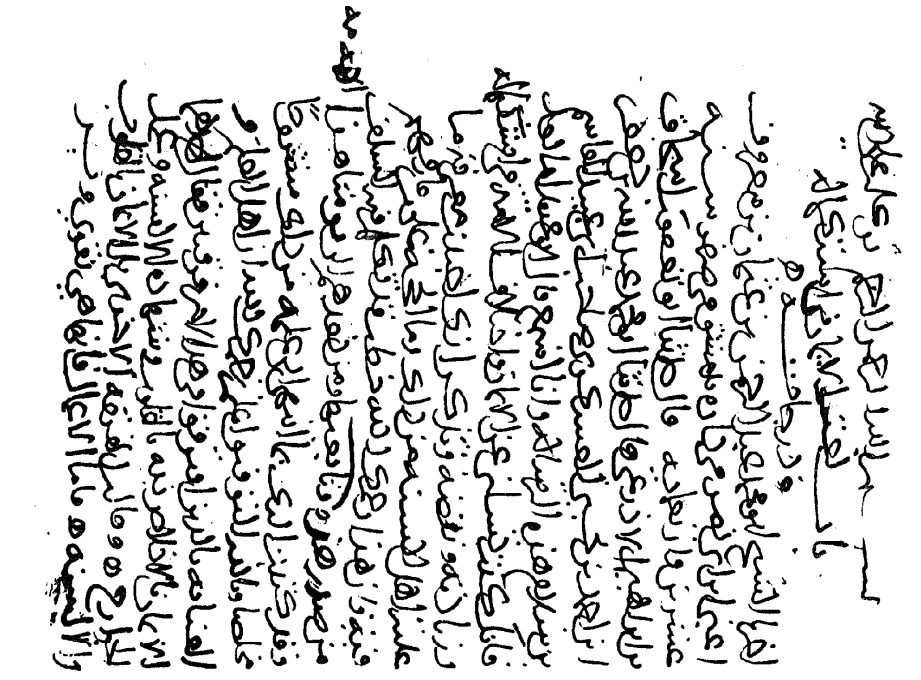

صورة خطية من الصفحة الأخيرة من المخطوطة

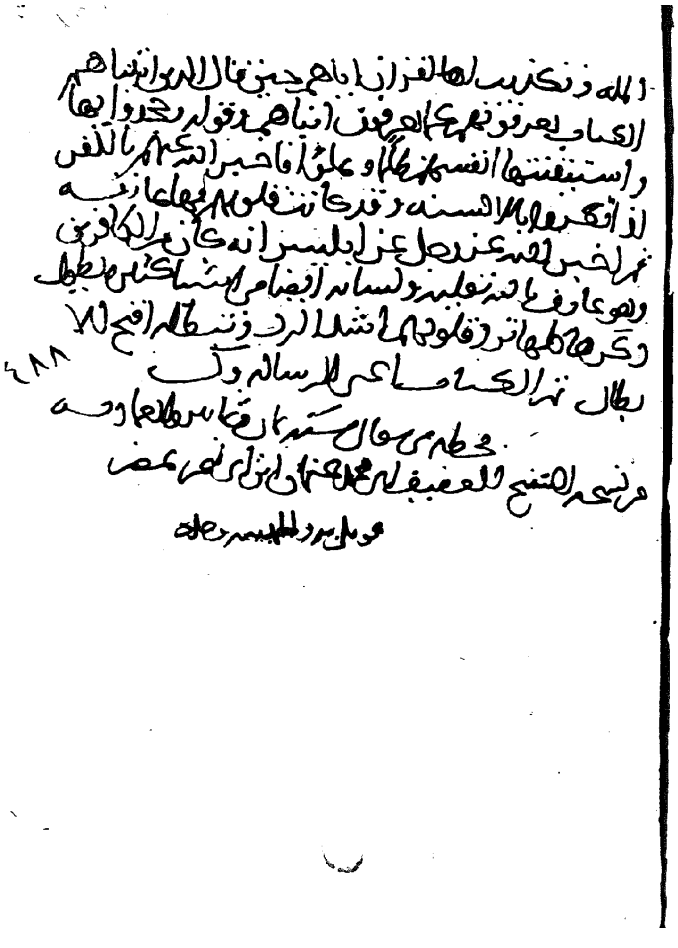

بسم الله الرحمن الرحيم

توكلت على الله

باب نعت الإيمان في استكماله ودرجاته[1]

(١) **الإيمان في اللغة**: يأتي لعدة معانٍ: قيل: بمعنى التصديق. وقيل: بمعنى الثقة. وقيل: بمعنى الطمأنينة. وقيل: هو الإقرار. قال شيخ الإسلام: فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد. وقال: ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق وعمل القلب الذي هو الانقياد. راجع "المجموع" (٧/ ٦٣٨).

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في "شرح الواسطية" (٢/ ٦٣٧): ولهذا لو فسر الإيمان بالإقرار كان أجود، فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بالتصديق. فنقول: أقر به به، كما نقول: آمن به. وأقر له، كما نقول آمن له. هذا في اللغة. اهـ

وفرق شيخ الإسلام بين لفظة (آمن) ولفظة (صَدَّق) من عدة أوجه: الأول: (آمن) تتعدى بحرف الباء أو اللام، و(صدق) تتعدى بنفسها. الثاني: الإيمان يستخدم في الأمور الغيبية، والتصديق في الأمور المحسوسة. الثالثة: لفظة (آمن) يقابلها (كفر)، ولفظة (صدق) يقابلها (كذب). راجع "زيادة الإيمان" لعبدالرزاق البدر ص(١٧-٢١).

وقال ابن أبي العز في "شرح الطحاوية" ص(٣٣٢): اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان، اختلافًا كثيرًا: فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة رحمهم الله، وأهل الظاهر، وجماعة من المتكلمين: إلى أنه تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان. [أقول: وعلى هذا إجماع السلف قاطبة].

وذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي رحمه الله: أنه الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان. [أقول: وهذا قول مرجئة الفقهاء].

ومنهم من يقول: إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي رحمه الله، ويروى عن أبي حنيفة رضي الله عنه. [أقول: وهو قول الأشاعرة].

وذهب الكرامية إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط! فالمنافقون عندهم مؤمنون كاملو الإيمان، ولكنهم يقولون بأنهم يستحقون الوعيد الذي أوعدهم الله به! وقولهم ظاهر الفساد. =

أخبرنا الشيخ أبومحمد عبدالرحمن بن عثمان بن معروف أعني ابن أبي نصر في داره بدمشق، في صفر سنة عشرين وأربع مائة، قال: حدثنا أبويعقوب إسحاق [بن إبراهيم الأذرعي قال حدثنا أبومحمد عبدالله بن جعفر] بن أحمد بن يحيى العسكري صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام هذه الرسالة وأنا أسمع.

قال أبوعبيد: أما بعد، فإنك كنت تسألني عن الإيمان، واختلاف الأمة في استكماله، وزيادته ونقصه، وتذكر أنك أحببت معرفة ما عليه أهل السنة من ذلك، وما الحجة على من فارقهم فيه؟ فإن هذا - رحمك الله - خطب قد تكلم فيه السلف في صدر هذه الأمة وتابعيها ومن بعدهم إلى يومنا هذا، وقد كتبت إليك بما انتهى إليَّ علمه من ذلك مشروحًا ملخصًا، وبالله التوفيق.

= وذهب الجهم بن صفوان وأبوالحسين الصالحي - أحد رؤساء القدرية - إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب! وهذا القول أظهر فسادًا مما قبله! فإن لازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين، فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام، ولم يؤمنوا بهما، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾[الإسراء:١٠٢]. وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[النمل:١٤]. وأهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم، ولم يكونوا مؤمنين به، بل كافرين به، معادين له...

بل إبليس يكون عند الجهم مؤمنًا كامل الإيمان! فإنه لم يجهل ربه، بل هو عارف به، ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[الحجر:٣٦]. ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾[الحجر:٣٩]. ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[ص:٨٢]. والكفر عند الجهم هو الجهل بالرب تعالى، ولا أحد أجهل منه بربه! فإنه جعله الوجود المطلق، وسلب عنه جميع صفاته، ولا جهل أكبر من هذا، فيكون كافرًا بشهادته على نفسه! اهـ

مما تقدم ظهر لك أن المرجئة أربعة أصناف: مرجئة الجهمية، والكرامية، والماتريدية، ومرجئة الفقهاء.

اعلم رحمك الله، أن أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الأمر فرقتين، فقالت إحداهما: الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب، وشهادة الألسنة، وعمل الجوارح[(١)].....

(١) وهذا هو معتقد أهل السنة قاطبة قال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٧/ ٢٠٩): ولهذا كان القول: إن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة من شعائر السنة وحكى غير واحد الإجماع على ذلك وقد ذكرنا عن الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما ذكره من الإجماع على ذلك قوله في "الأم": وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: إن الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر. اهـ

قال ابن القيم في كتاب "الصلاة وأحكام تاركها" ص(٤٥): وها هنا أصل آخر: وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل. والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام، والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. اهـ

وأخرج اللالكائي في "شرح أصول أهل السنة" (٣٢٠): عن البخاري قال: لَقِيتُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَهْلِ الحِجَازِ وَمَكَّةَ وَالمَدِينَةِ وَالكُوفَةِ وَالبَصْرَةِ وَوَاسِطَ وَبَغْدَادَ وَالشَّامِ وَمِصْرَ لَقِيتُهُمْ كَرَّاتٍ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ثُمَّ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ، أَدْرَكْتُهُمْ وَهُمْ مُتَوَافِرُونَ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، أَهْلَ الشَّامِ وَمِصْرَ وَالجَزِيرَةِ مَرَّتَيْنِ وَالبَصْرَةِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي سِنِينَ ذَوِي عَدَدٍ بِالحِجَازِ سِتَّةَ أَعْوَامٍ، وَلَا أُحْصِي كَمْ دَخَلْتُ الكُوفَةَ وَبَغْدَادَ مَعَ مُحَدِّثِي أَهْلِ خُرَاسَانَ، مِنْهُمُ المَكِّيُّ بن إِبْرَاهِيمَ، وَيَحْيَى بن يَحْيَى، وَعَلِيُّ بن الحَسَنِ بن شَقِيقٍ، وَقُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، وَشِهَابُ بن مَعْمَرٍ، وَبِالشَّامِ مُحَمَّدَ بن يُوسُفَ الفِرْيَابِيَّ، وَأَبَا مُسْهِرٍ عَبْدَ الأَعْلَى بن مُسْهِرٍ، وَأَبَا المُغِيرَةِ عَبْدَ القُدُّوسِ بن الحَجَّاجِ، وَأَبَا اليَمَانِ الحَكَمَ بن نَافِعٍ، وَمِنْ بَعْدِهِمْ عِدَّةٌ كَثِيرَةٌ، وَبِمِصْرَ: يَحْيَى بن كَثِيرٍ، وَأَبَا صَالِحٍ كَاتِبَ اللَّيْثِ بن سَعْدٍ، وَسَعِيدَ بن أَبِي مَرْيَمَ، وَأَصْبَغَ بن الفَرَجِ، وَنُعَيْمَ بن حَمَّادٍ، وَبِمَكَّةَ عبدالله بن يَزِيدَ المُقْرِئَ، وَالحُمَيْدِيَّ، وَسُلَيْمَانَ بن حَرْبٍ قَاضِيَ مَكَّةَ، وَأَحْمَدَ بن مُحَمَّدٍ الأَزْرَقِيَّ، وَبِالمَدِينَةِ إِسْمَاعِيلَ بن أَبِي أُوَيْسٍ، وَمُطَرِّفَ بن عبدالله، وَعبدالله بن نَافِعٍ الزُّبَيْرِيَّ، وَأَحْمَدَ بن أَبِي بَكْرٍ أَبَا مُصْعَبٍ الزُّهْرِيَّ، وَإِبْرَاهِيمَ بن حَمْزَةَ الزُّبَيْرِيَّ، وَإِبْرَاهِيمَ بن المُنْذِرِ الحِزَامِيَّ، وَبِالبَصْرَةِ أَبَا عَاصِمٍ الضَّحَّاكَ بن مَخْلَدٍ الشَّيْبَانِيَّ، وَأَبَا الوَلِيدِ هِشَامَ بن عَبْدِ المَلِكِ، وَالحَجَّاجَ بن المِنْهَالِ، وَعَلِيَّ بن عبدالله بن جَعْفَرٍ المَدِينِيَّ. وَبِالكُوفَةِ أَبَا=

وقالت الفرقة الأخرى: بل الإيمان بالقلوب والألسنة[(١)]، فأما الأعمال فإنما هي تقوى وبر، وليست من الإيمان[(٢)]. إنا نظرنا في اختلاف الطائفتين، فوجدنا

= نُعَيْم الفَضْلَ بن دُكَيْنٍ، وَعبيدالله بن مُوسَى، وَأَحْمَدَ بن يُونُسَ، وَقَبِيصَةَ بن عُقْبَةَ، وَابْنَ نُمَيْرٍ، وَعبدالله وَعُثْمَانَ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ. وَبِبَغْدَادَ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بن مَعِينٍ، وَأَبَا مَعْمَرٍ، وَأَبَا خَيْثَمَةَ، وَأَبَا عُبَيْدٍ القَاسِمَ بن سَلَّامٍ، وَمِنْ أَهْلِ الجَزِيرَةِ: عَمْرَو بن خَالِدٍ الحَرَّانِيَّ، وَبِوَاسِطَ عَمْرَو بن عَوْنٍ، وَعَاصِمَ بن عَلِيٍّ بن عَاصِمٍ، وَبِمَرْوَ صَدَقَةَ بن الفَضْلِ، وَإِسْحَاقَ بن إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيَّ. وَاكْتَفَيْنَا بِتَسْمِيَةِ هَؤُلَاءِ كَيْ يَكُونَ مُخْتَصَرًا وَأَنْ لَا يَطُولَ ذَلِكَ، فَمَا رَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ: أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِ الله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[البينة:٥]. اهـ

ونقل الإجماع أيضا البغوي في "شرح السنة" (١/ ٣٨)، وابن عبدالبر في "التمهيد" (٩/ ٢٣٨).

راجع للمسألة "الشريعة" للأجري (٢/ ٦١١)، و"الإبانة" (٢/ ٧٦١)، و"شرح الطحاوية" (٣٣١-٣٣٣). والآثار مجموعة في كتاب "أقوال التابعين في مسائل التوحيد والإيمان" (٣/ ١١٤٨).

(١) هذا هو قول فقهاء المرجئة، مثل: أبي حنيفة النعمان بن ثابت صاحب المذهب، وحماد بن أبي سليمان، وقرره الطحاوي في عقيدته وزعم ابن أبي العز في شرحه أن الخلاف بين مرجئة الفقهاء وأهل السنة خلاف لفظي، وليس كذلك. وبنوا هذا القول على اعتقاد أن الإيمان شيء واحد.

قال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٧/ ٥١٠-٥١١): وأصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم أنهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا إذا زال بعضه زال جميعه وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه... وجماع شبهتهم في ذلك أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها كالعشرة فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة. اهـ

(٢) قال شيخ الإسلام في "كتاب الإيمان" ص(٤٥): المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضي ذلك والطاعة من ثمراته ونتائجه لكنها تنازع هل يستلزم الطاعة؟ فإنه وإن كان يدعو إلى الطاعة؛ فله معارض من النفس والشيطان. اهـ

وقال: إنهم يزعمون أن الإيمان يكون تامًّا بدون العمل في "كتاب الإيمان": ص(٢٨٥-٢٨٦): وهؤلاء غلطوا في ثلاثة أوجه: =

الكتاب والسنة يصدقان الطائفة التي جعلت الإيمان بالنية والقول والعمل جميعًا، وينفيان ما قالت الأخرى. والأصل الذي هو حجتنا في ذلك اتباع ما نطق به القرآن، فإن الله تعالى ذِكْرُهُ علوًّا كبيرًا قال في محكم كتابه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾[النساء: ٥٩]. وإنا رددنا الأمر إلى ما ابتعث الله عليه رسوله ﷺ، وأنزل به كتابه، فوجدناه قد جعل بدء الإيمان شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، فأقام النبي ﷺ بمكة بعد النبوة عشر سنين، أو بضع عشرة سنة[(١)]، يدعو إلى هذه الشهادة خاصة[(٢)]. وليس الإيمان المفترض على العباد يومئذ سواها، فمن أجاب إليها كان مؤمنًا، لا يلزمه اسم في الدين غيره، وليس يجب عليهم زكاة، ولا صيام، ولا غير ذلك من شرائع الدين، وإنما كان هذا

= أحدها: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون العمل الذي في القلب تصديق بلا عمل للقلب. كمحبة الله وخشيته وخوفه والتوكل عليه والشوق إلى لقائه.

والثاني: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون العمل الظاهر وهذا يقول به جميع المرجئة.

والثالث: قولهم كل من كفره الشارع فإنما كفره لانتفاء تصديق القلب بالرب تبارك وتعالى. اهـ

وقال كما في «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٦٣): وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان: يراد به أنها لوازم له فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت وهذا مذهب السلف وأهل السنة ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببًا وقد يكون الإيمان الباطن تاما كاملًا وهي لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم. اهـ

(١) إقامة رسول الله ﷺ بمكة كانت ثلاثة عشر سنة، دل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري (٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥٠).

(٢) أي: يدعو إلى كلمة التوحيد، حيث قال: «**قُولُوا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) تُفْلِحُوا**». ثم بعد ذلك عرج به إلى السماء، وفرضت عليه الصلاة كما في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه.

التخفيف عن الناس يومئذ فيما يرويه العلماء رحمةً من الله لعباده، ورفقًا بهم؛ لأنهم كانوا حديثي عهد بجاهلية وجفائها، ولو حمّلهم الفرائض كلها معًا نفرت منه قلوبهم، وثقلت على أبدانهم، فجعل ذلك الإقرار بالألسن وحدها هو الإيمان المفترض على الناس يومئذ، فكانوا على ذلك إقامتهم بمكة كلها[(١)]. وبضعة عشر شهرًا بالمدينة وبعد الهجرة.

فلما ثاب الناس إلى الإسلام، وحسنت فيه رغبتهم، زادهم الله في إيمانهم أن صرف الصلاة إلى الكعبة بعد أن كانت إلى بيت المقدس، فقال: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾[البقرة: ١٤٤][(٢)].

ثم خاطبهم وهم بالمدينة باسم الإيمان المتقدم لهم في كل ما أمرهم به، أو نهاهم عنه، فقال في الأمر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟﴾[الحج: ٧٧]، و ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾[المائدة: ٦]، وقال في النهي: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾[آل عمران: ١٣٠]، و ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾[المائدة: ٩٥].

وعلى هذا كل مخاطبة كانت لهم فيها أمر أو نهي بعد الهجرة، وإنما سماهم بهذا الاسم بالإقرار وحده؛ إذ لم يكن هناك فرض غيره، فلما نزلت الشرائع بعد

---

(١) تقدم أن الله فرض الصلاة بمكة، وهكذا الزكاة، وحددت أنصبتها بالمدينة.

(٢) يشير إلى حديث البراء المتفق عليه في تحويل القبلة: البخاري (٤٠)، ومسلم (٥٢٥)، ولفظه عند البخاري: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ المَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ: أَخْوَالِهِ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا).

هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء لا فرق بينها؛ لأنها جميعًا من عند الله، وبأمره، وبإيجابه، فلو أنهم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أبوا أن يصلوا إليها، وتمسكوا بذلك الإيمان الذي لزمهم اسمه، والقبلة التي كانوا عليها لم يكن ذلك مغنيًا عنهم شيئًا، ولكان فيه نقض لإقرارهم؛ لأن الطاعة الأولى ليست بأحق باسم الإيمان من الطاعة الثانية، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصلاة[١] كإجابتهم إلى الإقرار صارا جميعًا معًا هما يومئذ الإيمان؛ إذ أضيفت الصلاة إلى الإقرار. والشهيد على أن الصلاة من الإيمان قول الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة: ١٤٣]. وإنما نزلت في الذين توفوا من أصحاب رسول الله ﷺ، وهم على الصلاة إلى بيت المقدس، فسئل رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية[٢] فأي شاهد يُلْتَمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟[٣]

---

(١) ما يدل على مسارعتهم وإجابتهم: أخرجه من حديث ابن عمر البخاري (٤٠٣)، ومسلم (٥٢٦)، وانفرد به مسلم من حديث أنس (٥٢٧). ولفظه عند البخاري: (بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الكَعْبَةِ).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان (٤٠) وبوب عليه (باب الصلاة من الإيمان، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة:١٤٣] أي: صلاتكم)، وفي كتاب التفسير (٤٤٨٦) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه. وأخرجه الترمذي رقم (٢٩٦٢) من حديث ابن عباس وقال: (حديث حسن صحيح) وليس كما قال فإنه من رواية سماك بن حرب عن عكرمة وهو مضطرب فيه.

(٣) يشير رحمه الله إلى مسألة مهمة، وهي: دخول الأعمال في مسمى الإيمان، وإنما سبب ضلال المرجئة هو إخراجهم الأعمال من مسمى الإيمان وزعمهم أن الإيمان هو الكلمة فقط على ما تقدم بيانه من قول مرجئة الفقهاء.

فلبثوا بذلك برهة من دهرهم، فلما أن داروا إلى الصلاة مسارعة، وانشرحت لها صدورهم، أنزل الله فرض الزكاة في أيمانهم إلى ما قبلها[١]، فقال: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[البقرة: ٤٣]، وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[التوبة: ١٠٣]. فلو أنهم ممتنعون من الزكاة عند الإقرار، وأعطوه ذلك بالألسنة، وأقاموا الصلاة غير أنهم ممتنعون من الزكاة كان ذلك مزيلًا لما قبله، وناقضًا للإقرار والصلاة، كما كان إباء الصلاة قبل ذلك ناقضًا لما تقدم من الإقرار، والمصدق لهذا جهاد أبي بكر الصديق رحمة الله عليه بالمهاجرين والأنصار على منع العرب الزكاة كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء[٢]، لا فرق بينها في سفك الدماء، وسبي الذرية، واغتنام المال، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين[٣] بها ثم كذلك كانت شرائع الإسلام كلها، كلما نزلت

---

(١) فرضت الزكاة بمكة وحددت أنصبتها بالمدينة. راجع "مجموع الفتاوى" (٧/ ٦٠٦)، الشرح الممتع (٦/ ١٢)

(٢) يشير إلى حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠)، ولفظه: (لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى الله**»؟! فَقَالَ: وَالله لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَالله لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا! قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: فَوَالله مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ).

(٣) قال الخطابي في "معالم السنن" (٢/ ٦٣): ومما يجب تقديمه في هذا أن يعلم أن أهل الردة كانوا صنفين: صنف منهم ارتدوا عن الدين ونابذوا الملة وعادوا إلى الكفر، وهم الذين عناهم أبوهريرة بقوله: (وكفر من كفر من العرب)، وهذه الفرقة طائفتان: إحداهما: أصحاب مسيلمة من بني حنيفة وغيرهم الذين صدقوه على دعواه في النبوة، وأصحاب الأسود العنسي ومن كان من مستجيبيه من أهل اليمن وغيرهم، وهذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة محمد ﷺ=

شريعة صارت مضافة إلى ما قبلها لاحقة به ويشملها جميعًا اسم الإيمان، فيقال لأهله: مؤمنون. وهذا هو الموضع الذي غلط فيه من ذهب إلى أن الإيمان بالقول[١]، لما سمعوا تسمية الله إياهم مؤمنين، أوجبوا لهم الإيمان كله بكماله كما غلطوا في تأويل حديث النبي ﷺ حين سئل عن الإيمان ما هو؟ فقال: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ**» وكذا وكذا[٢]، وحين سأله الذي عليه رقبة مؤمنة عن عتق العجمية؟ فأمر بعتقها، وسماها مؤمنة[٣] وإنما هذا على ما أعلمتك من دخولهم

= مدعية النبوة لغيره، فقاتلهم أبو بكر رضي الله عنه حتى قتل الله مسيلمة باليمامة، والعنسي بصنعاء، وانفضت جموعهم، وهلك أكثرهم. والطائفة الأخرى ارتدوا عن الدين وأنكروا الشرائع وتركوا الصلاة والزكاة إلى غيرهما من جماع أمر الدين، وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية فلم يكن يسجد لله سبحانه على بسيط الأرض إلاّ في ثلاثة مساجد: مسجد مكة، ومسجد المدينة، ومسجد عبدالقيس بالبحرين في قرية يقال لها جُوَاثا...

والصنف الآخر: هم الذين فرقوا بين الصلاه والزكاة، فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجوب آدائها إلى الإمام، وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وإنما لم يدعوا بهذا الاسم في ذلك الزمان خصوصًا لدخولهم في غمار أهل الردة...

وقال: وفي أمر هؤلاء عرض الخلاف ووقعت الشبهة لعمر رضي الله عنه... إلى أن قال: فأما مانعو الزكاة منهم المقيمون على أصل الدين فإنهم أهل بغي، ولم يسموا على الانفراد عنهم كفارًا. اهـ

انظر "شرح السنة" للبغوي (٣/ ٣٠٦-٣١٧)، و"نيل الأوطار" (٣/ ١٢-١٥)، و"فتح الباري" تحت شرح الحديث.

(١) هذا قول المرجئة من الكرامية. "شرح الطحاوية" (٣٣٢) وعلى هذا القول يكون المنافقون مؤمنون لأنهم كانوا يتلفظون بالإيمان ويبطنون الكفر.

(٢) يشير رحمه الله الى حديث عمر رضي الله عنه عند مسلم (٨). وجاء معناه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري (٥٠)، ومسلم (٩).

(٣) يشير رحمه الله إلى حديث معاوية بن الحكم عند الإمام مسلم (٥٣٧) قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالجَوَّانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، =

في الإيمان، ومن قبولهم وتصديقهم بما نزل منه، وإنما كان ينزل متفرقًا كنزول القرآن، والشـــاهد لما نقول، والدليل عليه كتاب الله تبارك وتعالى، وسنة رسول الله ﷺ، فمن الكتاب قوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾[التوبة: ١٢٤]، وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال: ٢]، في مواضع من القرآن مثل هذا.[(١)]

أفلست ترى أن الله تبارك وتعالى لم ينزل عليهم الإيمان جملة، كما لم ينزل القرآن جملة؟ فهذه الحجة من الكتاب، فلو كان الإيمان مكملًا بذلك الإقرار ما كان للزيادة إذن معنى، ولا لذكرها موضع. وأما الحجة من السنة والآثار المتواترة في هذا المعنى من زيادات قواعد الإيمان بعضها بعد بعض، ففي حديث منها: أربع، وفي آخر: خمس، وفي الثالث: تسع، وفي الرابع: أكثر من ذلك.

= قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «**ائْتِنِي بِهَا**» فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ لَهَا: «**أَيْنَ اللهُ؟**» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «**مَنْ أَنَا؟**» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ الله، قَالَ: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**».

وجاء عن ابن عباس أخرجه ان أبي شيبة في "المصنف" (١٩/ ١١)، و"الإيمان" (٨٥)، والبزار (١٢ كشف)، والطبراني في "الكبير" (١٢٦٩)، وفيه محمد بن أبي ليلى ضعيف. وعن أبي هريرة أخرجه أحمد (٣/ ٥١) وفيه المسعودي مختلط. وجاء عن رجل من الأنصار أخرجه أحمد (٢/ ٤٥١-٤٥٢) ورجح البيهقي إرساله. وجاء عن الشريد أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٢) من طريق حماد بن سلمة حدثنا محمد بن عمرو وعن أبي سلمة عن الشريد به. وهو بهذا الإسناد (حسن).

(١) مثل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى﴾[محمد:١٧]، وقوله: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾[الأحزاب:٢٢]، ومثل قوله: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾[المدثر:٣١].

١- فمن الأربع: حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ: أن وفد عبد القيس قدموا عليه، فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحي من ربيعة، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر، فلسنا نخلص إلا في شهر حرام، فمرنا بأمر نعمل به، وندعو إليه مَن وراءنا، فقال: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانِ»، ثم فسره لهم: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُقَيَّرِ»[(١)] قال أبوعبيد: حدثناه عباد بن عباد المهلبي قال: حدثنا أبوجمرة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بذلك.

٢- ومن الخمس: حديث ابن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ».

قال أبوعبيد: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بذلك[(٢)]

٣- ومن التسع: حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صُوًى وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ» - قال أبوعبيد: صُوًى: هي ما غلظ وارتفع من الأرض، واحدتها صُوَّة - «مِنْهَا: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلَى أَهْلِكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ تُسَلِّمَ عَلَى الْقَوْمِ إِذَا مَرَرْتَ بِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ سَهْمًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ فَقَدْ وَلَّى الْإِسْلَامَ ظَهْرَهُ».

---

(١) متفق عليه. البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧)، وانفرد به مسلم (١٨) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.
(٢) متفق عليه. البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

قال أبوعبيد: حدثنيه يحيى بن سعيد العطار، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن رجل، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[(١)]. فظن الجاهلون بوجوه هذه الأحاديث أنها متناقضة لاختلاف العدد منها، وهي - بحمد الله ورحمته - بعيدة على التناقض، وإنما وجوهها ما أعلمتك من نزول الفرائض بالإيمان متفرقًا، فكلما نزلت واحدة ألحق رسول الله ﷺ عددها بالإيمان، ثم كلما جدد الله له منها أخرى زادها في العدد، حتى جاوز ذلك السبعين كلمة.

---

(١) حسن لغيره. فيه يحيى بن سعيد العطار هو الحمصي ضعيف وفيه رجل مبهم. وأخرجه الحاكم (١/ ٢١) من طريق الوليد بن مسلم قال: حدثنا ثور عن خالد بن معدان عن أبي هريرة، ولم يذكر الرجل. والوليد بن مسلم مدلس تدليس تسوية، وشرطه أن يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند. وأخرجه أبونعيم في "الحلية" (٥/ ٢١٧-٢١٨) من طريق محمد بن يونس الكديمي وهو متروك وقد كذب، وقال أبو نعيم: غريب من حديث خالد تفرد به ثور حدث به أحمد بن حنبل والكبار عن روح. وجاء من طريق محمد بن سميع عن ثور بن يزيد عن خالد عند ابن شاهين في "الترغيب" (١/ ٣١٧) ومحمد ضعيف ذكره الشيخ الألباني في "الصحيحة". وله شاهد عن أبي الدرداء ذكره ابن درست في "الأمالي" من طريق عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عنه. وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث. الحديث في "الصحيحة" رقم (٣٣٣).

ولألفاظ الحديث شواهد:

أما الخمس الأول فيدل عليه حديث ابن عباس وابن عمر المتقدمين.

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيدل عليه حديث أبي سعيد عند مسلم (٤٩) ولفظه «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**» وبنحوه حديث أبي مسعود عند مسلم (٥٠).

وأما السلام فمنه حديث أبي هريرة عند الشيخين البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢)، ولفظه عند البخاري: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلاَمِ، وَعِيَادَةُ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ العَاطِسِ**».

٤- كذلك في الحديث المثبت عنه أنه قال: «**الْإِيمَانُ بِضْعَةٌ وَسَبْعُونَ جُزْءًا، أَفْضَلُهَا: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ**»، قال أبوعبيد: حدثنا أبوأحمد الزبيري، عن سفيان بن سعيد، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[(١)] بهذا الحديث. وإن كان زائدا في العدد فليس هو بخلاف ما قبله، وإنما تلك دعائم وأصول، وهذه فروعها زائدات في شعب الإيمان من غير تلك الدعائم. فنرى - والله أعلم - أن هذا القول آخر ما وصف به رسول الله ﷺ الإيمان؛ لأن العدد إنما تناهى به، وبه كملت خصاله.

٥- والمصدق له قول الله تبارك وتعالى ﴿**ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى**﴾[المائدة: ٣].

قال أبوعبيد: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب: أن اليهود قالوا لعمر بن الخطاب رحمة الله عليه: إنكم تقرءون آية لو نزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، فذكر هذه الآية، فقال عمر: إني لأعلم حيث أنزلت، وأي يوم أنزلت، أنزلت بعرفة ورسول الله ﷺ واقف بعرفة. قال سفيان: وأشك أقال: يوم الجمعة أم لا؟[(٢)]

---

(١) أخرجه مسلم بهذا اللفظ (٣٥)، واتفق عليه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) بلفظ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**» وقد جاء بلفظ سبع وستين، رجح الحافظ في الفتح شذوذها.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥) من طريق أبي العميس عن قيس بن مسلم به وفي آخره نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة، والحديث أخرجه مسلم (٣٠١٧) بلفظ البخاري.

٦- قال أبوعبيد: حدثنا يزيد، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، قال: تلا ابن عباس هذه الآية وعنده يهودي، فقال اليهودي: لو أنزلت هذه الآية فينا لاتخذنا يومها عيدًا. قال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيد، يوم جمعة، ويوم عرفة[(١)].

٧- قال أبوعبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: نزلت عليه وهو واقف بعرفة، حين اضمحل الشرك، وهدم منار الجاهلية، ولم يطف بالبيت عريان[(٢)].

فذكر الله جل ثناؤه إكمال الدين في هذه الآية، وإنما نزلت - فيما يروى - قبل وفاة النبي ﷺ بإحدى وثمانين ليلة.

٨- قال أبوعبيد: كذلك حدثنيه حجاج، عن ابن جريج[(٣)] فلو كان الإيمان كاملًا بالإقرار، ورسول الله ﷺ بمكة في أول النبوة - كما يقول هؤلاء - ما كان للكمال معنى، وكيف يُكَمِّلُ شيئًا قد استوعبه، وأتى على آخره؟

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٤٤) من حديث ابن عناس وقال: هذا حديث حسن غريب وأخرجه ابن جرير في "التفسير" (٦/ ٨٢)، والطيالسي (٢٨٣٢)، وابن بطة في "الإبانة" (٨٢١) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم قال: قرأ ابن عباس. وهو صحيح بما قبله.

(٢) مرسل صحيح. أخرجه ابن جرير في "التفسير" (٦/ ٨١) من طريق ابن إدريس عن داود به. وهذا موافق لبعث رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وأبي بكر أن يناديا في الناس: أن لا يحج بعد العام مشرك، وأن لا يطوف بالبيت عريان. "تفسير الطبري" (١٠/ ٦٣-٦٥).

(٣) حجاج بن محمد المصيصي الأعور ثقة، وابن جريج ثقة، لكنه معضل. والأثر أخرجه ابن جرير (٦/ ٧٩). لكن المعني ثابت وقد حقق ابن حجر في "الفتح" هذه المسألة (٨/ ١٦٢) ط السلام.

قال أبوعبيد: فإن قال لك قائل: فما هذه الأجزاء الثلاثة وسبعون؟ قيل له: لم تُسَمَّ لنا مجموعة فنسميها، غير أن العلم يحيط أنها من طاعة الله وتقواه، وإن لم تذكر لنا في حديث واحد، ولو تفقدت الآثار لوجدت متفرقة فيها[١]. ألا تسمع قوله في إماطة الأذى[٢]، وقد جعله جزءًا من الإيمان؟ وكذلك قوله في حديث آخر: «**الحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**»[٣]. وفي الثالث: «**الْغِيرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ**»[٤]. وفي الرابع: «**الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ**»[٥]. وفي الخامس: «**حُسْنُ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ**»[٦].

---

(١) قد جمع ذلك البيهقي في "شعب الإيمان"، وله كذلك "مختصر الشعب"، وجعل الأصل في ذلك حديث أبي هريرة: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً**» الحديث.

(٢) يشير الى حديث أبي هريرة عند مسلم (٣٥). وقد تقدم تخريجه.

(٣) متفق عليه. وقد تقدم.

(٤) ضعيف. أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (٩٢٥)، وأخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" (١٤٥)، والبزار كما في "الكشف" (١٤٩٠) كلهم من طريق أبي مرحوم الأرطباني حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد مرفوعًا: «**الغِيرَةُ مِنَ الإِيمَانِ، وَالمَذَاءُ مِنَ النِّفَاقِ**» وأبومرحوم مجهول، قاله أبوحاتم في "الجرح والتعديل". وأخرجه عبدالرزاق في "المصنف" (١٩٥٢١) من طريق ابن معمر عن زيد بن أسلم مرسلًا، ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (١٠٣٠٨)، و"الكبرى" (١٠/ ٢٢٥-٢٢٦). قال البيهقي: هكذا جاء مرسلًا وقد رويناه عن أبي مرحوم عن زيد ابن أسلم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ.

(٥) صحيح. أخرجه أحمد (٢٤٠٠٩) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن زهير بن محمد عن صالح بن كيسان عن عبدالله بن أبي أمامة أن أباه أخبره الحديث. وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (١/ ٩)، والبيهقي في "الشعب" (٦١٧٣) من طريق أحمد به وأخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" (١٥٧)، وأخرجه ابن ماجه (٤١١٨) من طريق أسامة بن زيد عن أبي أمامة به وأسامة هو ابن زيد الليثي ضعيف. وأخرجه أبوداود من طريق محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي أمامة به. ومحمد بن اسحاق مدلس لكن الطريقين في المتابعات.

(٦) حسن. أخرجه الحاكم (١/ ١٥-١٦) وفيه قصة من طريق صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي، فقال: لها رسول الله ﷺ: =

فكل هذا من فروع الإيمان. ومنه حديث عمار: ثلاث من الإيمان: الإنفاق من الإقتار، والإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم[١].

ثم الأحاديث المعروفة عند ذكر كمال الإيمان، حين قال: «**أَيُّ الخَلْقِ أَعْظَمُ إِيمَانًا؟**» فقيل: الملائكة، ثم قيل: النبيون، ثم قيل: نحن يا رسول الله، فقال: «**بَلْ قَوْمٌ يَأْتُونَ بَعْدَكُمْ**»[٢]، فذكر صفتهم. ومنه أيضًا قوله: «**إِنَّ أَكْمَلَ، أَوْ مِنْ أَكْمَلِ**

= «**مَنْ أَنْتِ؟**» قالت: أنا جثامة المزنية، فقال: «**بَلْ أَنْتِ حَسَّانَةُ المُزَنِيَّةُ، كَيْفَ أَنْتُمْ؟ كَيْفَ حَالُكُمْ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا؟**» قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فلما خرجت قلت: يا رسول الله، تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: «**إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَنَ خَدِيجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ العَهْدِ مِنَ الإِيمَانِ**».

وأخرجه القضاعي في "مسند الشهاب" (٩٧١) كلاهما من طريق الضحاك بن مخلد عن صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة، وصالح بن رستم هو المزني وثقه أبوداود وغيره، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وليس كما قال صالح بن رستم لم يخرج له البخاري.

(١) حسن موقوفًا. أخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (١٣١)، وأخرجه في "المصنف" (١١/ ٤٨)، ومعمر في "جامعه" كما في آخر "المصنف" (١٠/ ١٩٤٣٩)، وأخرجه الخلال في "السنة" (١٦١٥)، واللالكائي (١٧١٣). وذكره البخاري في صحيحه معلقًا.

وقد جاء مرفوعًا. أخرجه اللالكائي (١٦٩٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/ ٢٠٧)، والبزار (١/ ٢ كشف) وقال: رواه غير واحد عن عمار موقوفًا.

وقد أعل المرفوع أبو حاتم وأبو زرعة في "العلل" (٢/ ١٤٥)، وأخرجه الطبراني في "الكبير". قال الهيثمي في "المجمع" (١/ ٥٧): وفيه القاسم بن عبدالرحمن وهو ضعيف.

(٢) ضعيف. هو في "جزء الحسن بن عرفة" (١٩) من طريق إسماعيل بن عياش عن المغيرة بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا، ومن طريقه البيهقي في الدلائل (٦/ ٢٥٨)، ورواه الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (٦١)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب" (٤٨) وفي سنده إسماعيل بن عياش روايته عن غير الشاميين ضعيفة. وكذا المغيرة بن قيس قال أبو حاتم: منكر الحديث. وله شاهد من حديث عمر رضي الله عنه عند أبي يعلى=

الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»[١]. وكذلك قوله: «لَا يُؤْمِنُ الرَّجُلُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَدَعَ الْكَذِبَ فِي الْمِزَاحِ وَالْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا»[١]، وقد روي مثله أو نحوه

= (١٦٠)، والحاكم (٤/ ٨٥)، والبزار كما في "كشف الأستار" (٢/ ٢٨٢٩)، والخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (٢٦-٢٧) وقال البزار: إنما نعرف هذا الحديث من حديث المنهال بن بحر عن هشام الدستوائي عن محمد بن أبي حميد وهو مدني وليس بالقوي، حدث بهذا الحديث وبحديث آخر ولم يتابع عليه. وقال الذهبي بعد قول الحاكم (صحيح الإسناد ولم يخرجاه): بل محمد بن حميد ضعفوه. وجاء عن أنس ﷺ عند البزار (٨٤٠) "كشف الأستار" من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس، وسعيد بن بشير ضعيف قال البزار: غريب من حديث أنس.

(١) صحيح. حسن الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (١٧-٢٠)، و"المصنف" (١١/ ٢٦)، وأخرجه أحمد (٢/ ٢٥٠)، ومن طريقه أبوداود رقم (٤٦٨٢)، والترمذي رقم (١١٦٢)، وابن حبان كما في "الإحسان" (٤٧٩)، والآجري في "الشريعة" (٢٣٣) وغيرهم.

لكن الحديث قد أعل عن أبي هريرة ﷺ، قال الشيخ مقبل -رحمه الله- كما في "أحاديث معلة" رقم (٤٦٩): الحديث ظاهره الحسن، ولكن ابن أبي حاتم يقول في "العلل" (٢/ ٢٦٦): وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن إسحاق، عن الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذياب، عن أبي سلمة، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ فقال أبي: حديث الحارث أشبه ومحمد بن عمرو لزم الطريق.

قلت: له طريق أخرى يصح بها عن أبي هريرة تأتي رقم (٢٠) وأخرجها في "المصنف" (٧/ ٢١٩). وأخرجه من هذه الطريق أحمد (٢/ ٥٢٧) والدارمي رقم (٢٧٩٢) والحاكم (١/ ٣) والبيهقي في "الشعب" (٢٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٣٠) والبيهقي في السنن (١٠/ ١٩٢).

وجاء من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة ﷺ أخرجه أحمد (٢/ ٤٦٧) و(٢/ ٤٦٩) وأخرجه بهذا الإسناد البخاري في "الأدب المفرد" (٢٨٥)، وابن حبان كما في "الإحسان" رقم (٩١). فصح الحديث عن أبي هريرة، ولله الحمد. وأخرجه من حديث عائشة أحمد (٦/ ٦٧)، =

عن عمر بن الخطاب[٢]، وابن عمر[٣]. ثم من أوضح ذلك وأبينه حديث النبي ﷺ في الشفاعة، حين قال: «**فَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ**[٤]، **وَبُرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَمِثْقَالُ ذَرَّةٍ**» وإلا صولب[١]. ومنه حديثه في الوسوسة،

= والترمذي رقم (٢٦١٢)، والنسائي في "الكبرى" (٩١٥٤) كلهم من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عائشة، ولا يعرف لأبي قلابة سماعًا من عائشة رضي الله عنها.

وله شاهد من حديث عمرو بن عبسة عند أحمد (٤/ ٣٨٠) وفيه انقطاع بين شهر بن حوشب وعمرو ابن عبسة مع ضعف شهر، وكذلك محمد بن ذكوان خال حماد بن زيد ضعيف.

وحديث أبي سعيد عند الطبراني في "الصغير" (٦٠٥) و"الأوسط" (٤٤٢٢) والبيهقي في "الشعب" (٧٩٨٤) من طريق محمد بن عيينة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٢-٣٥٣) من طريق عبدالعزيز الداروردي عن منصور بن آذين عن مكحول عن أبي هريرة، ومكحول لم يسمع من أي هريرة.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥١٨)، والدارمي (٢/ ٢١٠) بسند صحيح عن ابن مسعود مرفوعًا: «**وَإِنَّ الكَذِبَ لَا يَصْلُحُ مِنْهُ جِدٌّ وَلَا هَزْلٌ**». وأخرجه مرقوفًا ابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥٤١) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله، وبرقم (٥٤٢) من طريق المسعودي عن ابي إسحاق به موقوفًا، وبرقم (٥٤٣) من طريق أبي معمر عن عبدالله موقوفًا. وأما قوله: «**وَأَنْ يَدَعَ المِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا**» فقد صح مرفوعًا.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في "ذم الكذب" (٥٩)، وفي "الصمت" (٤٨٩) (٥٢٤) من طريق ابن المبارك عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: قال عمر: لا تجد المؤمن كاذبًا. وهو بهذا الإسناد منقطع؛ فإن حسان لم يدرك عمر.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في "الصمت" رقم (٣٩٣)، ورقم (٦٦٢) بسند رجاله ثقات، إلا أن الحكم بن عتيبة لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنهما.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في "زوائد الزهد" (٣٦٦) قال حدثني من سمع جريرًا عن منصور عن الحكم به. وفيه جهالة شيخ عبدالله بن أحمد.

(٤) أخرجه البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس. وأخرجه البخاري (٧٤٣١)، ومسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد.

حين سئل عنها؟ فقال: «**ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ**»[٢]. وكذلك حديث علي عليه السلام: إن الإيمان يبدأ لمظة في القلب، فكلما ازداد الإيمان عُظْمًا ازداد ذلك البياض عُظْمًا[٣]. في أشياء من هذا النحو كثيرة يطول ذكرها[٤] تُبين لك التفاضل في الإيمان بالقلوب والأعمال، وكلها يشهد أو أكثرها أن أعمال البر من الإيمان. فكيف تعاند هذه الآثار بالإبطال والتكذيب؟

ومما يصدق تفاضله بالأعمال قول الله جل ثناؤه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال: ٢] إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[الأنفال: ٤]، فلم يجعل الله للإيمان حقيقة إلا بالعمل على هذه الشروط، والذي يزعم أنه بالقول خاصة يجعله مؤمنًا حقًّا، وإن لم يكن هناك عمل، فهو معاند لكتاب الله والسنة.

=(١) كذا في الأصل، ولا يُدرى معناها.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٢) وجاء نحوه من حديث عبدالله بن مسعود عند مسلم (١٢٢) بلفظ «**تِلْكَ مَحْضُ الإِيمَانِ**» من طريق عثام عن سُعير الخمس عن مغيرة عن إبراهيم عن عبدالله سئل رسول الله ﷺ عن الوسوسة فقال: «**ذَلِكَ مَحْضُ الإِيمَانِ**» الحديث أعله أبوالفضل الشهيد بالإرسال، فقال: وليس هذا الحديث عندنا بالصحيح؛ لأن جرير ابن عبدالحميد وسليمان التيمي روياه عن إبراهيم ولم يذكرا علقمة ولا عبدالله، وسعير ليس هو ممن يحتج به؛ لأنه في غير حديث مع قلة ما أسند من الأحاديث. اهـ

(٣) ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/ ١٠-١١)، وفي «الإيمان» (٨)، وابن بطة في «الإبانة» (١١٢٢) كلهم من طريق عبدالله بن عمرو بن هند الجملي قال: قال علي: وذكره. وهو لم يسمع من علي كما في «التقريب».

(٤) راجع لذلك كتاب الإيمان من صحيح البخاري، فقد بين رحمه الله في جل أبوابه دخول الأعمال في مسمى الإيمان، وهدم بها عرش أهل الإرجاء، والحمد لله.

ومما يُبين لك تفاضله في القلب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّ﴾[الممتحنة: ١٠].

ألست ترى أن هاهنا منزلًا دون منزلٍ ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٖ﴾[الممتحنة: ١٠].

كذلك ومثله قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾[النساء: ١٣٦].

فلولا أن هنا موضع مزيد ما كان لأمره بالإيمان معنى، ثم قال أيضًا: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾[العنكبوت: ١-٣]، وقال: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾[العنكبوت: ١٠]، وقال: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمۡحَقَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[آل عمران: ١٤١]، أفلست تراه تبارك وتعالى قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يرض منهم بالإقرار دون العمل، حتى جعل أحدهما من الآخر؟ فأي شيء يُتَّبع بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومنهاج السلف بعده الذين هم موضع القدوة والإمامة؟

فالأمر الذي عليه السنة عندنا ما نص عليه علماؤنا مما اقتصصنا في كتابنا هذا: أن الإيمان بالنية والقول والعمل جميعًا[1]، وأنه درجات بعضها فوق

---

(١) قال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٧/ ٢٠٩): كان القول: إن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة من شعائر السنة وحكى غير واحد الإجماع على ذلك وقد ذكرنا عن الشافعي رضي الله عنه ما ذكره من الإجماع على ذلك قوله في "الأم": وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من=

بعض، إلا أن أولها وأعلاها الشهادة باللسان، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعة وسبعين جزءًا[١]، فإذا نطق بها القائل، وأقر بما جاء من عند الله لزمه اسم الإيمان بالدخول فيه بالاستكمال عند الله، ولا على تزكية النفوس، وكلما ازداد لله طاعة وتقوى، ازداد به إيمانًا.

= بعدهم ومن أدركناهم يقولون: إن الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر. اهـ

وقال البغوي في "شرح السنة" (١/ ٣٨): واتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة أن الأعمال من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة. اهـ

(١) تقدم الحديث وبيان أن لفظة (بضع وسبعين) شاذة، والمحفوظ: (بضع وستون).

باب الاستثناء في الإيمان[1]

(١) أول الخوض في هذه المسألة سببه المرجئة، بل إن رأس الإرجاء هو ترك الاستثناء، كما قال ابن مهدي: (إذا ترك الاستثناء فهو أصل الإرجاء) اهـ من "الإبانة" (٢/ ٨٧١)، وفي لفظ الخلال (٣/ ٥٩٨): (أول الإرجاء ترك الاستثناء).

قال شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ٤٤٨): وقد كان أحمد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل لغيره: أمؤمن أنت؟ ويكرهون الجواب؛ لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة ليحتجوا بها لقولهم؛ فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر؛ بل يجد قلبه مصدقًا بما جاء به الرسول فيقول: أنا مؤمن فيثبت أن الإيمان هو التصديق لأنك تجزم بأنك مؤمن ولا تجزم؛ بأنك فعلت كل ما أمرت به؛ فلما علم السلف مقصدهم صاروا يكرهون الجواب أو يفصلون في الجواب؛ وهذا لأن لفظ (الإيمان) فيه إطلاق وتقييد فكانوا يجيبون بالإيمان المقيد الذي لا يستلزم أنه شاهد فيه لنفسه بالكمال ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يقال: أنا مؤمن بلا استثناء إذا أراد ذلك لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل ولهذا كان أحمد يكره أن يجيب على المطلق بلا استثناء يقدمه... فعلم أن أحمد وغيره من السلف كانوا يجزمون ولا يشكون في وجود ما في القلب من الإيمان في هذه الحال ويجعلون الاستثناء عائدًا إلى الإيمان المطلق المتضمن فعل المأمور ويحتجون أيضًا بجواز الاستثناء فيما لا يشك فيه وهذا (مأخذ ثان) وإن كنا لا نشك فيما في قلوبنا من الإيمان فالاستثناء فيما يعلم وجوده قد جاءت به السنة لما فيه من الحكمة. وعن محمد بن الحسن بن هارون قال: سألت أبا عبدالله عن الاستثناء في الإيمان فقال: نعم الاستثناء على غير معنى شك مخافةً واحتياطًا للعمل وقد استثنى ابن مسعود وغيره وهو مذهب الثوري. قال الله تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾[الفتح:٢٧] وقال النبي ﷺ لأصحابه: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَتْقَاكُمْ لله**». وقال في الميت: «**وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ**» فقد بين أحمد أنه يستثني مخافةً واحتياطًا للعمل فإنه يخاف أن لا يكون قد كمل المأمور به فيحتاط بالاستثناء. اهـ

بل واستُدل بما في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ كلما كان ليلتها يخرج إلى البقيع فيقول: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا، مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ**» أخرجه مسلم (٩٧٤). =

٩- قال أبوعبيد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي الأشهب، عن الحسن قال: قال رجل عند ابن مسعود: أنا مؤمن، فقال ابن مسعود: أفأنت من أهل الجنة؟ فقال: أرجو، فقال ابن مسعود: أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى؟[١].

١٠- قال أبوعبيد: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان بن سعيد، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: جاء رجل إلى عبدالله فقال: بينا نحن نسير إذ لقينا ركبًا، فقلنا: من أنتم؟ فقالوا: نحن المؤمنون فقال: أولا قالوا: إنا من أهل الجنة؟[٢]

= من هنا يتلخص سبب الاستثناء عند السلف في خمسة أوجه:

الأول: أن الإيمان المطلق يتضمن فعل المأمورات وترك المحرمات جميعًا، وليس أحد يدعي أنه أتى بذلك، فجاز أن يستثني على هذا الاعتبار. وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون.

الثاني: النظر إلى قبول الأعمال، فإن الإنسان يعمل ولا يدري يتقبل منه أو لا.

الثالث: ترك تزكية النفس.

الرابع: أن الاستثناء يكون في الأمور المتيقنة التي لا يشك فيها؛ لقول الله تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[الفتح:٢٧]، ولقول النبي ﷺ: «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ».

الخامس: الاستثناء يكون لعدم العلم بالعاقبة وخوف تغير الحال في مستقبل العمر. اهـ من "الإيمان عند السلف" (١/ ٩٧).

ويجوز ترك الاستثناء إذا كان مراد المتكلم بقوله: (أنا مؤمن) أصل الإيمان. قال شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ٤٤٩): ولهذا كان الصحيح أنه يجوز أن يقال: أنا مؤمن بلا استثناء إذا أراد ذلك لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل. اهـ

(١) ضعيف، الحسن لم يسمع من ابن مسعود وأبو الأشهب هو جعفر بن حيان وأخرجه الطبري في تهذيب الأثار (١٠٠٣) والآجري في الشريعة (١٣٨) وأخرجه الخلال (١١٢٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن الحسن به.

(٢) صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١/ ٢٨)، وفي "الإيمان" (٢٣)، وعبدالرزاق في "المصنف" (٢٠١٠٦)، وعبدالله بن أحمد في "السنة" (١٢٤٠)، وابن جرير في "تهذيب الآثار" =

١١- قال أبوعبيد: حدثنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال رجل عند عبدالله: أنا مؤمن، فقال عبدالله: فقل: إني في الجنة ولكن آمنا بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله.(١)

١٢- قال أبوعبيد: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن محل بن محرز قال: قال لي إبراهيم: إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله.(٢)

١٣- قال أبوعبيد: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله.(٣)

= (٩٩٠) (٩٩٢)، واللالكائي في "شرح أصول السنة" (١٧٨١)، كلهم من طريق الأعمش عن أبي وائل - وهو شقيق - عن عبدالله.

(١) صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١/ ٢٧)، وفي "الإيمان" (٢٢). وأخرجه عبدالله بن أحمد في "السنة" (٦٥٦)، واللالكائي في "شرح أصول السنة" (١٧٨١)، والخلال في "السنة" (١٢٢٩) (١٢٦٨).

(٢) صحيح، أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (١٠١١)، وأخرجه الخلال في "السنة" (١٣٣٣)، وأخرجه عبدالله بن أحمد في "السنة" (٦٤٩)، والآجري في "الشريعة" (١٤١)، واللالكائي (١٧٨٧)، وابن بطة في "الإبانة" (١٢٠٥). وأخرجه ابن شيبة في "الإيمان" (٢٩)، وفي "المصنف" (١١/ ٢٨)، كلهم من طريق سفيان عن محل وهو سفيان بن محرز الضبي الكوفي الأعور (ثقة) كما في "التقريب".

(٣) صحيح. أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (١٠١٢)، والخلال في "السنة" (١٣٣٤)، وعبدالله بن أحمد في "السنة" (٦٥٠)، وابن أبي شيبة في "الإيمان" (٢٩)، و"المصنف" (١١/ ٢٨)، والأجري في "الشريعة" (١٤١-١٤٢)، وابن بطة في "الإبانة" (١٢٠٦) كلهم من طريق معمر به.

١٤- قال أبوعبيد: حدثنا عبدالرحمن، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، قال: إذا قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾[البقرة: ١٣٦] الآية[(١)]

١٥- قال أبوعبيد: حدثنا جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن إبراهيم، قال: قال رجل لعلقمة: أمؤمن أنت؟ فقال: أرجو إن شاء الله.[(٢)]

قال أبوعبيد: ولهذا كان يأخذ سفيان[(٣)] ومن وافقه الاستثناء فيه، وإنما كراهتهم عندنا أن يبتوا الشهادة بالإيمان مخافة ما أعلمتكم في الباب الأول من

---

(١) صحيح. أخرجه الخلال (١٢٢٥)، وعبدالله بن أحمد (٦٤٨)، والآجري (١٤١)، واللالكائي (١٧٩٠)، وابن بطة (١٢٠٧) كلهم من طريق حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق وهو الطفاوي البصري (ثقة) كما في "التقريب".

(٢) صحيح. أخرجه ابن بطة في "الإبانة" (١٢١٨) من طريق منصور عن إبراهيم قال: قال رجل لعلقمة وذكره، وابن أبي شيبة في "الإيمان" (٢٤)، و"المصنف" (١١/ ٢٧)، والآجري في الشريعة (١٢٨)، والخلال في "السنة" (١٣٤٦)، وعبدالله بن أحمد في "السنة" (٦٥٧)، والطبري في "تهذيب الآثار" (١٠١٠) كلهم من طريق سفيان عن الحسن بن عبيدالله عن إبراهيم به.

(٣) يشير رحمه الله إلى ما أخرجه الخلال في "السنة" رقم (١٣٥١)، وعبدالله بن أحمد في "السنة" (٦٠٩)، والآجري في "الشريعة" (١٣٨)، وابن بطة (١١٩٠) كلهم من طريق وكيع عن سفيان الثوري قال: الناس عندنا مؤمنون في الأحكام والمواريث ونرجوا أن يكونوا كذلك ولا ندري ما حالنا عند الله.

وأخرجه اللالكائي في "أصول السنة" (١٧٨٦) من طريق علي بن بحر قال: سمعت جرير بن عبدالحميد يقول: كان الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وعمارة بن قعقاع والعلاء وابن شبرمة وسفيان الثوري وحمزة الزيات يقولون: نحن مؤمنون إن شاء الله، ويعيبون على من لا يستثني.

التزكية والاستكمال عند الله، وأما على أحكام الدنيا فإنهم يسمون أهل الملة جميعًا مؤمنين؛ لأن ولايتهم وذبائحهم وشهاداتهم ومناكحتهم، وجميع سنتهم إنما هي على الإيمان، ولهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعًا واسعين.

١٦- قال أبوعبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، قال: من قال: أنا مؤمن، فحسن. ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله، فحسن؛ لقول الله ﷻ: ﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[الفتح: ٢٧]، وقد علم أنهم داخلون.(١)

وهذا عندي وجه حديث عبدالله حين أتاه صاحب معاذ فقال: ألم تعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة أصناف: مؤمن ومنافق وكافر، فمن أيهم كنت؟ قال: من المؤمنين، إنما نراه أراد: أني كنت من أهل هذا الدين لا من الآخرين، فأما الشهادة بها عند الله فإنه كان عندنا أعلم بالله وأتقى له من أن يريده، فكيف يكون ذلك، والله يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[النجم: ٣٢]؟ والشاهد على ما نظن أنه كان قبل هذا لا يقول: أنا مؤمن على تزكية ولا على غيرها، ولا نراه أنه كان ينكره على قائله بأي وجه كان، إنما كان يقول: آمنت بالله وكتبه ورسله، لا يزيد على هذا اللفظ، وهو الذي كان أخذ به إبراهيم وطاوس وابن سيرين، ثم أجاب عبدالله إلى أن قال: أنا مؤمن، فإن كان الأصل محفوظًا عنه فهو عندي على ما أعلمتك، وقد رأيت يحيى بن سعيد ينكره، ويطعن في إسناده؛ لأن أصحاب عبدالله على خلافه، وكذلك

(١) ضعيف. محمد بن كثير هو أبويوسف الصنعاني مختلف فيه، والجمهور على تضعيفه.
وللأوزاعي كلام قوي يؤيد مذهب أهل السنة في الاستثناء، أخرجه اللالكائي في «أصوله» (١٧٩٧) من طريق بشر بن موسى عن معاوية قال: حدثنا أبوإسحاق عن الأوزاعي، وذكره. وأخرجه الآجري رقم (٢٩٤) بسند صحيح.

نرى مذهب الفقهاء الذين كانوا يتسمون بهذا الاسم بلا استثناء، فيقولون: نحن مؤمنون، منهم عبدالرحمن السلمي[١]، وإبراهيم التيمي[٢]، وعون بن عبدالله[٣]، ومن بعدهم مثل: عمر بن ذر[٤]، والصلت بن بهرام[٥]، ومسعر بن كدام[٦]، ومن نحا نحوهم[٧]، إنما هو عندنا منهم على الدخول في الإيمان لا على

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١/ ٢٨)، و"الإيمان" (٢٦) من طريق مسعر عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: إذا سئل أحدكم أمؤمن أنت فلا يشك. وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" (٩٨٧-٩٨٨-٩٨٩) من طريق مسعر عن عطاء بن السائب عب أبي عبدالرحمن السلمي أنه سأل رجلًا: أمؤمن أنت أو مسلم؟ فقال: إن شاء الله. فقال: لا تقل إن شاء الله. وعطاء مختلط ومسعر روى عنه بعد الاختلاط.

(٢) صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١/ ٢٩)، وفي "الإيمان" (٧٤) قال حدثنا أبو معاوية حدثنا موسى بن مسلم الشيباني عن إبراهيم التيمي قال: وما على أحدهم أن يقول أنا مؤمن فوالله إن كان صادقًا لا يعذبه الله على صدقه، وإن كان كاذبًا لما دخل عليه من الكفر أشد من الكذب.

(٣) هو عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الإمام القدوة العابد أبو عبدالله الهذلي قال الأصمعي: كان من آدب أهل المدينة وأفقههم كان مرجئًا ثم تركه.

(٤) هو عمر بن ذر بن عبدالله بن زرارة المرهبي الكوفي الإمام الزاهد العابد أبو ذر قال أبوداود: كان رأسا في الإرجاء. وقال العجلي: كان ثقة بليغًا يرى الإرجاء. وقال أبو حاتم: صدوق مرجئي لا يحتج بحديثه. اهـ من "السير".

لقيه سعيد بن جبير فقال له: ياذر، مالي أراك كل يوم تجدد دينا؟ أخرجه اللالكائي (١٨١١).

(٥) قال الحافظ في "التهذيب": الصلت بن بهرام الكوفي التميمي أبو هاشم، قال البخاري: سمع من أبي وائل ويذكر بالإرجاء.

(٦) هو ابن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث الإمام الثبت شيخ العراق أبو سلمة الهلالي الكوفي الأحول من أسنان شعبة قال يعلى بن عبيد: كان لمسعر أم عابدة فكان يخدمها وكان مرجئًا فمات فلم يشهده سفيان الثوري والحسن بن صالح. "السير" (٧/ ١٦٥).

(٧) كل الذين ذكرهم هنا لا يرون الاستثناء قد شينوا كما ترى بالإرجاء، والمرجئة تحرم الاستثناء في الإيمان؛ حتى أفتوا بحرمة زواج الحنفية من الشافعي.

الاستكمال، ألا ترى أن الفرق بينهم وبين إبراهيم وبين ابن سيرين وطاوس إنما كان أن هؤلاء كانوا به أصلًا، وكان الآخرون يتسمون به. فأما على مذهب من قال: كإيمان الملائكة والنبيين فمعاذ الله، ليس هذا طريق العلماء، وقد جاءت كراهيته مفسرة عند عدة منهم.

١٧- قال أبوعبيد: حدثنا هشيم، أو حدثت عنه، عن جويبر، عن الضحاك: أنه كان يكره أن يقول الرجل: أنا على إيمان جبريل وميكائيل عليهما السلام».[(١)]

١٨- قال أبوعبيد: حدثنا سعيد بن أبي مريم المصري، عن نافع، عن عمر الجمحي، قال: سمعت ابن أبي مليكة، وقال له إنسان: إن رجلًا في مجالسك يقول: إن إيمانه كإيمان جبرائيل، فأنكر ذلك وقال: سبحان الله! والله قد فضل جبريل عليه السلام في الثناء على محمد ﷺ، فقال: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾[التكوير: ١٩-٢١].[(٢)]

١٩- قال أبوعبيد: حُدِّثْنا عن ميمون بن مهران، أنه رأى جارية تغني، فقال: من زعم أن هذه على إيمان مريم بنت عمران فقد كذب.[(٣)] وكيف يسع

(١) ضعيف. جويبر هو ابن سعيد الأزدي ضعيف جدًّا.

(٢) صحيح. أخرجه الخلال في «السنة» (١٦٠٦)، وعبدالله بن أحمد في «السنة» (٨٠٣)، أخرجه ابن بطة في «الإبانة» (١٢٥٦)، والآجري في «الشريعة» ص(١٤٦).

سعيد بن أبي مريم هو ابن الحكم قال في التقريب: ثقة ثبت. ونافع بن عمر بن عبدالله جمحي ثقة ثبت.

(٣) ضعيف. هو عند «المصنف» معلق، لكن قد أخرجه ابن بطة في «الإبانة» (١٢٥٦)، وأخرجه الخلال في «السنة» (١٦٠٧) أنه رأى جارية تضرب بالدف فقال: أترون إيمان هذه مثل إيمان مريم بنت عمران عليها السلام والخيبة لمن قال إيمانه كإيمان جبريل. وفيه النصر بن المثنى الأشجعي مجهول.

أحدًا أن يشبه البشر بالملائكة، وقد عاتب الله المؤمنين في غير موضع من كتابه أشد العتاب، وأوعدهم أغلظ الوعيد، ولا يعلم فعل بالملائكة من ذلك شيئًا، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ عُدۡوَٰنٗا وَظُلۡمٗا فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾[النساء: ٢٩-٣٠]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ﴾[البقرة: ٢٧٨-٢٧٩] الآية، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾[الصف: ٢]، ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾[الحديد: ١٦].

فأوعدهم النار في آية، وآذنهم بالحرب في أخرى، وخوفهم بالمقت في ثالثة، واستبطأهم في رابعة، وهم في هذا كله يسميهم مؤمنين، فما تشبه هؤلاء من جبريل وميكائيل مع مكانهما من الله؟ إني لخائف أن يكون هذا من الاجتراء على الله، والجهل بكتابه.[1]

---

(١) قال شيخ الإسلام في كتاب «الإيمان» (٣٣٤-): وأما الاستثناء في الإيمان بقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله فالناس فيه على ثلاثة أقوال: منهم من يوجبه ومنهم من يحرمه ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين؛ وهذا أصح الأقوال. فالذين يحرمونه هم المرجئة والجهمية ونحوهم ممن يجعل الإيمان شيئا واحدا يعلمه الإنسان من نفسه كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه؛ فيقول أحدهم: أنا أعلم أني مؤمن كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين وكما أعلم أني قرأت الفاتحة وكما أعلم أني أحب رسول الله؛ وأني أبغض اليهود والنصارى. فقولي: أنا مؤمن كقولي: أنا مسلم وكقولي: تكلمت بالشهادتين وقرأت الفاتحة وكقولي: أنا أبغض اليهود والنصارى ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أنا أعلمها وأقطع بها وكما أنه لا يجوز أن=

باب الزيادة في الإيمان والانتقاص منه[(١)]

= يقال: أنا قرأت الفاتحة إن شاء الله كذلك لا يقول: أنا مؤمن إن شاء الله لكن إذا كان يشك في ذلك فيقول: فعلته إن شاء الله قالوا: فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه وسموهم الشكاكة.

والذين أوجبوا الاستثناء لهم مأخذان:

أحدهما أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنا وكافرا باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه وما قبل ذلك لا عبرة به. قالوا: والإيمان الذي يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافرا ليس بإيمان كالصلاة التي يفسدها صاحبها قبل الكمال... وهذا المأخذ مأخذ كثير من المتأخرين من الكلابية وغيرهم ممن يريد أن ينصر ما اشتهر عن أهل السنة والحديث من قولهم: أنا مؤمن إن شاء الله؛ ويريد مع ذلك أن الإيمان لا يتفاضل؛ ولا يشك الإنسان في الموجود منه وإنما يشك في المستقبل...

والمأخذ الثاني في الاستثناء أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله؛ وترك المحرمات كلها؛ فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به؛ وترك كل ما نهوا عنه فيكون من أولياء الله؛ وهذا من تزكية الإنسان لنفسه وشهادته لنفسه بما لا يعلم ولو كانت هذه الشهادة صحيحة لكان ينبغي له أن يشهد لنفسه بالجنة...

وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر...

فعلم أن أحمد وغيره من السلف كانوا يجزمون ولا يشكون في وجود ما في القلب من الإيمان في هذه الحال ويجعلون الاستثناء عائدا إلى الإيمان المطلق. اهـ انظر "مجموع الفتاوى" (٧/ ٤٢٩-٤٥٠).

وكانت تتنوع عبارات السلف في الاستثناء، فيقولون - كما تقدم -: (أرجو، أو إن شاء الله، أو آمنت بالله وملائكته، أو مسلم) إذا قيل له: أمؤمن أنت؟ إلى غير ذلك.

(١) معتقد أهل السنة والجماعة في هذه المسألة: هو ما نطق به الكتاب والسنة العزيز، ودلت عليه السنة المطهرة: أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص.

قال بن بطة رحمه الله في "الإبانة الكبرى" (٢/ ٨٣٢): اعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل تفضل بالإيمان على من سبقت له الرحمة في كتابه، ومن أحب أن يسعده، ثم جعل المؤمنين في الإيمان متفاضلين، ورفع بعضهم فوق بعض درجات، ثم جعله فيهم يزيد ويقوى بالمعرفة والطاعة، =

٢٠- قال أبوعبيد: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن جامع بن شداد، عن الأسود بن هلال، قال: قال معاذ بن جبل لرجل: اجلس بنا نؤمن ساعة، يعني: نذكر الله[(١)].

= وينقص ويضعف بالغفلة والمعصية. وبهذا نزل الكتاب، وبه مضت السنة، وعليه أجمع العقلاء من أئمة الأمة، ولا ينكر ذلك ولا يخالفه إلا مرجئ خبيث، قد مرض قلبه، وزاغ بصره، وتلاعبت به إخوانه من الشياطين، فهو من الذين قال الله ﷻ فيهم: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي ٱلْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾[الأعراف:٢٠٢]. وأما ذكر الحجة في ذلك مما دل عليه القرآن، وجاءت به السنة من الرسول ﷺ، وقاله علماء المسلمين، وما إذا سمعه المؤمن العاقل الذي قد أحب الله خيره انشرح صدره لقبوله. والله ولي التوفيق.

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾[التوبة:١٢٤]:

وهذه الآية من أكبر الدلائل على أن الإيمان يزيد وينقص، كما هو مذهب أكثر السلف والخلف من أئمة العلماء، بل قد حكى الإجماع على ذلك غير واحد. اهـ

وقال شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ٦٧٢): وأجمع السلف أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. وخالف في ذلك المرجئة والخوارج، وزعموا أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

وسبب ضلالهم هو ما قاله شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ٥١١): وجماع شبهتهم في ذلك أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها.

وانظر "شرح العقيدة الأصفهانية" (١٤٣-١٤٤).

وراجع لآثار هذا الباب كتاب "الشريعة" للآجري باب ذكر ما دل على زيادة الإيمان ونقصانه.

(١) صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١/ ٢٥)، وفي الإيمان (١٠٥)، والخلال في السنة (١١٢١)، وعبدالله بن أحمد في السنة (٧٩٦)، واللالكائي في أصول السنة (١٧٠٦) (١٧٠٧) كلهم من طريق جامع بن شداد عن الأسود به، والأسود هو ابن هلال المحاربي ثقة مخضرم، وجامع بن شداد هو المحاربي أبو صخر ثقة "التقريب".

وبهذا القول كان يأخذ سفيان[١] والأوزاعي[٢] ومالك بن أنس[٣]، يرون أعمال البر جميعًا من الازدياد في الإسلام؛ لأنها كلها عندهم منه، وحجتهم في ذلك ما وصف الله به المؤمنين في خمسة مواضع من كتابه[٤]، منه قوله: ﴿ٱلَّذِينَ

(١) صحيح. أخرجه اللالكائي (١٧٣٨) من طريق أبي أحمد الزبيري قال: سمعت سفيان غير مرة يقول: الإيمان يزيد وينقص. وأخرجه الآجري في الشريعة (١١٦) من طريق عبدالرزاق قال: سمعت سفيان الثوي وابن جريج ومعمر ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. وأخرجه عبدالله بن أحمد في السنة (٦-٧)، وابن بطة في الكبرى (١١١٤)، وزاد عبدالله بن أحمد قول عبدالرزاق وأنا أقول ذلك: الإيمان قول وعمل والإيمان يزيد وينقص فإن خالفتهم فقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين. وأخرج الصابوني في "عقيدة السلف" ص(٧٩) من طريق الحميدي قال سمعت سفيان بن عيينة يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد تقول: ينقص، فقال: اسكت يا صبي، بلى، ينقص حتى لا يبقى منه شيء.

(٢) صحيح. أخرجه اللالكائي (١٧٤٠) (١٧٤١) (١٧٣٩)، وأخرجه الآجري (١١٧) من طريق فديك بن سليمان قال: سئل الأوزاعي عن الإيمان فقال: الإيمان يزيد وينقص فمن زعم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فهو صاحب بدعة. ومن هذه الطريق فيه فديك بن سليمان مجهول لكن قد تابعه بقية وعقبة بن علقمة عن اللالكائي على قوله الإيمان يزيد وينقص.

(٣) صحيح. أخرجه اللالكائي (١٧٤٢) (١٧٣٧)، والآجري في الشريعة (١١٦)، وعبدالله بن أحمد في السنة (٧٢٧)، وابن بطة في "الإبانة" (١١١٤).

(٤) ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾[الأحزاب:٢٢]، وقوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾[التوبة:١٢٤]، ويضاف إليها قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾[محمد:١٧]، وقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾[الفتح:٤].

وأخرج الآجري في "الشريعة" (٢٤٠)، وابن بطة في "الإبانة" (١١٤٢) قِيلَ لِسُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؟ قَالَ: أَلَيْسَ تَقْرَءُونَ القُرْآنَ؟ ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾[آل عمران:١٧٣] فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، قِيلَ: يَنْقُصُ؟ قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ يَزِيدُ إِلَّا وَهُوَ يَنْقُصُ.

قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[آل عمران: ١٧٣]، وقوله: ﴿لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾[المدثر: ٣١]، وقوله: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾[الفتح: ٤]، وموضعان آخران قد ذكرناهما في الباب الأول، فاتبع أهل السنة هذه الآيات، وتأولوها أن الزيادات هي الأعمال الزاكية.[١]

وأما الذين رأوا الإيمان قولًا ولا عمل[٢]، فإنهم ذهبوا في هذه الآيات إلى أربعة أوجه:

أحدها: أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بجمل الفرائض، مثل الصلاة والزكاة وغيرها، والزيادة بعد هذه الجمل، وهو أن تؤمنوا بأن هذه الصلاة المفروضة هي خمس، وأن الظهر هي أربع ركعات، والمغرب ثلاثًا. وعلى هذا رأوا سائر الفرائض.

والوجه الثاني: أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بما جاء من عند الله، والزيادة تمكن من ذلك الإقرار.

---

(١) ومن أدلة السنة على زيادة الإيمان ونقصانه ما أخرجه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠) عن أبي سعيد... وفيه: «**نُقْصَانُ دِينِهَا**». ومنه حديث أنس في الشفاعة أخرجه البخاري (٤٤) وهذا لفظه، ومسلم (١٩٣): «**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ**» قَالَ أَبُو عبدالله: قَالَ أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**مِنْ إِيمَانٍ**» مَكَانَ «**مِنْ خَيْرٍ**». ومنه حديث أبي سعيد في مسلم (٤٩) «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**». إلى غير ذلك.

(٢) تقدم القول بأنهم الكرامية أتباع محمد بن كرام.

والوجه الثالث: أن قالوا: الزيادة في الإيمان الازدياد من اليقين.

والوجه الرابع: أن قالوا: إن الإيمان لا يزداد أبدًا، ولكن الناس يزدادون منه.

وكل هذه الأقوال لم أجد لها مصدقًا في تفسير الفقهاء، ولا في كلام العرب، فالتفسير ما ذكرناه عن معاذ حين قال: اجلس بنا نؤمن ساعة، فيتوهم على مثله أن يكون لم يعرف الصلوات الخمس، ومبلغ ركوعها وسجودها إلا بعد رسول الله ﷺ، وقد فضله النبي ﷺ على كثير من أصحابه في العلم بالحلال والحرام، ثم قال: «**يَتَقَدَّمُ الْعُلَمَاءَ بِرَتْوَةٍ**»؟[1] هذا لا يتأوله أحد يعرف

---

(١) حسن. أخرجه أحمد (١/ ١٨) من طريق صفوان عن شريح بن عبيد وراشد بن سعد وغيرهما قالوا: لما بلغ عمر بن الخطاب سرغ حُدِّث أن وبئًا بالشام وفيه فإن أدركني أجلي وقد توفي أبوعبيدة استخلف معاذ بن جبل فإن سألني ربي ﷻ لم أستخلفته؟ قلت: سمعت رسولك يقول: إنه يحشر يوم القيامة بين يدي العلماء نبذة.

وشريح وراشد لم يدركا عمر.

وأخرجه أحمد في "الفضائل" (١٢٨٧)، وعمر بن شبّه في "تاريخ المدينة" (٣/ ٨٨٦)، وابن سعد في "الطبقات" (٢/ ٣٤٨) عن سعيد بن أبي عروبة عن شهر بن حوشب قال: قال عمر. وشهر بن حوشب ضعيف لم يدرك عمر.

وأخرجه ابن عساكر (٥٨/ ٤٠٣)، وعمر بن شبه (٣/ ٨٨٦)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣/ ٤١٨) من طريق حمزة بن ربيعة عن أبي عمر السيباني عن أبي العجفار قال: قال عمر بلفظ يأتي معاذ بين يدي العلماء برتوة.

وهذا سند صحيح. أبوالعجفاء هو هرم بن نيسة وثقه ابن معين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢/ ١٣٥)، ومن طريقه ابن أبي عاصم (٣/ ٤١٩) من طريق أبي معاوية عن السيباني عن محمد بن عبدالله الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. ورجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عبدالله فلم أعرفه وأخشى أن يكون مرسلًا. =

معاذًا. وأما في اللغة: فإنا لم نجد المعنى فيه يحتمل تأويلهم، وذلك كرجل أقر له رجل بألف درهم له عليه، ثم بينها، فقال: مائة منها في جهة كذا، ومائتان في جهة كذا، حتى استوعب الألف، ما كان هذا يسمى زيادة، وإنما يقال له: تلخيص وتفصيل. وكذلك لو لم يلخصها، ولكنه ردد ذلك الإقرار مرات، ما قيل له زيادة أيضًا، إنما هو تكرير وإعادة؛ لأنه لم يغير المعنى الأول، ولم يزد فيه شيئًا فأما الذين قالوا: يزداد من الإيمان، ولا يكون الإيمان هو الزيادة، فإنه مذهب غير موجود؛ لأن رجلًا لو وصف ماله فقيل: هو ألف، ثم قيل: إنه ازداد مائة بعدها، ما كان له معنى يفهمه الناس إلا أن يكون المائة هي الزائدة على الألف، وكذلك سائر الأشياء، فالإيمان مثلها، لا يزداد الناس منه شيئًا إلا كان ذلك الشيء هو الزائد في الإيمان. وأما الذين جعلوا الزيادة ازدياد اليقين فلا معنى لهم؛ لأن اليقين من الإيمان، فإذا كان الإيمان عندهم كله برمته إنما هو الإقرار [1]، ثم استكمله هؤلاء المقرون بإقرارهم، أفليس قد أحاطوه باليقين من قولهم: فكيف يزداد من شيء قد استقصي وأحيط به؟ أرأيتم رجلًا نظر إلى النهار بالضحى حتى أحاط عليه كله بضوئه، هل كان يستطيع أن يزداد يقينًا

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٣/ ٤١٩)، وابن سعد في "الطبقات"، وابن أبي شيبة (١٢/ ١٣٥) عن الحسن مرسلًا ورجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠/ ٤١١)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ٢٢٩)، وابن سعد في "الطبقات" (٢/ ٣٤٧) من طريق عمارة بن غزية عن محمد بن عبدالله بن أزهر عن محمد بن كعب القرضي، قال الهيثمي: فيه محمد بن عبدالله بن أزهر لم أعرفه. وأخرجه أيضًا من طريق عمرو بن أبي عمرو عن محمد بن كعب به. وأخرجه الحاكم (٣/ ٢٦٨)، وأحمد في "الفضائل" (١٢٨٥) من طريق كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج قال: بلغني أن عمر بن الخطاب. وهذا منقطع، فالحديث بمجموع طرقه حسن.

(١) هذا مذهب أبي منصور الماتريدي ويروى عن أبي حنيفة. راجع "شرح الطحاوية" (٣٣٢).

بأنه نهار، ولو اجتمع عليه الإنس والجن، هذا يستحيل ويخرج مما يعرفه الناس.[١]

(١) ورأيت أن يذكر هنا كلام لشيخ الإسلام في بيان أوجه زيادة الإيمان، قال في "الإيمان الأوسط" (٨٧-٩١): والتفاضل في الإيمان بدخول الزيادة والنقص فيه يكون من وجوه متعددة: (أحدها) الأعمال الظاهرة؛ فإن الناس يتفاضلون فيها وتزيد وتنقص وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان. فالنفاة يقولون هو من ثمرات الإيمان ومقتضاه فأدخل فيه مجازا بهذا الاعتبار وهذا معنى زيادة الإيمان عندهم ونقصه أي زيادة ثمراته ونقصانها فيقال قد تقدم أن هذا من لوازم الإيمان وموجباته فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب بلا قول ولا عمل ظاهر وأما كونه لازما أو جزءا منه فهذا يختلف بحسب حال استعمال لفظ الإيمان مفردا أو مقرونا بلفظ الإسلام والعمل كما تقدم. وأما قولهم الزيادة في العمل الظاهر لا في موجبه ومقتضيه فهذا غلط، فإن تفاضل معلول الأشياء. ومقتضاها يقتضي تفاضلها في أنفسها وإلا فإذا تماثلت الأسباب الموجبة لزم تماثل موجبها ومقتضاها فتفاضل الناس في الأعمال الظاهرة يقتضي تفاضلهم في موجب ذلك ومقتضيه ومن هذا يتبين: (الوجه الثاني): في زيادة الإيمان ونقصه: وهو زيادة أعمال القلوب ونقصها فإنه من المعلوم بالذوق الذي يجده كل مؤمن أن الناس يتفاضلون في حب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه والتوكل عليه والإخلاص له وفي سلامة القلوب من الرياء والكبر والعجب ونحو ذلك والرحمة للخلق والنصح لهم ونحو ذلك من الأخلاق الإيمانية وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لله، وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ**». وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟﴾[التوبة:٢٤]. وقال رسول الله ﷺ: «**وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لله وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ**»، وقال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»، وقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، قال: «**لَا يَا عُمَرُ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**» قال: فلأنت أحب إلي من نفسي قال: «**الآنَ يَا عُمَرُ**». =

= وهذه الأحاديث ونحوها في الصحاح وفيها بيان تفاضل الحب والخشية وقد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[البقرة:١٦٥]، وهذا أمر يجده الإنسان في نفسه، فإنه قد يكون الشيء الواحد يحبه تارة أكثر مما يحبه تارة ويخافه تارة أكثر مما يخافه تارة؛ ولهذا كان أهل المعرفة من أعظم الناس قولًا بدخول الزيادة والنقصان فيه؛ لما يجدون من ذلك في أنفسهم. ومن هذا قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[آل عمران:١٧٣]، وإنما زادهم طمأنينة وسكونًا. وقال ﷺ: «**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**». (الوجه الثالث): أن نفس التصديق والعلم في القلب يتفاضل باعتبار الإجمال والتفصيل فليس تصديق من صدق الرسول مجملا من غير معرفة منه بتفاصيل أخباره كمن عرف ما أخبر به عن الله وأسمائه وصفاته والجنة والنار والأمم وصدقه في ذلك كله وليس من التزم طاعته مجملًا ومات قبل أن يعرف تفصيل ما أمره به، كمن عاش حتى عرف ذلك مفصلًا وأطاعه فيه. (الوجه الرابع): أن نفس العلم والتصديق يتفاضل ويتفاوت كما يتفاضل سائر صفات الحي من القدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام، بل سائر الأعراض من الحركة والسواد والبياض ونحو ذلك؛ فإذا كانت القدرة على الشيء تتفاوت فكذلك الإخبار عنه يتفاوت. وإذا قال القائل العلم بالشيء الواحد لا يتفاضل كان بمنزلة قوله: القدرة على المقدور الواحد لا تتفاضل، وقوله: ورؤية الشيء الواحد لا تتفاضل، ومن المعلوم أن الهلال المرئي يتفاضل الناس في رؤيته، وكذلك سمع الصوت الواحد يتفاضلون في إدراكه، وكذلك الكلمة الواحدة يتكلم بها الشخصان ويتفاضلون في النطق بها، وكذلك شم الشيء الواحد وذوقه يتفاضل الشخصان فيه. فما من صفة من صفات الحي وأنواع إدراكاته وحركاته بل وغير صفات الحي إلا وهي تقبل التفاضل والتفاوت إلى ما لا يحصره البشر، حتى يقال: ليس أحد من المخلوقين يعلم شيئًا من الأشياء مثل ما يعلمه الله من كل وجه، بل علم الله بالشيء أكمل من علم غيره به كيف ما قدر الأمر، وليس تفاضل العلمين من جهة الحدوث والقدم فقط؛ بل من وجوه أخرى. والإنسان يجد في نفسه أن علمه بمعلومه يتفاضل حاله فيه كما يتفاضل حاله في سمعه لمسموعه؛ ورؤيته لمرئيه، وقدرته على مقدوره، وحبه لمحبوبه، وبغضه لبغيضه، ورضاه بمرضيه، وسخطه لمسخوطه، وإرادته لمراده، وكراهيته لمكروهه، ومن أنكر التفاضل في هذه الحقائق كان مسفسطًا. (الوجه الخامس): أن التفاضل يحصل من هذه الأمور من جهة الأسباب المقتضية لها؛ فمن كان مستند=

= تصديقه ومحبته أدلة توجب اليقين وتبين فساد الشبهة العارضة لم يكن بمنزلة من كان تصديقه لأسباب دون ذلك، بل من جعل له علوم ضرورية لا يمكنه دفعها عن نفسه لم يكن بمنزلة من تعارضه الشبه ويريد إزالتها بالنظر والبحث ولا يستريب عاقل أن العلم بكثرة الأدلة وقوتها وبفساد الشبه المعارضة لذلك وبيان بطلان حجة المحتج عليها ليس كالعلم الذي هو الحاصل عن دليل واحد من غير أن يعلم الشبه المعارضة له؛ فإن الشيء كلما قويت أسبابه وتعددت وانقطعت موانعه واضمحلت كان أوجب لكماله وقوته وتمامه. (الوجه السادس): أن التفاضل يحصل في هذه الأمور من جهة دوام ذلك وثباته وذكره واستحضاره كما يحصل البغض من جهة الغفلة عنه والإعراض والعلم والتصديق والحب والتعظيم وغير ذلك فما في القلب هي صفات وأعراض وأحوال تدوم وتحصل بدوام أسبابها وحصول أسبابها. والعلم وإن كان في القلب فالغفلة تنافي تحققه والعالم بالشيء في حال غفلته عنه دون العالم بالشيء في ذكره له. قال عمير بن حبيب الخطمي من أصحاب النبي ﷺ الإيمان يزيد وينقص قالوا: وما زيادته ونقصه؟ قال: إذا حمدنا الله وذكرناه وسبحناه فذلك زيادته فإذا غفلنا ونسينا وضيعنا فذلك نقصانه. (الوجه السابع) أن يقال: ليس فيما يقوم بالإنسان من جميع الأمور أعظم تفاضلًا وتفاوتًا من الإيمان، فكلما تقرر إثباته من الصفات والأفعال مع تفاضله فالإيمان أعظم تفاضلًا من ذلك. مثال ذلك: أن الإنسان يعلم من نفسه تفاضل الحب الذي يقوم بقلبه سواء كان حُبًّا لولده أو لامرأته أو لرياسته أو وطنه أو صديقه أو صورة من الصور أو خيله أو بستانه أو ذهبه أو فضته وغير ذلك من أمواله. فكما أن الحب أوله علاقة لتعلق القلب بالمحبوب ثم صبابة لانصباب القلب نحوه ثم غرام للزومه القلب كما يلزم الغريم غريمه ثم يصير عشقًا إلى أن يصير تتيما - والتتيُّم التعبد، وتيم الله عَبَدَ الله - فيصير القلب عبدًا للمحبوب مطيعًا له لا يستطيع الخروج عن أمره، وقد آل الأمر بكثير من عشاق الصور إلى ما هو معروف عند الناس، مثل من حمله ذلك على قتل نفسه وقتل معشوقه أو الكفر والردة عن الإسلام، أو أفضى به إلى الجنون وزوال العقل، أو أوجب خروجه عن المحبوبات العظيمة من الأهل والمال والرياسة، أو إمراض جسمه وأسنانه. فمن قال الحب لا يزيد ولا ينقص كان قوله من أظهر الأقوال فسادًا، ومعلوم أن الناس يتفاضلون في حب الله أعظم من تفاضلهم في حب كل محبوب، فهو سبحانه اتخذ إبراهيم خليلًا، واتخذ محمدًا أيضا خليلًا. اهـ وانظر «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٦٢-٥٦٧).

باب تسمية الإيمان بالقول دون العمل

قال أبوعبيد: قالت هذه الفرقة: إذا أقر بما جاء من عند الله، وشهد شهادة الحق بلسانه فذلك الإيمان كله[(١)]؛ لأن الله ﷻ به سماهم مؤمنين، وليس ما ذهبوا إليه عندنا قولًا، ولا نراه شيئًا، وذلك من وجهين:

---

(١) هذا قول مرجئة الفقهاء وقد تقدمت الإشارة إليه. وهو أشهر أقوال المرجئة الذي يبين عواره العلماء. قال شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ٥٠٧): وأنكر حماد بن أبي سليمان ومن اتبعه تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه والاستثناء فيه؛ وهؤلاء من مرجئة الفقهاء وأما إبراهيم النخعي - إمام أهل الكوفة شيخ حماد بن أبي سليمان - وأمثاله؛ ومن قبله من أصحاب ابن مسعود: كعلقمة والأسود؛ فكانوا من أشد الناس مخالفة للمرجئة وكانوا يستثنون في الإيمان؛ لكن حماد بن أبي سليمان خالف سلفه؛ واتبعه من اتبعه ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة ومن بعدهم. ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء وتبديعهم وتغليظ القول فيهم؛ ولم أعلم أحدًا منهم نطق بتكفيرهم؛ بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك؛ وقد نص أحمد وغيره من الأئمة: على عدم تكفير هؤلاء المرجئة. ومن نقل عن أحمد أو غيره من الأئمة تكفيرا لهؤلاء؛ أو جعل هؤلاء من أهل البدع المتنازع في تكفيرهم فقد غلط غلطًا عظيمًا. اهـ

وحاصل ما عليه مرجئة الفقهاء:

١- أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان.

٢- إخراج العمل الظاهر من مسمى الإيمان.

٣- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

٤- أن أهله متساوون في أصله، كما قال الطحاوي: وأهله في أصله سواء.

٥- أنه لا يستثنى في الإيمان.

٦- وأعمال القلوب ظاهر كلامهم أنها ليست من الإيمان، وهو ظاهر ما نقله أصحاب المقالات عنهم. قال شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ١٩٤): لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال=

أحدهما: ما أعلمتك في الثلث الأول، أن الإيمان المفروض في صدر الإسلام لم يكن يومئذ شيئًا إلا إقرار فقط.

وأما الحجة الأخرى: فإنا وجدنا الأمور كلها يستحق الناس بها أسماءها مع ابتدائها والدخول فيها، ثم يفضل فيها بعضهم بعضًا، وقد شملهم فيها اسم واحد، من ذلك: أنك تجد القوم صفوفًا بين مستفتح للصلاة، وراكع وساجد، وقائم وجالس، فكلهم يلزمه اسم المصلي، فيقال لهم: مصلون، وهم مع هذا فيها متفاضلون. وكذلك صناعات الناس لو أن قومًا ابتنوا حائطا وكان بعضهم في تأسيسه، وآخر قد نصفه، وثالث قد قارب الفراغ منه، قيل لهم جميعًا: بناة، وهم متباينون في بنائهم وكذلك لو أن قومًا أُمروا بدخول دار، فدخلها أحدهم، فلما تعتب الباب أقام مكانه، وجاوزه الآخر بخطوات، ومضى الثالث إلى وسطها، قيل لهم جميعا: داخلون، وبعضهم فيها أكثر مدخلًا

= القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا؛ فإنها لازمة لها. اهـ

وقال كما في "المجموع" (٧/ ١٩٥): والمرجئة ثلاثة أصناف: الذين يقولون: الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه وذكر فرقا كثيرة يطول ذكرهم لكن ذكرنا جمل أقوالهم ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحي وهذا الذي نصره هو وأكثر أصحابه.

والقول الثاني: من يقول: هو مجرد قول اللسان وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.

والثالث: تصديق القلب وقول اللسان وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم وهؤلاء غلطوا من وجوه... اهـ

وهذا القول كبقية أقوال المرجئة، مبني على مسألة خطيرة، وهي: إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، مع تضافر الأدلة القرآنية والأحاديث النبوية على بيان هذه المسألة. وراجع للفائدة كتاب الإيمان من صحيح البخاري، فقد بوب على خلاف هذا القول كثيرًا.

من بعض. فهذا الكلام المعقول عند العرب السائر فيهم، فكذلك المذهب في الإيمان، إنما هو دخول في الدين، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ﴾، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾[البقرة: ٢٠٨]، فالسلم: الإسلام، وقوله: (كافة) معناها عند العرب: الإحاطة بالشيء. قال رسول الله ﷺ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ**»[(١)]، فصارت الخمس كلها هي الملة التي سماها الله سلمًا مفروضًا فوجدنا أعمال البر، وصناعات الأيدي، ودخول المساكن كلها تشهد على اجتماع الاسم، وتفاضل الدرجات فيها، هذا في التشبيه والنظر، مع ما احتججنا به من الكتاب والسنة فهكذا الإيمان هو درجات ومنازل، وإن كان سمى أهله اسمًا واحدًا، وإنما هو عمل من أعمال تعبد الله به عباده، وفرضه على جوارحهم، وجعل أصله في معرفة القلب، ثم جعل المنطق شاهدًا عليه، ثم الأعمال مصدقة له، وإنما أعطى الله كل جارحة عملًا لم يعطه الأخرى، فعمل القلب: الاعتقاد، وعمل اللسان: القول، وعمل اليد: التناول، وعمل الرجل: المشي، وكلها يجمعها اسم العمل. فالإيمان على هذا التناول إنما هو كله مبني على العمل، من أوله إلى آخره، إلا أنه يتفاضل في الدرجات على ما وصفنا. وزعم من خالفنا أن القول دون العمل، فهذا عندنا متناقض؛ لأنه إذا جعله قولًا فقد أقر أنه عمل، وهو لا يدري بما أعلمتك من العلة الموهومة عند العرب في تسمية أفعال الجوارح عملًا، وتصديقه في تأويل الكتاب في عمل القلب واللسان، قول الله في القلب: ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[النحل: ١٠٦]، وقال: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَا﴾[التحريم: ٤]، وقال: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾[الأنفال:٢].

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري رقم (٨)، ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ فِي الجَسَدِ لَمُضْغَةٌ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ الجَسَدِ، وَهِيَ الْقَلْبُ**»(١). وإذا كان القلب مطمئنًّا مرة، ويصغي أخرى ويوجل ثالثة، ثم

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) ولفظة: «**الحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى المُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ القَلْبُ**».

واستدل ﷺ بما تقدم للرد على المرجئة القائلين بعدم التلازم بين الأعمال الظاهرة والباطنة. قال شيخ الإسلام (٧/ ٦٤٥): والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة. كقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[الأنفال:٢-٤]، وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾[الحجرات:١٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾[النور:٦٢]، وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾[النساء:٦٥]. فإذا قال القائل: هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان، قيل: هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة، فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة: لا قول ولا عمل، وهو المطلوب - وذلك تصديق - وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور، فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾[المجادلة:٢٢]، ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾[المائدة:٨١]، فهذا التلازم أمر ضروري. ومن جهة ظن انتفاء التلازم غلط غالطون؛ كما غلط آخرون في جواز وجود إرادة=

يكون منه الصلاح والفساد، فأي عمل أكثر من هذا؟ ثم بيّن ما ذكرنا قوله: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ لَوۡلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾[المجادلة: ٨]، فهذا ما في عمل القلب، وأما عمل اللسان، فقوله: ﴿يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ إِذۡ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرۡضَىٰ مِنَ ٱلۡقَوۡلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطًا﴾[النساء: ١٠٨]، فذكر القول ثم سماه عملًا، ثم قال: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمۡ عَمَلُكُمۡۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعۡمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٞ مِّمَّا تَعۡمَلُونَ﴾[يونس: ٤١] هل كان عمل رسول الله ﷺ معهم إلا دعاؤه إياهم إلى الله، وردهم عليه قوله بالتكذيب، وقد أسماها هاهنا عملا؟ وقال في موضع ثالث: ﴿قَالَ قَآئِلٞ مِّنۡهُمۡ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٞ ٥١ يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُصَدِّقِينَ﴾[الصافات: ٥١-٥٢] إلى: ﴿لِمِثۡلِ هَٰذَا فَلۡيَعۡمَلِ ٱلۡعَٰمِلُونَ﴾[الصافات: ٦١]، فهل يكون التصديق إلا بالقول، وقد جعل صاحبها هاهنا عاملًا؟ ثم قال: ﴿ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ﴾[سبأ: ١٣]، فأكثر ما يعرف الناس من الشكر أنه الحمد والثناء باللسان، وإن كانت المكافأة قد تدعى شكرًا.[(١)]

= جازمة مع القدرة التامة بدون الفعل حتى تنازعوا: هل يعاقب على الإرادة بلا عمل؟ وقد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع وبينا أنّ الهمة التي لم يقترن بها فعل ما يقدر عليه الهامُّ ليست إرادة جازمة، وأن الإرادة الجازمة لا بد أن يوجد معها ما يقدر عليه العبد، والعفو وقع عمن هَمَّ بسيئة ولما يفعلها؛ لا عمن أراد وفعل المقدور عليه وعجز عن حصول مراده، كالذي أراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل أحدهما؛ فإن هذا يعاقب؛ لأنه أراد وفعل المقدور من المراد ومن عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها. اهـ

(١) **الفرق بين الحمد والشكر:**

ذهب ابن جرير رحمه الله إلى أن الحمد لله هو الشكر لله سبحانه وتعالى ورد هذا التعريف ابن كثير رحمه الله في "تفسيره": فقال: وهذا الذي ادعاه ابن جرير فيه نظر لأنه اشتهر عند كثير من المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية والشكر لا يكون إلا على المتعدية ويكون بالجنان واللسان والأركان كما قال الشاعر: =

= أَفَــادَتْكُمُ الــنَّعْمَاءُ مِنِّــي ثَلَاثَــةً يَــدِي وَلِسَــانِي وَالضَّــمِيرَ الْمُحَجَّبَــا

وهذا التعريف الذي ذهب إليه ابن كثير ﷺ قد رده ابن القيم ﷺ كما في "البدائع" (٢/ ٩٥) وبين أن الثناء هو الحمد إذا تكرر فقال:

فإن الإخبار عن المحاسن إما بتكرار أولا فإن تكرار فهو الثناء وإن لم يتكرر فهو الحمد فالثناء مأخوذ من الثني وهو العطف ورد الشيء بعضه إلى بعض ومنه تثنية الثوب ومنه تثنية الاسم، واستدل على ذلك ﷺ بحديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الإمام مسلم (٣٩٥): «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي**»؛ لأنه كرر الحمد.

واللام في الحمد للاستغراق أي إستغراق جميع أجناس الحمد وثبوتها لله تعالى تعظيمًا وتمجيدًا قاله القاسمي في "تفسيره".

وقال القرطبي ﷺ في "التفسير" (١/ ١٧٧): الحمد في كلام العرب، معناه: الثناء الكامل، والألف واللام للإستغراق الجنسي من المحامد؛ فهو سبحانه يستحق الحمد بأجمعه إذ له الأسماء الحسنى والصفات العلا. اهـ

وكل ما شمله سبحانه وتعالى ملكه وقدرته شمله حمده، قاله ابن القيم ﷺ. اهـ من "طريق الهجرتين".

وقد تقدم ذكر بعض الفروق بين الحمد والشكر من حيث أن الشكر أعم آله أي أنه يكون بالقلب خضوعًا واستكانة وباللسان ثناءً واعترافًا وبالجوارح طاعةً وانقيادًا بينما الحمد يكون باللسان وبالقلب فقط.

والشكر يكون على الصفات المتعدية فقط فتقول شكرته على إحسانه وفضله وعدله ولا تقول شكرته على سمعه وبصره وجماله.

بينما الحمد يكون على الصفات المتعدية واللازمة تقول حمدته على جماله وإحسانه وحمدته على سمعه وبصره. اهـ يتصرف من "المدارج" (٢/ ٢٤٦).

قال ابن كثير ﷺ: واختلفوا أيهما أعم الحمد أم الشكر على قولين والتحقيق أن بينهما عموم وخصوص ثم ذكر بنحو ما تقدم من كلام ابن القيم.

وقد تكلم أهل العلم في هذه الفروق، وأجمعها ما قال ابن القيم في "البدائع": فنقول الإخبار عن محاسن الغير له ثلاث اعتبارات: =

فكل هذا الذي تأولنا إنما هو على ظاهر القرآن، وما وجدنا أهل العلم يتأولونه، والله أعلم بما أراد، إلا أن هذا هو المستفيض في كلام العرب غير المدفوع. فتسميتهم الكلام عملًا، من ذلك أن يقال: لقد عمل فلان اليوم عملًا كثيرًا، إذا نطق بحق وأقام الشهادة، ونحو هذا. وكذلك إن أسمع رجل صاحبه مكروهًا، قيل: قد عمل به الفاقرة، وفعل به الأفاعيل، ونحوه من القول، فسموه عملًا، وهو لم يزده على المنطق. ومنه الحديث المأثور: من عد كلامه من عمله، قل كلامه إلا فيما ينفعه.[1] فوجدنا تأويل القرآن، وآثار النبي ﷺ، وما

= اعتبار من حيث المخبر به، واعتبار من حيث الإخبار عنه بالخبر، واعتبار من حيث حال المخبر.

فمن حيث الإعتبار الأول ينشأ التقسيم إلى الحمد والمجد، فإن المخبر به إما أن يكون من أوصاف العظمة والجلال والسعة وتوابعها، أو من أوصاف الجمال والإحسان وتوابعها، فإن كان الأول فهو المجد، وإن كان الثاني فهو الحمد، وهذا لأن لفظ (م ج د) في لغتهم يدور على معنى الإتساع والكثرة، فمنه قولهم: أمجد الدابة علفا أي أوسعها علفا، ومنه مجد الرجل فهو ماجد إذا كثر خيره وإحسانه إلى الناس، قال الشاعر:

أَنْتَ تَكُونُ مَاجِدٌ نَبِيلُ إِذَا تَهُبُّ شَمْأَلٌ بَلِيلُ

ومنه قولهم في شجر الغار: واستمجد المرخ والعفار، أي كثرت النار فيهما.

ومن حيث اعتبار الخبر نفسه ينشأ التقسيم إلى الثناء والحمد، فإن الخبر عن المحاسن إما متكرر، أو لا، فإن تكرر فهو الثناء، وإن لم يتكرر فهو الحمد، فإن الثناء مأخوذ من الثني وهو العطف ورد الشيء بعضه على بعض، ومنه ثنيت الثوب، ومنه التثنية في الإسم فالمثنى مكرر لمحاسن من يثنى عليه مرة بعد مرة.

ومن جهة اعتبار حال المخبر ينشأ التقسيم إلى المدح والحمد، فإن المخبر عن محاسن الغير إما أن يقترن بإخباره حب له وإجلال أو لا، فإن اقترن به الحب فهو الحمد، وإلا فهو المدح، فحصل هذه الأقسام وميزها. اهـ

(١) لم أجده مرفوعًا. وقد أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (رقم ٣٦٧)، وابن أبي عاصم في "الزهد" (٦١)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/ ٢٩٠)، وأحمد في "الزهد" (٢٩٨)، وعبدالرزاق في "المصنف" (١٩٧٩٥) من طريق وهيب سمعت عمر بن عبدالعزيز وذكره.

مضت عليه العلماء، وصحة النظر، كلها تصدق أهل السنة في الإيمان، فيبقى القول الآخر، فأي شيء يتبع بعد هذه الحجج الأربع؟[1] وقد يلزم أهل هذا

(١) ذكر شيخ الإسلام رحمه وابن أبي العز وغيرهم من أهل العلم أن الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء لفظي غير معنوي، وهذا غير صحيح، بل الخلاف لفظي ومعنوي معًا، على ما تقدم في حاصل ما عليه مرجئة الفقهاء.

وقال الشيخ الألباني معلقًا على كلام الطحاوي: هذا مذهب الحنفية والماتريدية خلافًا للسلف وجماهير الأئمة، كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان. وليس الخلاف بين المذهبين اختلافًا صوريًّا كما ذهب إليه الشارح ﷺ تعالى بحجة أنهم جميعًا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنه في مشيئة الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحًا فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص، وأن زيادته ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك. وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٨٤ - ٣٨٧) [٣٤٢ - ٣٤٤] ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان، وتكلفوا في تأويلها تكلفًا ظاهرًا، بل باطلًا، ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجًا منها، بل حكى عن أبي المعين النسفي أنه طعن في صحة الحديث «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً**» مع احتجاج كل أئمة الحديث به، ومنهم البخاري ومسلم في (صحيحيهما)، وهو مخرج في «الصحيحة» (١٧٦٩)؛ وما ذلك إلا لأنه صريح في مخالفة مذهبهم.

ثم كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور صوريًّا وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق، بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصلاة والسلام؟! كيف وهم - بناء على مذهبهم هذا - لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقًا فاجرًا - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى، بل يقول: أنا مؤمن حقًّا والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[الأنفال:٢-٤]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾[النساء:١٢٢] وبناء على ذلك كله اشتطوا في تعصبهم فذكروا أن من استثنى في إيمانه فقد كفر، وفرعوا عليه أنه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية، وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس، وعلل ذلك بقوله: تنزيلًا لها منزلة أهل الكتاب. وأعرف شخصًا من شيوخ الحنفية خطب ابنته رجل من شيوخ=

الرأي ممن يدّعي أن المتكلم بالإيمان مستكمل له من التبعة ما هو أشد مما ذكرنا، وذلك فيما قص علينا من نبأ إبليس في السجود لآدم، فإنه قال: ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ ٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[ص: ٧٤]، فجعله الله بالاستكبار كافرًا، وهو مقر به غير جاحد له، ألا تسمع: ﴿خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾[ص: ٧٦]، وقوله: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾[الحجر: ٣٩]؟ فهذا الآن مقر بأن الله ربه، وأثبت القدر أيضًا في قوله: (أغويتني)، وقد تأول بعضهم قوله: ﴿وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أنه كان كافرًا قبل ذلك، ولا وجه لهذا عندي؛ لأنه لو كان كافرًا قبل أن يؤمر بالسجود لما كان في عداد الملائكة، ولا كان عاصيًا إذا لم يكن ممن أمر بالسجود، وينبغي في هذا القول أن يكون إبليس قد عاد إلى الإيمان بعد الكفر، لقوله: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾، وقوله: ﴿خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾، فهل يجوز لمن يعرف الله وكتابه وما جاء من عنده أن يثبت الإيمان لإبليس اليوم؟[1]

= الشافعية فأبى قائلا:... لولا أنك شافعي. فهل بعد هذا مجال للشك في أن الخلاف حقيقي؟ ومن شاء التوسع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية "الإيمان"؛ فإنه خير ما ألف في هذا الموضوع. اهـ

(١) ومن القائلين بهذا القول البائر في عهدنا: ذلك الزنديق المخذول عمرو خالد لا عمره الله، وهذا القول تكذيب لظاهر القرآن كما ترى في الآية التي ذكرها الإمام أبوعبيد، وهذا الرجل أقواله التي تدل على زندقته كثيرة، منها قوله: صعب على ربنا أن يغير من واقع الأمة. وهو يزعم أن المسجد الأقصى على بيت يهودي؛ مبررًا لليهود هدم المسجد، قاتله الله. وقد أحبه فساق الأمة، بل واستفاد منه اليهود والنصارى في تمرير أقوالهم وتبرير أفعالهم، وهو مع ذلك متشبه بهم فيما قل وكثر، وصغر وعظم في الأقوال والأفعال، حالق للحيته، لابس للبنطال (السراويل) بدون رداء أو إزار، لابس للكرفته التي إنما وضعت تعظيمًا لشأن الصليب. والرجل مخذول في كل شيء، يجمع الرجال والنساء في المدرجات والقاعات، والنساء قبالة الرجال يتضاحكون ويتناهقون. فإلى الله المشتكى. وهو بهذا وغيره داخل في حديث النبي ﷺ: «**قَبْلَ السَّاعَةِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَةٌ، يُصَدَّقُ فِيهَا الكَاذِبُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ**». فهو - والله الذي لا إله غيره - أنه كاذب وخائن ورويبضة.

باب من جعل الإيمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل[(١)]

قال أبوعبيد: قد ذكرنا ما كان من مفارقة القوم إيانا في أن العمل من الإيمان، على أنهم وإن كانوا لنا مفارقين فإنهم ذهبوا إلى مذهب قد يقع الغلط في مثله، ثم حدثت فرقة ثالثة شذت عن الطائفتين جميعًا، ليست من أهل العلم ولا الدين، فقالوا: الإيمان معرفة بالقلوب بالله وحده، وإن لم يكن هناك قول ولا عمل، وهذا منسلخ عندنا من قول أهل الملة الحنفية، لمعارضته لكلام الله ورسوله ﷺ بالرد والتكذيب، ألا تسمع: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ﴾[البقرة: ١٣٦]؟ فجعل القول فرضًا حتمًا، كما جعل معرفته فرضًا، ولم يرض بأن يقول: اعرفوني بقلوبكم، ثم أوجب مع الإقرار الإيمان بالكتب والرسل، كإيجاب الإيمان، ولم يجعل لأحد إيمانًا إلا بتصديق النبي ﷺ في كل ما جاء به، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾[النساء: ١٣٦]، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾[النساء: ٦٥] [(٢)]، وقال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا

---

(١) هذا هو قول الجهمية، أتباع جهم بن صفوان الذي قتله سلم بن أحوز. وقد تقدمت الإشارة إليه. وبهذا القول لزم جهمًا إدخالُ إبليس وفرعون في الإيمان، وإخراج نفسه؛ لأنه لم يعرف ربه. والجهمية كفار من أوجه عدة، ليس هذا موطن بسطها. راجع "مجموع الفتاوى" (٧/ ٣٠٦)، و"شرح الطحاوية" (٣٣٢-٣٣٣).

(٢) وللآية سبب نزول أخرجه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧) عَنْ عبدالله بن الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «**أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ**»، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنَ=

﴿يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[البقرة: ١٤٦]، يعني النبي ﷺ، فلم يجعل الله معرفتهم به إذ تركوا الشهادة له بألسنتهم إيمانًا[(١)]. ثم سئل رسول الله ﷺ عن الإيمان، فقال: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ**»[(٢)] في أشياء كثيرة من هذا لا تحصى.

= عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ**»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَالله إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[النساء:٦٥].

(١) ومما يدل على أنهم كانوا يعرفون أنه نبي ولم يدخلوا في الإسلام حديث ثوبان عند مسلم (٣١٥) قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَجَاءَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ اليَهُودِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي**»، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟**» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ، فَنَكَتَ رَسُولُ الله ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: «**سَلْ**» فَقَالَ اليَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الجِسْرِ**» قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً؟ قَالَ: «**فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ**» قَالَ اليَهُودِيُّ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ؟ قَالَ: «**زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ**»، قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟ قَالَ: «**يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا**» قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «**مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا**» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: «**يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟**» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ. قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الوَلَدِ؟ قَالَ: «**مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ المَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ المَرْأَةِ، أَذْكَرَا بِإِذْنِ الله، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ المَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ، آنَثَا بِإِذْنِ الله**». قَالَ اليَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ، وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى أَتَانِيَ اللهُ بِهِ**».

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة في البخاري (٥٠) ومسلم (٩)، وأخرجه مسلم من حديث عمر (٨).

وزعمت هذه الفرقة: أن الله رضي عنهم بالمعرفة ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عرف الإسلام من الجاهلية، ولا فرقت الملل بعضها من بعض، إذ كان يرضى منهم بالدعوى على قلوبهم غير إظهار الإقرار بما جاءت به النبوة والبراءة مما سواها، وخلع الأنداد والآلهة بالألسنة بعد القلوب، ولو كان هذا يكون مؤمنًا ثم شهد رجل بلسانه: أن الله ثاني اثنين، كما يقول المجوس[1] والزنادقة، أو ثالث ثلاثة كقول النصارى، وصلى للصليب، وعبد النيران بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله، لكان يلزم قائل هذه المقالة أن يجعله مؤمنًا مستكملًا الإيمان كإيمان الملائكة والنبيين، فهل يلفظ بهذا أحد يعرف الله، أو مؤمن له بكتاب أو رسول؟! وهذا عندنا كفر لن يبلغه إبليس فمن دونه من الكفار قط.

(١) وهم عُبّاد النار والقائلين بالخالِقَيْنِ: النور، والظلمة.

باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الإيمان قولاً بلا عمل وما نهوا عنه من مجالسهم

٢١- قال أبوعبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، قال: قال حذيفة: إني لأعرف أهل دينين، أهل ذينك الدينين في النار، قوم يقولون: الإيمان قول، وإن زنا وإن سرق، وقوم يقولون: ما بال الصلوات الخمس؟ وإنما هما صلاتان قال: فذكر صلاة المغرب أو العشاء، وصلاة الفجر.(١) قال: وقال ضمرة بن ربيعة يحدثه عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن حميد المقرائي، عن حذيفة. قَارِنْ حديثَ حذيفة هذا قد قرن الأرجاء بحجة الصلاة، وبذلك وصفهم ابن عمر أيضًا.

٢٢- قال أبوعبيد: حدثنا علي بن ثابت الجزري، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، قال: صنفان ليس لهم في الإسلام نصيب: المرجئة، والقدرية.(٢)

---

(١) ضعيف. فيه محمد بن كثير الصنعاني ضعيف. أخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان (٦٥)، والآجري في الشريعة (١٤٣)، وعبدالله بن أحمد في السنة (٦٦٣) والخلال (١٣٦٩)، وابن بطة في «الإبانة» (١٢٢٩) (١٢٤٦) كلهم من طريق يحيى ابن أبي عمرو السيباني عن حذيفة ويحيى بن أبي عمرو روايته عن الصحابة مرسلة.

وأخرجه اللالكائي (١٨٠٠) من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن حذيفة عن النبي ﷺ مرفوعًا وعبد الوهاب ضعيف.

(٢) ضعيف. محمد بن أبي ليلى ضعيف، وأخرجه اللالكائي (١٧٩٩) مرفوعًا من طريق ثابت الجزري عن إسماعيل بن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٦٦٦) من طريق القاسم بن حبيب، والقاسم بن حبيب ضعيف، ونزار هو ابن حيان ضعيف. وأخرجه الخلال (١٣٦٢) عن ابن عباس قوله=

= وفيه القاسم بن حبيب، ونزار كما تقدم، وأخرجه الترمذي (٢١٤٩) مرفوعًا من طريق القاسم عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس، ومن طريق علي بن نزار عن عكرمة عن ابن عباس وعلي بن نزار ضعيف.

وأخرجه الآجري في "الشريعة" (١٧٤) من طريق علي بن نزار أو محمد عن أبيه عن عكرمة عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف.

وأخشى أن يكون قد اضطرب فيه نزار هذا تارة يجعله عن ابن عباس مرفوعًا، ويوقفه أخرى، وتارة عن أبيه هريرة وأخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار من طريق نزار عن عكرمة عن ابن عباس وجابر وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" من طريق حذيفة وأنس.

وأخرجه عن أنس أبو نعيم في "الحلية" (٩/ ٢٥٤)، وابن بطة في "الإبانة".

وانظر "مجمع الزوائد" (٧/ ٢٠٦) حيث ذكر طرق أخرى عن واثلة وجابر وأبي سعيد وكلها بين موضوع وضعيف.

قال ابن أبي العز: كل أحاديث القدرية المرفوعة ضعيفة وإنما يصح منها الموقوف.

قال النووي (١/ ١٥٤) : واعلم أن مذهب أهل الحق إثبات القدر ومعناه أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة فهي تقع على حسب ما قدرها سبحانه وتعالى وأنكرت القدرية هذا وزعمت أنه سبحانه وتعالى لم يقدرها ولم يتقدم علمه سبحانه وتعالى بها وأنها مستأنفة العلم أي إنما يعلمها سبحانه بعد وقوعها وكذبوا على الله سبحانه وتعالى وجل عن أقوالهم الباطلة علوا كبيرًا وسميت هذه الفرقة قدريةً لإنكارهم القدر قال أصحاب المقالات من المتكلمين وقد انقرضت القدرية القائلون بهذا القول الشنيع الباطل ولم يبق أحد من أهل القبلة عليه وصارت القدرية في الأزمان المتأخرة تعتقد إثبات القدر ولكن يقولون الخير من الله والشر من غيره تعالى الله عن قولهم وقد حكى أبو محمد بن قتيبة في كتابه غريب الحديث وأبو المعالي إمام الحرمين في كتابه الإرشاد في أصول الدين أن بعض القدرية قال لسنا بقدرية بل أنتم القدرية لاعتقادكم إثبات القدر قال بن قتيبة والإمام هذا تمويه من هؤلاء الجهلة ومباهتة وتواقح فان أهل الحق يفوضون أمورهم إلى الله سبحانه وتعالى ويضيفون القدر والأفعال إلى الله سبحانه وتعالى وهؤلاء الجهلة يضيفونه إلى أنفسهم ومدعي الشيء لنفسه ومضيفه إليها أولى بأن ينسب إليه ممن يعتقده لغيره وينفيه عن نفسه قال الإمام وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الأمة شبههم بهم لتقسيمهم الخير والشر في حكم الإرادة كما=

٢٣- حدثنا أبوعبيد قال: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، قال: اجتمع الضحاك وميسرة وأبوالبختري فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة بدعة.[١]

= قسمت المجوس فصرفت الخير إلى يزدان والشر إلى أهرمن ولا خفاء باختصاص هذا الحديث بالقدرية هذا كلام الامام وبن قتيبة وحديث القدرية مجوس هذه الأمة رواه أبو حازم عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه أبو داود في سننه والحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين وقال صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبى حازم من بن عمر قال الخطابي إنما جعلهم صلى الله عليه وسلم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين النور والظلمة يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنويةً وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله تعالى والشر إلى غيره والله سبحانه وتعالى خالق الخير والشر جميعًا لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته فهما مضافان إليه سبحانه وتعالى خلقًا وإيجادًا وإلى الفاعلين لهما من عباده فعلًا واكتسابًا والله أعلم. اهـ

(١) صحيح. عبدالرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو الثوري، أخرجه عبدالله بن أحمد في "السنة" (٦٦٩)، والخلال (١٣٥٩) (١٣٦٦)، واللالكائي (١٧٨٤) كلهم من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في "السنة" رقم (٦٤٢) عن أبيه بسنده إلى الأوزاعي: (كان أبوسعيد الخدري يقول: الشهادة بدعة، والبراءة بدعة، والإرجاء بدعة).

وهو منقطع الإسناد؛ فإن الأوزاعي لم يسمع من أبي سعيد.

وأخرج الخلال في "السنة" رقم (٧٦٢) في باب ذكر أصحاب رسول الله ﷺ عن إسحاق قال: سألت عبدالله قلت: الشراة - أي: الخوارج - يأخذون رجلًا فيقولون له: تبرأ من علي وعثمان وإلا قتلناك، كيف ترى أن يفعل؟

قال أبوعبدالله: إذا عذب وضرب ليصر إلى ما أرادوا، والله يعلم منه خلافه.

وقال: أخبرنا أحمد بن محمد، قال: حدثنا أبوطالب، قال: سألت أبا عبدالله عن: (البراءة بدعة، والولاية بدعة، والشهادة بدعة)؟

قال: البراءة: أن تبرأ من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ. والولاية: أن تتولى بعضًا وتترك بعضًا. والشهادة: أن تشهد على أحد أنه في النار. =

٢٤- قال أبوعبيد: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: ما ابتُدعت في الإسلام بدعة أغر على أهلها من هذا الإرجاء.[١]

٢٥- قال أبوعبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن مهدي بن ميمون، عن الوليد بن مسلم، قال: دخل فلان - قد سماه إسماعيل، ولكن تركت اسمه أنا - على جندب بن عبدالله البجلي، فسأله عن آية من القرآن، فقال: أحرج عليك إن كنت مسلمًا لما قمت، قال: أو قال: أن تجالسني، أو نحو هذا القول.[٢]

٢٦- قال أبوعبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، قال: قال لي سعيد بن جبير غير سائله ولا ذاكرًا له شيئًا: لا تجالس فلانًا وسماه أيضًا، فقال: إنه كان يرى هذا الرأي،[٣]

= و(البراءة) هي من بدع الخوارج، الذين خرجوا على علي رضي الله عنه وتبرؤوا منه، ثم صارت البراءة لهم مذهبًا عرفوا به، حتّى كانوا يتبرؤون ممن كان منهم لمخالفته لهم، ولو في مسألة واحدة. انظر تفسير ذلك في "مقالات الإسلاميين" لأبي الحسين الأشعري (١/ ١٥٦-١٥٧).

وأما الشهادة فالظاهر أنّها من بدع (المرجئة) الذين يشهدون لكل مؤمن بالجنة، الذين يقولون: كما لا ينفع مع الشرك عمل، كذلك لا يضرّ مع الإيمان عمل. أو لعلها من بدع المعتزلة، فقد اختلفوا في (الشهادة) على أربعة أقوال، منها قول بعضهم: الشهداء هم العدول قتلوا أو لم يقتلوا. راجع بقيّة أقوالهم في "مقالات الإسلاميين" (١/ ٢٩٦-١٩٧).

(١) ضعيف. أخرجه ابن بطة في "الإبانة" الكبرى (١٢٢٢) (١٢٤٧) كلاهما من طريق محمد بن كثير به. والآجري في "الشريعة" ص (١٤٢) وفيه بدل أغر أضر. وقوله (أغر) من التغرير. و(أضر) من الضرر، وكلا المعنيين صواب.

محمد بن كثير هو ابن عطاء الثقفي الصنعاني صدوق كثير الغلط قاله الحافظ. وهو من الطبقة الرابعة في طبقات المدلسين وقد عنعن.

(٢) ضعيف معضل.

(٣) صحيح. إسماعيل بن إبراهيم هو ابن علية، وأيوب هو ابن كيسان أبو تميمة السختياني. =

والحديث في مجانبة الأهواء كثير[١]، ولكنا إنما قصدنا في كتابنا لهؤلاء خاصة. وعلى مثل هذا القول كان سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس، ومن بعدهم من أرباب العلم وأهل السنة الذين كانوا مصابيح الأرض وأئمة العلم في دهرهم، من أهل العراق والحجاز والشام وغيرها، زَارِينَ على أهل البدع كلها، ويرون الإيمان: قولًا، وعملًا.

= وأخرجه الدارمي في "سننه" (١/ ١٠٨)، وعبدالله بن أحمد (٦٥٩)، والخلال في "السنة" (١٣٤٧)، والآجري في "الشريعة" (٣٠١)، وابن بطة في "الإبانة" (١٢٣٤)، واللالكائي (١٨١٠).

(١) راجع لهذه المسألة كتابي "الوسائل الجلية لنصرة الدعوة السلفية"، فقد نقلت هنالك الأدلة على وجوب هجر أهل البدع من الكتاب والسنة مع نقل إجماع السلف على ذلك.

باب الخروج من الإيمان بالمعاصي[١]

قال أبوعبيد: أما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم، فإن الآثار جاءت بالتغليظ على أربعة أنواع: فاثنان منها فيها نفي الإيمان، والبراءة من النبي ﷺ، والآخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك، وكل نوع من هذه الأربعة تجمع أحاديث ذوات عدة فمن النوع الذي فيه نفي الإيمان: حديث النبي ﷺ: «**لَا يَزْنِي الزَّجُلُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ**»[٢]، وقوله: «**مَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ غَوَائِلَهُ**»[٣]، وقوله: «**الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ،**

---

(١) قال الصابوني في «اعتقاد أهل الحديث» (٨٢): ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرة، صغائر وكبائر، فإنه لا يكفر بها، وإن خرج عن الدنيا غير تائب منها، ومات على التوحيد والإخلاص، فإن أمره إلى الله عمز وجل، إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة يوم القايمة سالمًا غانمًا غير مبتلى بالنار ولا معاقب على ما ارتكبه واكتسبه، ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والأوزار. وإن شاء عاقبه وعذبه مدة بعذاب النار، وإذا عذبه لم يخلده فيها، بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار. اهـ

(٢) صحيح. متفق عليه. أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة، وانفرد به البخاري من حديث ابن عباس (٦٨٠٩) وزاد فيه ولا يقتل وهو مؤمن، وجاء عن عائشة عند أحمد (٦/ ١٣٩)، وجاء عن عبدالله بن أبي أوفى عند أحمد (٤/ ٣٥٣) وفيه علي بن مدرك روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر.

وجاء عن جابر أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٦) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا، وابن لهيعة ضعيف، وأخرجه الحارث كما في بغية الباحث (٣٣) عن ابن عمر مرفوعًا.

(٣) صحيح بغير هذا اللفظ. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٥٩)، وعنه أبويعلى في «المسند» (٧/ ٢٤٥)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٢٦) كلهم من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس رضي الله عنه، وسعد بن سنان منكر=

لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»[١]، وقوله: «**لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ أَحَدٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ**»[٢]، ومنه قوله: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا**»،[٣] وكذلك قول أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إياكم والكذب، فإنه يجانب الإيمان.[٤] وقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا إيمان

= الحديث ضعيف كما قاله النسائي. والحديث من وجه آخر أخرجه مسلم (٤٥) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ** - أَوْ قَالَ: لِأَخِيهِ - **مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**». وأخرجه مسلم (٤٦) عن أبي هريرة بلفظ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**».

وجاء عن أنس أيضًا أخرجه أحمد (١/ ٣٨٧) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان ويونس بن عبيد وحميد عن أنس مرفوعًا بنحو حديث أبي هريرة.

(١) حسن لغيره. أخرجه أحمد (١/ ١٦٦-١٦٧)، وابن أبي شيبة (١٥/ ٢٧٩)، وفيه عنعنة الحسن والمبارك بن فضالة قد ضعف في الحسن وهو مدلس، وأخرجه من حديث معاوية أحمد (٤/ ٩٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٨٩)، والحاكم (٤/ ٣٥٢)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٧٢٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٦٣)، وفيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف، وقد اختلف على حماد بن سلمة فرواه عفان عنه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب أن معاوية وذكره.

ورواه عمرو بن عاصم الكلابي وسعيد بن سليمان النشيطي وعمار بن هارون بهذا الإسناد بزيادة مروان بين سعيد ومعاوية.

قال الدارقطني في «العلل» (٧/ ٦٥): وهذا أشبه. وأخرجه أبوداود (٢٧٦٩)، والحاكم (٤/ ٣٥٢)، والبخاري في «تاريخه» (١/ ٤٠٣) من حديث أبي هريرة وفي سنده عبدالرحمن بن أبي كريمة والد السدي مجهول حال، والحديث والله أعلم حسن لغيره.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (٧٦)، ومن حديث أبي سعيد (٧٧)، وجاء من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند الترمذي (٣٩٠٦)، وأحمد (١/ ٣٠٩) بلفظ «**لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ**» أو «**إِلَّا أَبْغَضَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**» وهو في «الصحيح المسند» لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (٥٤).

(٤) صحيح، أخرجه أحمد (١/ ٥) من طريق زهير بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله، وأخرجه وكيع في «الزهد» (٣٩٩)، وعنه هناد=

لمن لا أمانة له.[١] وقول سعد: كل الخلال يطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب.[٢] وقول ابن عمر: لا يبلغ أحد حقيقة الإيمان حتى يدع المراء، وإن كان محقًّا، ويدع المزاحة في الكذب.[٣]

= (١٢٦٨)، وابن عدي (١/ ٤٢) وقد جاء مرفوعًا قال ان عدي في "الكامل" والذي تفرد برفعه عن إسماعيل هو ابن أبي عتية وهو محمد بن عبيدالله أبي عتبة وهو ثقة، ولكن خالفه الثوري ووكيع وعبده بن سليمان وغيرهم فأوقفوه، قال الدارقطني في "العلل" (١/ ١-٢) الموقوف أصح، وقال البيهقي في "الشعب" (٤٤٦٧) بعد أن ساقه مرفوعًا: هذا إسناد ضعيف والصحيح أنه موقوف.

(١) ضعيف عن عمر. أخرجه الخلال (١٤٩١)، والبيهقي في "الشعب" (٥٢٧٩) كلهم من طريق هشام عن أيه عن عمر وعروة لم يسمع من عمر كما في "تحفة التحصيل". وأخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (١٣) من طريق وكيع عن هشام عن أبيه به. ولكنه قد ثبت مرفوعًا عند ابن أبي شيبة في "الإيمان" (٧) قال: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بن المِقْدَامِ، نا أَبُوهِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ**».

(٢) صحيح موقوفًا. وقد جاء مرفوعًا وموقوفًا عن سعد.

أخرجه القضاعي (٥٨٩) (٥٩١)، والبيهقي في "الشعب" (٤٤٦٩)، والبزار (٥/ ٦٩-كشف)، وابن أبي الدنيا في "ذم الكذب" (٧)، و"الصمت" (٤٧٢)، والدارقطني في "العلل" (٤/ ٣٢٩)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٢/ ٢١٧) كلهم عن سعد مرفوعًا، وقال الدارقطني: الموقوف أصح، وقال البيهقي: رفعه ضعيف.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في "ذم الكذب" (٢٥) مرفوعًا وموقوفًا (٤٩٠)، وفي "الصمت" (٤٧٢)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (١١/ ١٧)، و"الإيمان" (٨٠)، وابن أبي الدنيا في "ذم الكذب" (٢٧)، و"الصمت" (٤٩١) عن ابن مسعود قوله، وسنده صحيح. وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٤٨٨٦) عن عبدالله بن أبي أوفى مرفوعًا، قال البيهقي: سعيد بن زربي من الضعفاء.

وجاء عن أبي أمامة أخرجه ابن أبي شيبة في "الإيمان" (٨٢)، وأحمد في "المسند" (٥/ ٢٥٢) من طريق الأعمش قال: حدثت عن أبي أمامة. وهذه طريق ضعيفة لإبهام الواسطة بين الأعمش وأبي أمامة، وجاء من طريق أخرى وفيه طلحة بن مسكين: ضعيف.

(٣) قال الشيخ الألباني: لم أره من قول ابن عمر. =

ومن النوع الذي فيه البراءة: قول النبي ﷺ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**»[(١)]، وكذلك قوله: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَمَلَ السِّلَاحَ عَلَيْنَا**»[(٢)]، وكذلك قوله: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا**»[(٣)]، .....

= وقد روي مرفوعًا عن عمر أخرجه أبويعلى، وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٥/ ١٦٧) وانظر "الترغيب" (٢/ ٥٩٤). وقد تقدم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١٠١).

(٢) جاء من حديث أبي موسى أخرجه البخاري (٧٠٧١)، ومسلم (١٠٠) ومن حديث ابن عمر عند البخاري (٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨) ومن حديث أبي هريرة أخرجه مسلم (١٠١)، ومن حديث سلمة أخرجه مسلم (٩٩) بلفظ «**مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ**»، ومن حديث عبدالله بن عمرو أخرجه أحمد (٢/ ١٨٤) من طريق سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأخرجه البزار (٣٣٢٨) من حديث أبي بكرة وذكر الهيثمي في "المجمع" (٧/ ٢٩١) وقال فيه سويد بن إبراهيم ضعفه النسائي ووثقه أبو زرعة وهو لين. ومن حديث عمرو بن عوف عند البزار (٣٣٣٩)، قال الهيثمي في "المجمع" (٧/ ٢٩١): فيه كثير بن عبدالله ضعيف عند الجمهور. وعن سمرة عند البزار (٣٣٤٠)، والطبراني (٧٠٤٢)، قال الهيثمي في "المجمع" (٧/ ٢٩١): وفي اسناد الطبراني من لم أعرفه، وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمتي وهو متروك، وقال الهيثمي في "المجمع" (٧/ ٢٩١): وأخره الطبراني عن ابن الزبير وفيه مسلم بن خالد الزنجي ضعيف. وذكر أيضًا حديث ابن عباس في "الأوسط" وقال: فيه أيوب بن عتبة ضعيف.

(٣) صحيح. أخرجه أحمد (٢/ ٨٥)، والبخاري في "الأدب المفرد" من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وعبدالرحمن بن أبي الزناد ضعيف. وأخرجه أحمد (٢/ ٢٠٧)، والترمذي (١٩٢٠) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به. ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن. وأخرجه أحمد (٢/ ٢٢٢) من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبيدالله بن عامر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا به. وإسناده صحيح، وعبدالله بن عامر وثقه ابن معين كما في "تاريخ عثمان الدارمي" (٤٦٩). =

= وله شاهد آخر من حديث ابن عباس أخرجه أحمد (١/ ٢٥٧) من طريق ليث بن أبي سليم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ**» وليث هو ابن أبي سليم ضعيف ومدلس.

وشاهد آخر من حديث عبادة أخرجه أحمد (٥/ ٣٢٣) من طريق ابن وهب عن مالك ابن الخير الزبادي عن أبي قبيل المعافري عن عبادة مرفوعًا «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا**» وأبو قبيل هو حيي بن هاني لم يسمع من عبادة. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وإسناده حسن.

وثالث عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٣) والحاكم (٤/ ١٧٨) والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٣-طبعة الرشد-) من طريق ابن وهب قال أخبرني أبوصخر عن أبن قسيط عن أبي هريرة، وسنده حسن.

ورابع من حديث أنس عند الترمذي (١٩١٩) من طريق عبيد بن مرزوق عن زري قال سمعت أنس وذكره، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب.

وزري له أحاديث مناكير عن أنس وغيره.

وجاء عند البيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٥) من طريق بكر الأعنق عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَا أَنَسُ، وَقِّرِ الكَبِيرَ، وَارْحَمِ الصَّغِيرَ تُرَافِقْنِي فِي الجَنَّةِ**» وبكر ليس بالقوي. وجاء عند البيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٦) من طريق زائدة بن أبي الرقاد عن ثابت عن أنس، وزائدة منكر الحديث.

وخامس من حديث واثلة عند الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٢٩) ومن طريق الزهري عن واثلة والزهري من يسمع من واثلة. قاله الهيثمي في «المجمع».

وسادس عن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الأوسط» (٥٩٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٨) قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٤): (فيه مبارك بن فضالة وثقه العجلي وغيره ولكنه مدلس). وفيه عنعنة أبي الزبير أيضًا.

وسابع عن علي عند البيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٧) وفي سنده حسين بن ضمرة قال البخاري والنسائي: (متروك الحديث) وكذبه ابن معين.

وثامن من حديث أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٦)، والطبراني في الكبير (٧٧٠٣). قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٤-١٥): رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان=

في أشياء من هذا القبيل.[١]

ومن النوع الذي في تسمية الكفر: قول النبي ﷺ حين مطروا، فقال: «**أَتَدْرُونَ مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ وَكَافِرٌ، فَأَمَّا الَّذِي يَقُولُ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ، وَالَّذِي يَقُولُ: هَذَا رِزْقُ اللهِ وَرَحْمَتُهُ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ**»[٢]، وقوله ﷺ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»[٣]، وقوله: «**مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ**

= ضعيف جدًّا. وله طريق أخرى في "الكبير" للطبراني (٢٨٩٥) قال الهيثمي: وفيه يزيد بن علي الألهاني، وهو ضعيف.

(١) قال شيخ الإسلام كما في "المجموع" (٧/ ٥٢٤-٥٢٥): قوله: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا**». فإن صيغة (أنا) و(نحن) ونحو ذلك من ضمير المتكلم في مثل ذلك يتناول النبي ﷺ والمؤمنين معه - الإيمان المطلق - الذي يستحقون به الثواب. بلا عقاب ومن هنا قيل إن الفاسق الملي يجوز أن يقال: هو مؤمن باعتبار ويجوز أن يقال: ليس مؤمنا باعتبار. وبهذا تبين أن الرجل قد يكون مسلما لا مؤمنا ولا منافقا مطلقا بل يكون معه أصل الإيمان دون حقيقته الواجبة. ولهذا أنكر أحمد وغيره من الأئمة على من فسر قوله ﷺ (ليس منا) ليس مثلنا أو ليس من خيارنا وقال هذا تفسير المرجئة وقالوا: لو لم يفعل هذه الكبيرة كان يكون مثل النبي ﷺ. وكذلك تفسير الخوارج والمعتزلة بأنه يخرج من الإيمان بالكلية ويستحق الخلود في النار؛ تأويل منكر كما تقدم فلا هذا ولا هذا. اهـ

(٢) متفق عليه. البخاري (٨٤٦، ١٠٢٧، ٤١٤٧، ٥٧٠٣)، ومسلم (٧١) من حديث زيد بن خالد الجهني. وجاء نحوه عن أبي هريرة عند مسلم (٧٢) ومن حديث ابن عباس عند مسلم (٧٣) وفيه سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ حتى بلغ ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾[الواقعة:٧٥-٨٢].

(٣) متفق عليه. أخرجه البخاري (١٢١، ٦٨٦٩)، ومسلم (٦٥) من حديث جرير. وأخرجاه من حديث ابن عمر البخاري (٤٤٠٢، ٦٨٦٨)، ومسلم (٦٦). وأخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة. وأخرجه من حديث ابن عباس (١٧٣٩). وجاء عند=

أَحَدُهُمَا»[(١)]، وقوله: «مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى حَائِضًا أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»[(٢)]،

= أحمد (٥/ ٦٨) من حديث أبي الغادية وهو في "الصحيح المسند"، وقد سقنا طرق هذا الحديث -و لله الحمد- في كتاب "أحكام قتل النفس المعصومة".

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر. البخاري (٦١٠٣-٦١٠٤)، ومسلم (٦٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٠٨)، وابن أبي شيبة (٤/ ٢٥٢)، والدارمي (١١٢)، والبخاري في "التاريخ" (٣/ ١٦)، وأبوداود (٢٩٠٤)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي في "الكبرى" (٩٠١٧)، وغيرهم من طريق حماد بن سلمة قال أخبرنا حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي، وأبوتميمة هو طريف بن مجالد لم يسمع من أبي هريرة قال البخاري في "التاريخ"، وحكيم الأثرم وإن وثقه بعضهم قال البخاري بعد أن ساق هذا الحديث: (لا يتابع عليه)، وقال البزار: حدث عنه حماد بن سلمة بحديث منكر. وقد أخرج أحمد (٢/ ٤٢٩) من طريق عوف قال حدثني خلاس عن أبي هريرة والحسن عن النبي ﷺ «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» وخلاس هو ابن عمر الهجري لم يسمع من أبي هريرة. وأخرجه الحاكم (١/ ٨) من طريق روح عن عوف عن خلاس ومحمد بن سيرين عن أبي هريرة غير أنه في هذه الطريق أحمد بن مهران لم يذكر بجرح ولا تعديل. وأخرجه الحارث بن أسامة (٢/ ١٨٧) وليس في طريقه ذكر لابن سيرين. وله شاهد من حديث عمران بن حصين عند البزار (٢٠٤٤-كشف-) بلفظ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» وقال الهيثمي في "المجمع" (٥/ ١١٧): (رواه البزار رجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة)، والحسن لم يسمع من عمران كما في "تحفة التحصيل". وأخرجه البزار من حديث جابر (٣٠٤٥-كشف-) فقال: حدثنا عقبة بن سنان قال حدثنا غسان بن مضر ثنا سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر به. ورجاله ثقات، غير عقبة بن سنان قال الهيثمي: ضعيف، كذا قال، غير أنه قد ترجم له ابن أبي حاتم فقال: (سألت أبي عنه فقال: صدوق)، فصار حديث جابر حسن لذاته، رجاله رجال الصحيح غير عقبة بن سنان هذا.

وأما النهي عن إتيان الحائض فقد جاء عن أنس عند مسلم (٣٠٢): «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ»، وقوله: «أَقْبِلْ وَأَدْبِرْ وَاتَّقُوا الدُّبُرَ وَالحَيْضَةَ» أخرجه أحمد (١/ ٢٩٧)، والترمذي (٢٩٨٠) من حديث ابن عباس وسنده حسن. =

وقول عبدالله: «**سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»[١] وبعضهم يرفعه.

ومن النوع الذي فيه ذكر الشرك: قول النبي ﷺ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ**» قيل: يا رسول الله، وما الشرك الأصغر؟ قال: «**الرِّيَاءُ**»[٢]، ومنه قوله: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ**»، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ.[٣]

= وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/ ٢٧٢) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ**». وجاء من حديث أبي هريرة عند أبي يعلى وفيه مسلم بن خالد الزنجي بلفظ: «**مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا**» وخالد مجهول الحال، ومسلم ضعيف.

وحديث جابر عند مسلم (١٤٣٥): كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[البقرة:٢٢٣] إن شاء مجبية أو غير مجبية إذا كان في صمام واحد.

(١) أخرجه البخاري (٤٨، ٦٤٤، ٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤) مرفوعًا من حديث ابن مسعود.

(٢) حسن لغيره. أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٩) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمرو بن قتادة عن محمود بن لبيد رضي الله عنه. وفيه انقطاع بين عمرو بن أبي عمرو ومحمود بن لبيد، وعبدالرحمن ضعيف.

وأخرجه البغوي في "شرح السنة" (٤١٣٥) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمرو عن محمود به.

وقد أخرجه الطبراني في "الكبير" (٤٣٠١) من طريق عبدالله بن شيب عن إسماعيل بن أبي أويس عن عبدالعزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج وإسماعيل ضعيف، وفيه أيضًا عبدالله بن شيب واه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم (٢٩٨٥) بلفظ: «**أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**».

وشاهد آخر أخرجه أحمد (٢/ ٤٦٦) من حديث أبي سعيد بن أبي فضالة، والترمذي (٣١٤٥)، وابن ماجه (٤٢٠٣) وغيرهم، وفي سنده سعيد بن مينا مجهول الحال، روى عنه اثنان ولم يوثقه معتبر.

(٣) صحيح. أخرجه أحمد (١/ ٣٨٩) من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبدالله بن مسعود والحديث أخرجه الترمذي (١٦١٤)، وأبوداود (٣٩١٠)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأبويعلى (٥٠٩٢). =

وقول عبدالله في التمائم والتولة: إنها من الشرك.[١] وقول ابن عباس: إن القوم يشركون بكلبهم يقولون: كلبنا يحرسنا، ولولا كلبنا لسرقنا.[٢]

فهذه أربعة أنواع من الحديث، قد كان الناس فيها على أربعة أصناف من التأويل: فطائفة تذهب إلى كفر النعمة[٣]، وثانية تحملها على التغليظ والترهيب، وثالثة تجعلها كفر أهل الردة[٤]، ورابعة تذهبها كلها، وتردها. فكل هذه الوجوه عندنا مردودة غير مقبولة، لما يدخلها من الخلل والفساد.

والذي يرد المذهب الأول: ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها، وذلك أنهم لا يعرفون كفران النعم إلا بالجحد لإنعام الله وآلائه، وهو كالمخبر على نفسه

= قوله: (وما منا إلا) قال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: (و ما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل) قال سليمان: هذا عندي قول ابن مسعود، والحديث في "الصحيح المسند" لشيخنا الوادعي رحمه الله.

(١) حسن. أخرجه الحاكم (٤/ ٢١٧) من طريق عبيدالله بن موسى عن إسرائيل عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو عن قيس بن السكن الأسدي قال: دخل عبدالله بن مسعود على امرأة فرأى عليها حرزا من الحمرة فقطعه قطعا عنيفا، ثم قال: إن آل عبدالله عن الشرك أغنياء. وقال: كان مما حفظنا من رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**». وأخرجه أحمد (١/ ٣٨١) مطولًا من طريق يحيى الجزار عن ابن أخي زينب عن زينب امرأة عبدالله وفيه قصة. وهذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أخي زينب. وأخرجه أبوداود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠).

(٢) ضعيف جدًّا. أخرجه ابن جرير الطبري (١/ ١٦٣) من طريق محمد بن سنان القزاز قال: حدثنا أبو عاصم عن شبيب عن عكرمة. قوله: وفي سنده شبيب بن بشر قال البخاري: (منكر الحديث) كما في "علل الترمذي" (٢/ ٩٧٤)، وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٩) من طريق أبي عاصم عن شبيب عن عكرمة عن ابن عباس.

(٣) وهم الإباضية.

(٤) وهم الخوارج.

بالعدم، وقد وهب الله له الثروة، أو بالسقم وقد من الله عليه بالسلامة، وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن ونشر المصائب، فهذا الذي تسميه العرب كفرانًا، إن كان ذلك فيما بينهم وبين الله، أو كان من بعضهم لبعض، إذا تناكروا اصطناع المعروف عندهم وتجاحدوه. ينبئك عن ذلك مقالة النبي ﷺ للنساء: «**إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ - يعني: الزوج - وَذَلِكَ أَنْ تَغْضَبَ إِحْدَاكُنَّ، فَتَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ**»[(١)]. فهذا ما في كفر النعمة.

وأما القول الثاني: المحمول على التغليظ، فمن أفظع ما تُؤُوِّلَ على رسول الله ﷺ وأصحابه أن جعلوا الخبر عن الله وعن دينه وعيدًا، لا حقيقة له، وهذا يئول إلى إبطال العقاب؛ لأنه إن أمكن ذلك في واحد منها، كان ممكنًا في العقوبات كلها.

وأما الثالث: الذي بلغ كفر الردة نفسها فهو شر من الذي قبله؛ لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل، فكفروا الناس بصغار الذنوب وكبارها، وقد علمت ما وصفهم رسول الله ﷺ من المروق، وما أذن فيهم من سفك دمائهم[(٢)]، ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقالتهم؛

---

(١) متفق عليه البخاري (٢٩) ومسلم (٩٠٧) من حديث ابن عباس.

(٢) يشير الى ماجاء من حديث علي رضي الله عنه عند الإمام البخاري (٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦)، وفيه: «**سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**» الحديث.

وجاء من حديث أبي سعيد عند البخاري (٣٢٤٤، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٧٤٣٢)، ومسلم وفيه: «**لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ**».

وذلك أنه حكم في السارق بقطع اليد[١]، وفي الزاني والقاذف بالجلد[٢]، ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء إلا القتل؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»[٣]. أفلا ترى أنهم لو كانوا كفارًا لما كانت عقوباتهم القطع والجلد؟ وكذلك قول الله فيمن قتل مظلومًا: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾[الإسراء: ٣٣]، فلو كان القتل كفرًا، ما كان للولي عفو ولا أخذ دية، ولزمه القتل.

وأما القول الرابع: الذي فيه تضعيف هذه الآثار، فليس مذهب من يعتد بقوله، ولا يلتفت إليه، إنما هو احتجاج أهل الأهواء والبدع، الذين قصر علمهم عن الاتساع، وعييت أذهانهم عن وجوهها، فلم يجدوا شيئًا أهون عليهم من أن يقولوا: متناقضة، فأبطلوها كلها وإن الذي عندنا في هذا الباب كله: أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيمانًا، ولا توجب كفرًا، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله، واشترطه عليهم في مواضع

---

(١) يشير إلى قول الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[المائدة:٣٨].

(٢) يشير إلى قول الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[النور:٢-٤].

(٣) أخرجه البخاري عن ابن عباس (٣٠١٧، ٦٩٢٢)، وأخرجه أحمد (٥/ ٢٣١) من حديث معاذ رضي الله عنه في قصته مع أبي موسى في اليهودي الذي ارتد فقال: لا أجلس حتى يقتل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**» لكن الحديث صورته الإرسال. وهذا الحديث بعينه قد أخرجه البخاري (٢٢٦١، ٦٩٢٣، ٧١٥٦)، ومسلم (١٧٣٣)، وفيه: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله.

من كتابه، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّآئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[التوبة: ١١١-١١٢]، وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾[المؤمنون: ١-٢] إلى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[المؤمنون: ٩-١١]، وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[الأنفال: ٢-٤].

قال أبوعبيد: فهذه الآيات التي شرحت وأبانت شرائعه المفروضة على أهله ونفت عنه المعاصي كلها، ثم فسرته السنة بالأحاديث التي فيها خلال الإيمان في الباب الذي في صدر هذا الكتاب، فلما خالطت هذه المعاصي هذا الإيمان المنعوت بغيرها، قيل: ليس هذا من الشرائط التي أخذها الله على المؤمنين، ولا الأمانات التي يعرف بها أنه الإيمان فنفت عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه، فإن قال قائل: كيف يجوز أن يقال: ليس بمؤمن واسم الإيمان غير زائل عنه؟ قيل: هذا كلام العرب المستفيض عندنا غير المستنكر في إزالة العمل عن عامله، إذا كان عمله على غير حقيقته، ألا ترى أنهم يقولون للصانع

إذا كان ليس بمحكم لعمله: ما صنعت شيئًا ولا عملت عملًا، وإنما وقع معناه هاهنا على نفي التجويد، لا على الصنعة نفسها، فهو عندهم عامل بالاسم، وغير عامل في الإتقان. حتى تكلموا به فيما هو أكثر من هذا، وذلك كرجل يعق أباه ويبلغ منه الأذى، فيقال: ما هو بولد، وهم يعلمون أنه ابن صلبه ثم يقال مثله في الأخ، والزوجة، والمملوك. وإنما مذهبهم في هذا: المزايلة الواجبة عليهم من الطاعة والبر، وأما النكاح والرق والأنساب، فعلى ما كانت عليه أماكنها وأسماؤها. فكذلك هذه الذنوب التي ينفى بها الإيمان، إنما أحبطت الحقائق منه الشرائع التي هي من صفاته، فأما الأسماء فعلى ما كانت قبل ذلك، ولا يقال لهم إلا: مؤمنون. وبه الحكم عليهم وقد وجدنا مع هذا شواهد لقولنا من التنزيل والسنة، فأما التنزيل: فقول الله جل ثناؤه في أهل الكتاب، حين قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾[آل عمران: ١٨٧].

٢٧- قال أبوعبيد: حدثنا الأشجعي، عن مالك بن مغول، عن الشعبي، في هذه الآية قال: أما إنه كان بين أيديهم، ولكن نبذوا العمل به.[(١)] ثم أحل الله لنا ذبائحهم، ونكاح نسائهم[(٢)]. فحكم لهم بحكم الكتاب إذا كانوا به مقرين،

---

(١) صحيح. أخرجه ابن جرير في "التفسير" (٤/ ٢٠٤)، وأبوعبيد في "غريب الحديث" (٤/ ١٧٤-١٧٥).

(٢) يشير إلى قول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[المائدة:٥].

وله منتحلين، فهم بالأحكام والأسماء في الكتاب داخلون، وهم لها بالحقائق مفارقون، فهذا ما في القرآن.

وأما السنة: فحديث النبي ﷺ الذي يحدث به رفاعة في الأعرابي الذي صلى صلاة فخففها، فقال له رسول الله ﷺ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»[(١)]، حتى فعلها مرارًا، كل ذلك يقول: «**فَصَلِّ**»، وهو قد رآه يصليها، أفلست ترى أنه مصلٍّ بالاسم، وغير مصل بالحقيقة، وكذلك في المرأة العاصية لزوجها، والعبد الآبق، والمصلي بالقوم الكارهين له إنها غير مقبولة.[(٢)] ومنه حديث عبدالله بن عمر في شارب الخمر أنه: «**لَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»[(٣)]. وقول

---

(١) صحيح لغيره. أخرجه الامام أحمد (٤/ ٣٤٠)، وابن حبان (١٧٨٧)، والبخاري في "القراءة خلف الإمام" (١١٢) كلهم من طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان حدثنا علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه. وأخرجه البخاري في "التأريخ" (٣/ ٣٢١) من طريق محمد بن غدريس، والطبراني (٤٥٢١) من طريق سليمان بن بلال والنسائي في "المجتبى" (٣/ ٥٩-٦٠)، والطبراني في "الكبير" (٤٥٢٢) من طريق ليث بن سعد وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٩٧٦) من طريق أبي خالد الأحمر، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٢٢٤٥) من طريق حيوة بن شريح والنسائي والبيهقي في "الكبرى" (٢/ ٣٧٢) من طريق بكر بن مضر كلهم عن محمد بن عجلان به. وهذا حديث حسن. والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧).

(٢) صحيح. أخرجه الترمذي (٣٦٠) من طريق علي بن الحسن قال: حدثنا الحسين بن واقد حدثنا أبو غالب سمعت أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: العَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ**» والحديث ذكره الشيخ مقبل في "الصحيح المسند".

(٣) صحيح. أخرجه أحمد (٢/ ٣٥) من طريق معمر عن عطاء ابن السائب عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن عبدالله بن عمر ومعمر سمع من عطاء بعد الاختلاط والحديث قد أخرجه الطبراني (١٣٤٤٨) من طريق حماد بن زيد عن عطاء به وحماد سمع من عطاء قبل الاختلاط. =

علي ﷺ: لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد.[١] وحديث عمر رضي الله عنه: في المقدم ثقله ليلة النفر أنه: لا حج له.[٢] وقال حذيفة: من تأمل خَلْقَ امرأة من وراء الثياب وهو صائم أبطل صومه.[٣]

= وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو أخرجه أحمد (٢/ ١٧٦) وهو في "الصحيح المسند" مطولًا. وله شاهد عن أبي ذر أخرجه أحمد في "المسند" (٥/ ١٧١) من طريق شهر بن حوشب عن ابن عم لأبي ذر وهذا ضعيف جدًّا. وجاء من حديث أسماء بنت يزيد عند أحمد (٦/ ٤٦٠) وفيه شهر بن حوشب وجاء عن ابن عباس عند أبي داود (٣٦٨٠) وغيره من طريق إبراهيم بن عمر الصنعاني عن النعمان بن أبي شيبة عن طاوس عن ابن عباس وجاء عن عياض بن غنم عند أبي يعلى (٦٨٢٧) وفيه شهر بن حوشب. وجاء عن السائب بن يزيد عند الطبراني في "الكبير" (٦٦٧٢) قال في "المجمع" (٥/ ٧١): فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي (متروك).

وقد جاء نحو هذا في مسلم (٢٢٣٠) عن إحدى زوجات النبي ﷺ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**».

(١) ضعيف جدًّا. أخرجه الدارقطني وفيه الحارث الأعور (متروك) وقد جاء مرفوعًا عن عائشة وأبي هريرة وجابر.

أما حديث عائشة فقد أخرجه ابن حبان في "الضعفاء" (٢/ ٧١) من رواية عمر بن راشد وذكره ابن الجوزي في "الموضوعات". وحديث أبي هريرة أخرجه الحاكم (١/ ٢٤٦) وفيه سليمان بن داود قال البخاري: (منكر الحديث). وحديث جابر أخرجه الدارقطني (١٦١) وفيه محمد بن مسكين قال البخاري: (فيه نظر).

(٢) صحيح. أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤/ ٤١) قال حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن عمارة قال: قال عمر. وهذا منقطع، فعمارة بن عمير هو الكوفي ولم يسمع من عمر لكن قد أخرج له من طريق أخرى عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عمرو بن شرحبيل عن عمر بن الخطاب به. وهذا سند صحيح، رجاله رجال الشيخين، عدا عمرو بن شرحبيل الهمداني قال الحافظ: (ثقة ثبت مخضرم) وقد أثبت سماعه من عمر البخاري في "التاريخ".

(٣) ضعيف. أخرجه موقوفًا عبدالرزاق (٧٤٥٢) من طريق ليث عن طلحة بن مصرف عن خيثمة بن عبدالرحمن وفيه الليث بن أبي سليم ضعيف. وأخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" مرفوعًا (١١٣٠)، وذكره في "الموضوعات" من حديث أنس (١١٢٩).

قال أبوعبيد: فهذه الآثار كلها، وما كان مضاهيًا لها، فهو عندي على ما فسرته لك، وكذلك الأحاديث التي فيها البراءة، فهي مثل قوله: (مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَلَيْسَ مِنَّا)، لا نرى شيئًا منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله ﷺ، ولا من ملته، إنما مذهبه عندنا: أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا، وهذه النعوت وما أشبهها. وقد كان سفيان بن عيينة يتأول قوله: «لَيْسَ مِنَّا»: ليس مثلنا، وكان يرويه عن غيره أيضًا، فهذا التأويل - وإن كان الذي قاله إمام من أئمة العلم - فإني لا أراه من أجل أنه إذا جعل من فعل ذلك ليس مثل النبي ﷺ لزمه أن يصير من يفعله مثل النبي ﷺ، وإلا فلا فرق بين الفاعل والتارك، وليس للنبي ﷺ عديل ولا مثل من فاعل ذلك ولا تاركه. فهذا ما في نفي الإيمان، وفي البراءة من النبي ﷺ، إنما أحدهما من الآخر، وإليه يئول.

وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك ووجوبها بالمعاصي، فإن معناها عندنا: ليست تثبت على أهلها كفرًا ولا شركًا يزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوهها: أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون. وقد وجدنا لهذين النوعين من الدلائل في الكتاب والسنة نحوًا مما وجدنا في النوعين الأولين.

فمن الشاهد على الشرك في التنزيل، قول الله تبارك وتعالى في آدم وحواء عند كلام إبليس إياهما: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾[الأعراف: ١٨٩] إلى قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾[الأعراف: ١٩٠].(١)

(١) قال ابن كثير في تفسير الآية: وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته. اهـ =

وإنما هو في التأويل أن الشيطان قال لهما: سميا ولدكما عبد الحارث [(١)]، فهل لأحد يعرف الله ودينه أن يتوهم عليهما الإشراك بالله - مع النبوة والمكان من الله - فقد سمى فعلهما شركًا، وليس هو الشرك بالله.

= وقال العلامة العثيمين في «القول المفيد» (٢/ ٣٠٨-٣٠٩): وهذه القصة باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ وهذا من الأخبار التي لا تتلقى إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة.

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء؛ لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه... فمن جوز موت أحد من الأنبياء على الشرك فقد أعظم الفرية، وإن كان تابا من الشرك؛ فلا يليق بحكمة الله وعدله ورحمته أن يذكر خطأهما ولا يذكر توبتهما منه...

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية، ولو وقع منه الشرك؛ لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله...

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: (لأجعلن له قرني أيل): إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه؛ فهذا شرك في الربوبية؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يصدقا...

الوجه السابع: قوله تعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الأعراف:١٩٠] بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء لقال: عما يشركان.

(١) ضعيف. أخرجه أحمد (٥/ ١١) والترمذي (٣٠٧٧)، والطبري في «التفسير» (٩/ ١٤٦٩)، والحاكم (٢/ ٥٤٥) كلهم من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة. وهذا الحديث فيه علل، الأولى: ضعف عمر بن إبراهيم. الثانية: أنه قد روي من قول سمرة نفسه كما عند ابن جرير. الثالثة: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، قاله ابن كثير. والرابعة: أن الحسن لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة. الخامسة: أعله ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٧٠١) بتفرد عمر بن إبراهيم، قال: وحديثه مضطرب عن قتادة.

وأما الذي في السنة: فقول النبي ﷺ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ**»، فقد فسر ذلك بقوله: «**الْأَصْغَر**»[(١)] أن هاهنا شركًا سوى الذي يكون به صاحبه مشركًا بالله. ومنه قول عبدالله: الربا بضعة وستون بابًا، والشرك مثل ذلك.[(٢)] فقد أخبرك أن في الذنوب أنواعًا كثيرة تسمى بهذا الاسم، وهي غير الإشراك التي يتخذ لها مع الله إلها غيره، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، فليس لهذه الأبواب عندنا وجوه إلا أنها أخلاق المشركين، وتسميتهم، وسننهم، وألفاظهم، وأحكامهم، ونحو ذلك من أمورهم.

وأما الفرقان الشاهد عليه في التنزيل، فقول الله ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المائدة: ٤٤] وقال ابن عباس: ليس بكفر ينقل عن الملة.[(٣)] وقال عطاء بن أبي رباح: كفر دون كفر.[(٤)] فقد تبين لنا أنه كان ليس بناقل عن ملة الإسلام أن الدين باق على حاله، وإن خالطه ذنوب، فلا معنى له إلا خلاف الكفار وسنتهم، على ما أعلمتك من الشرك سواء؛ لأن من سنن الكفار الحكم بغير ما أنزل الله، ألا تسمع قوله: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾[المائدة: ٥٠]،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) صحيح. أخرجه ابن ماجه (٢٢٧٥)، وعبدالله ابن أحمد في «السنة» (٧٩١) والخلال في «السنة» (١٣٢٥) من طرق عن عبدالله به.

(٣) صحيح. أخرجه الطبراني في «التفسير» (٦/ ٢٥٦)، وهو في «تفسير سفيان» (١٠١)، وأخرجه الحاكم (٢/ ٣١٣)، والبيهقي (٨/ ٢٠) من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[المائدة:٤٤] قال: هي به كفر، وليس كفرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله.

(٤) صحيح. أخرجه الطبري في «التفسير» (٦/ ٢٥٦) وهو في «تفسير سفيان» (١٠١). وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» (١/ ٤٣) من طريق ابن جريج عن عطاء.

تأويله عند أهل التفسير أن من حكم بغير ما أنزل الله وهو على ملة الإسلام كان بذلك الحكم كأهل الجاهلية، إنما هو أن أهل الجاهلية كذلك كانوا يحكمون.(١) وهكذا قوله: «**ثَلَاثَةٌ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالْأَنْوَاءُ**»(٢)، ومثله الحديث الذي يروى عن جرير وأبي البختري

---

(١) قال العلامة العثيمين في «القول المفيد» (٢/ ١٥٩): فيكون [أي: الحاكم بغير ما أنزل الله] كافرًا في ثلاثة أحوال:

أ- إذا اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله، بدليل قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾[المائدة:٥٠]، فكل ما خالف حكم الله؛ فهو من حكم الجاهلية، بدليل الإجماع القطعي على أنه لا يجوز الحكم بغير ما أنزل الله فالمحل والمبيح للحكم بغير ما أنزل الله مخالف لإجماع المسلمين القطعي، وهذا كافر مرتد، وذلك كمن اعتقد حل الزنا أو الخمر أو تحريم الخبز أو اللبن.

ب- إذا اعتقد أن حكم غير الله مثل حكم الله.

ج- إذا اعتقد أن حكم غير الله أحسن من حكم الله. بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[المائدة:٥٠]؛ فتضمنت الآية أن حكم الله أحسن الأحكام، بدليل قوله تعالى مقررا ذلك: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾[التين:٨]، فإذا كان الله أحسن الحاكمين أحكاما وهو أحكم الحاكمين؛ فمن ادعى أن حكم غير الله مثل حكم الله أو أحسن فهو كافر لأنه مكذب للقرآن.

ويكون ظالما: إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله أحسن الأحكام، وأنه أنفع للعباد والبلاد، وأنه الواجب تطبيقه، ولكن حمله البغض والحقد للمحكوم عليه حتى حكم بغير ما أنزل الله؛ فهو ظالم.

ويكون فاسقا: إذا كان حكمه بغير ما أنزل الله لهوى في نفسه مع اعتقاده أن حكم الله هو الحق، لكن حكم بغيره لهوى في نفسه. اهـ

(٢) صحيح. أخرجه أبويعلى (٣٩١١)، والبزار (٧٩٩-كشف) من حديث أنس بسند صحيح. وأخرجه مسلم من حديث أبي مالك الأشعري نحوه (٩٣٤). وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد (٢/ ٤٥٥)، وهو صحيح. وجاء من حديث جنادة بن مالك الأزدي أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢٢٩٨)، والبزار (٧٩٧-كشف-) وفيه عمرو بن عوف المزني قال=

الطائي: «ثَلَاثَةٌ مِنْ سُنَّةِ الجَاهِلِيَّةِ: النِّيَاحَةُ، وَصَنْعَةُ الطَّعَامِ، وَأَنْ تَبِيتَ المَرْأَةُ فِي أَهْلِ المَيِّتِ مِنْ غَيْرِهِمْ»[(١)]، وكذلك الحديث: «آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[(٢)]. وقول عبدالله: الغناء ينبت النفاق في القلب.[(٣)] ليس وجوه هذه الآثار كلها من الذنوب: أن راكبها يكون جاهلًا ولا كافرًا ولا منافقًا، وهو مؤمن بالله وما جاء من عنده، ومُؤَدٍّ لفرائضه، ولكن معناها أنها تتبين من أفعال الكفار محرمة منهي عنها في الكتاب وفي السنة، ليتحاماها المسلمون ويتجنبوها، فلا يتشبهوا بشيء من أخلاقهم ولا شرائعهم. ولقد روي في بعض الحديث: «إِنَّ السَّوَادَ خِضَابُ الْكُفَّارِ»[(٤)] فهل يكون لأحد

= البخاري: (فيه نظر). وأخرجه الطبراني عن ابن عباس قال الهيثمي في "المجمع" (٣/ ١٣): (و فيه الحسن بن دينار ضعيف). وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٦١٠٠) من حديث سلمان قال الهيثمي: (وفيه عبد الغفور أبو الصباح، ضعيف).

(١) صحيح. أخرجه أحمد (٢/ ٢٠٤) من طريق نصر بن باب عن إسماعيل عن قيس عن جرير قال: (كنا نعد الإجتماع الى أهل الميت وصنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة). وأخرجه ابن ماجه (١٦١٢). قال البوصيري في "الزوائد": (رجال الطريق الأولى على شرط البخاري والثانية على شرط مسلم). وأما حديث أبي البختري فلم أجده، وتغني عنه الأحاديث المتقدمة في التعليق السابق إلا لفظة: (وان تبيت المرأة في أهل الميت من غيرهم).

(٢) متفق عليه. من حديث أبي هريرة البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩). وجاء نحوه عن عبدالله بن عمر. والبخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨).

(٣) صحيح. أخرجه البيهقي في "الشعب" (٤٧٤٤)، وفي "السنن" (١٠/ ٢٢٣)، وأخرجه الخلال (١٦٤٧، ١٦٥٩)، وابن أبي الدنيا في "ذم الملاهي" (١٢) وسنده صحيح. وجاء مرفوعًا عن عبدالله بن مسعود عند أبي داود (٤٩٢٧) وفي سنده مبهم. وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٤٧٤٦) عن جابر مرفوعًا وفيه عبدالله بن عبدالعزيز قال أبو حاتم: (أحاديثه منكرة) وفيه عنعنة أبي الزبير.

(٤) ضعيف. أخرجه الحاكم (٣/ ٥٢٦) من طريق أبي عبدالله القرشي قال: دخل عبدالله بن عمر على عبدالله بن عمرو وقد سود لحيته فقال: السلام عليك أيها الشويب، فقال له ابن عمرو: =

أن يقول: إنه يكفر من أجل الخضاب؟! وكذلك حديثه في المرأة إذا استعطرت، ثم مرت بقوم يوجد ريحها: «**إِنَّهَا زَانِيَةٌ**»(١)، فهل يكون هذا على الزنا الذي تجب فيه الحدود؟ ومثله قوله: «**الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ، وَيَتَكَاذَبَانِ**»(٢)، أَفَيُتَّهَمُ عليه أنه أراد الشيطانين اللذين هم أولاد إبليس؟ إنما هذا كله على ما أعلمتك من الأفعال والأخلاق والسنن وكذلك كل ما كان فيه ذكر كفر أو شرك لأهل القبلة فهو عندنا على هذا، ولا يجب اسم الكفر والشرك الذي تزول به أحكام الإسلام ويلحق صاحبه الردة إلا كلمة الكفر خاصة دون غيرها، وبذلك جاءت الآثار مفسرة.

= أما تعرفني يا أبا عبدالرحمن؟ قال: بلى أعرفك شيخًا، فأنت اليوم شاب، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ، وَالسَّوَادُ خِضَابُ الْكُفَّارِ**». قال الذهبي: حديث منكر، والقرشي نَكَّرَهُ ابنُ عيينة.

وقد جاء بالنهي عن الخضاب بالسواد حديث جابر عند مسلم (٢١٠١) بلفظ: «**غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ**». وجاء بنحوه عن أنس عند أحمد (٣/ ١٦٠). وحديث ابن عباس مرفوعًا عند أحمد (١/ ٢٧٣): «**يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ، لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ**» قال الشيخ مقبل ﷾: (سنده صحيح، ومن الغريب أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات) ولشيخنا مقبل بن هادي الوادعي ﷾ رسالة عنوانها "تحريم الخضاب بالسواد"، فراجعها للفائدة.

(١) صحيح. أخرجه الترمذي (٢٧٨٦)، وأبوداود (٤١٨٣)، والنسائي (٥١٤١)، وأحمد (٤/ ٤١٨) من حديث أبي موسى بلفظ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ**». والحديث في "الصحيح المسند" لشيخنا مقبل الوادعي ﷾.

(٢) صحيح. أخرجه أحمد (٤/ ١٦٢)، والطيالسي (١٠٨٠)، والبخاري في "الأدب" (٤٢٧، ٤٢٨) من حديث عياض ابن حمار بهذا اللفظ. وأخرجه أحمد (٤/ ٢٦٦) بلفظ: «**إِثْمُ الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِئِ، حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ**» وهو في "الصحيح المسند". والحديث أخرجه مسلم (٢٥٨٧) من حديث أبي هريرة.

٢٨- قال أبوعبيد: حدثنا أبو معاوية، عن جعفر بن برقان، عن ابن أبي نشبة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِسْلَامِ: الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَا نُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا نُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ مِنْ يَوْمِ بَعَثَنِي اللهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ، وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ كُلِّهَا**»[(١)].

٢٩- قال أبوعبيد: حدثنا عباد بن عباد، عن الصلت بن دينار، عن أبي عثمان النهدي، قال: دخلت على ابن مسعود وهو في بيت مال الكوفة، فسمعته يقول: لا يبلغ بعبد كفرًا ولا شركًا حتى يذبح لغير الله، أو يصلي لغيره.[(٢)]

٣٠- قال أبوعبيد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: جاورت مع جابر بن عبدالله بمكة ستة أشهر، فسأله رجل: هل كنتم تسمون أحدًا من أهل القبلة كافرًا؟ فقال: معاذ الله، قال: فهل تسمونه: مشركًا؟ قال: لا.[(٣)]

---

(١) ضعيف. أخرجه أبوداود (٢٥٣٢)، والبيهقي (٩/ ١٥٩)، وسعيد بن منصور في "السنن" (٢٣٦٧) وفي سنده يزيد بن أبي نشبة مجهول. ويغني عن آخره حديث عمر عند مسلم (٨)، وأبي هريرة عندهما البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) بلفظ: «**وَأَنْ تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**».

(٢) ضعيف جدًّا. فيه الصلت بن دينار متروك.

(٣) صحيح. أخرجه أبويعلى (٤/ ٣١٧)، والطبراني في "الأوسط" (٨/ ٧٣٥٠)، وابن أبي زمنين في "أصول السنة" (١٤٤) من طريق الأعمش به. وأخرجه عبدالرزاق (١٠/ ١٩٧٨٠) عن معمر عن قتادة عن جابر بلفظ: هل في المصلين مشرك قال: «**لَا**». وقتادة لم يسمع من جابر. ثم إن رواية معمر عن قتادة ضعيفة. وأخرجه الحارث كما في "بغية الباحث" (٣٤) وأبونعيم في "صفة المنافقين" (١٣٦) من طريق وهب بن منبه عن جابر ووهب عن جابر مرسل. وأخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٧٧٦) بلفظ: (ما كنا نزعم أن في المصلين مشركا). وسنده حسن.

باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر بلا خروج من الإيمان

قال أبوعبيد: حديث النبي ﷺ: «**لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**»(١)، وكذلك قوله: «**حُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ**»(٢). ومنه قول عبدالله: شارب الخمر كعابد اللات والعزى.(٣)

---

(١) متفق عليه. البخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠) من حديث ثابت بن الضحاك.

(٢) صحيح لغيره. جاء من حديث ابن مسعود أخرجه البزار (١٣٧٢-كشف) من طريق عمرو بن عثمان قال الهيثمي في "المجمع": عمرو بن عثمان الكلابي قال الأزدي (متروك). وأخرجه أبويعلى قال الهيثمي في "المجمع" (٤/ ١٢٧): (وفيه محمد بن دينار وثقه ابن حبان وجماعة وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات) وفيه إبراهيم الهجري ضعيف أيضًا. ويغني عنه حديث أبي بكرة عند الشيخين البخاري (٧٠٧٨)، ومسلم (١٦٧٩) بلفظ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**» وجاء بنحوه عن جابر عند مسلم (١٢١٨). وجاء عند أحمد (٣/ ٤٩١) عن واثلة مرفوعًا: «**الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ**» وجاء عن أبي هريرة نحوه أخرجه مسلم (٢٥٦٤).

(٣) صحيح موقوفًا. أخرجه الخلال (١٢٦٤-١٢٧٨) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما بلفظ: «**مُعَاقِرُ الخَمْرِ كَعَابِدِ اللَّاتِ وَالعُزَّى**». وأخرجه الخلال (١٣١٢) من قول مسروق وفي سنده ليث بن أبي سليم. وأخرجه الحارث في "مسنده" (٥٤٩) مرفوعًا، وفي إسناده الخليل بن زكريا متروك. وأخرجه البزار (٢٩٢٤) وفيه فطر بن خليفة ويونس بن خباب وكلاهما ضعيف. وجاء عن أبي هريرة عند ابن ماجه مرفوعًا (٢/ ١٢٢٠) بلفظ: «**مُدْمِنُ الخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ**» قال الهيثمي في "المجمع": وفي إسناده محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن عدي وبقية رجاله ثقات. وجاء عن ابن عباس عند أحمد (١/ ٢٧٢) من طريق محمد بن المنكدر قال (حدثت عن ابن عباس) وهذا منقطع كما ترى، قال البزار (٢٩٣٤): لا نعلمه يروى عن ابن عباس الا من هذا الوجه، ولا نعلمه عن غيره من وجه صحيح.

وما كان من هذا النوع مما يشبه فيه الذنب بآخر أعظم منه، وقد كان في الناس من يحمل ذلك على التساوي بينهما، ولا وجه لهذا عندي؛ لأن الله قد جعل الذنوب بعضها أعظم من بعض، فقال: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾[النساء: ٣١]، في أشياء كثيرة من الكتاب والسنة يطول ذكرها، ولكن وجوهها عندي أن الله قد نهى عن هذه كلها، وإن كان بعضها عنده أجل من بعض، يقول: من أتى شيئًا من هذه المعاصي فقد لحق بأهل المعاصي، كما لحق بها الآخرون؛ لأن كل واحد منهم على قدر ذنبه قد لزمه اسم المعصية، وإن كان بعضهم أعظم جرمًا من بعض، وفسر ذلك كله الحديث المرفوع، حين قال: «**عَدَلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ الْإِشْرَاكَ بِاللهِ**»[(١)] ثم قرأ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾[الحج: ٣٠].

فقد تبين لنا الشرك والزور، وإنما تساويا في النهي، نهى الله عنهما معًا في مكان واحد، فهما في النهي متساويان، وفي الأوزار والمآثم متفاوتان[(٢)]، ومن هنا

---

(١) ضعيف جدًّا. أخرجه أبوداود (٣٥٩٩)، وابن ماجه (٢٣٧٢)، وأحمد (٤/ ٣٢١) كلهم من طريق حبيب بن النعمان عن خريم، وهذا الإسناد ضعيف، حبيب بن النعمان قال ابن القطان: (لا يعرف). وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧/ ١٥٤) من طريق سفيان بن زياد العصفري عن أبيه عن خريم بن فاتك به. قال ابن القطان (مجهول) وقال الذهبي (لا يدرى من هو) وأعل أيضًا بالإرسال، قال الترمذي (لا نعرف لأيمن بن خريم سماعا من النبي ﷺ) وأخرجه الخلال في «السنة» (١٣٢٤) من طريق سفيان عن عاصم عن وائل بن ربيعة عن ابن مسعود ووائل (مجهول).

(٢) يشير إلى حديث أبي بكرة عند البخاري (٦٢٧٣)، ومسلم (٨٧)، ولفظه: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ - ثَلَاثًا - الإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ**» وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ. وجاء بنحوه عن أنس البخاري (٢٦٥٣)، ومسلم (٨٨).

وجدنا الجرائم كلها، ألا ترى السارق يقطع في ربع دينار فصاعدا[١]، وإن كان دون ذلك لم يلزمه قطع؟ فقد يجوز في الكلام أن يقال: هذا سارقٌ كهذا، فيجمعهما في الاسم، وفي ركوبهما المعصية، ويفترقان في العقوبة على قدر الزيادة في الذنب، وكذلك البكر والثيب يزنيان، فيقال: هما لله عاصيان معًا، وأحدهما أعظم ذنبًا وأجل عقوبة من الآخر[٢]، وكذلك قوله: «**لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**»[٣]، إنما اشتركا في المعصية حين ركباها، ثم يلزم كل واحد منهما من العقوبة في الدنيا بقدر ذنبه، ومثل ذلك قوله: «**حُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ**»[٤]، وعلى هذا وما أشبه أيضًا.

قال أبوعبيد: كتبنا هذا الكتاب على مبلغ علمنا، وما انتهى إلينا من الكتاب وآثار النبي ﷺ، والعلماء بعده، وما عليه لغات العرب ومذاهبها، وعلى الله التوكل، وهو المستعان.

قال أبوعبيد: ذكر الأصناف الخمسة الذين تركنا صفاتهم في صدر كتابنا هذا، من تكلم به في الإيمان، هم: الجهمية[٥]، .....

---

(١) يدل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري (٦٧٩٠)، ومسلم (١٦٨٤).

(٢) يشير إلى حديث عبادة بن الصامت عند مسلم (١٩٦٠)، ولفظه: «**خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَـهُنَّ سَبِيلًا، البِكْرُ بِالبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ**» حيث يجلد البكر ويرجم المحصن.

(٣) صحيح. تقدم تخريجه.

(٤) صحيح لغيره. تقدم تخريجه.

(٥) الجهمية: هم أتباع جهم بن صفوان السمرقندي لهم أقوال بأرة وعقائد مخالفة للكتاب والسنة وإجماع السلف فهم يعطلون الله تعاى من أسمائه وصفاته ويزعمون أن الإيمان هو مجرد المعرفة. ويقولون بفناء الجنة النار، ويقولون بخلق القرآن، وقد كفرهم العلماء. راجع "عقائد الثنتين والسبعين فرقة" (١/ ٢٧٣).

والمعتزلة[١]، والإباضية[٢]، .....

(١) قال ابن أبي العز في "شرح الطحاوية" صـ(٥٢١): والمعتزلة: هم عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء الغزال وأصحابهما، سموا بذلك لما اعتزلوا الجماعة بعد موت الحسن البصري رحمه الله، في أوائل المائة الثانية، وكانوا يجلسون معتزلين، فيقول قتادة وغيره: أولئك المعتزلة... [وأصولهم خمسة:] فأما العدل، فستروا تحته نفي القدر، وقالوا: إن الله لا يخلق الشر ولا يقضي به، إذ لو خلقه ثم يعذبهم عليه يكون ذلك جورا!! والله تعالى عادل لا يجور. ويلزمهم على هذا الأصل الفاسد أن الله تعالى يكون في ملكه ما لا يريده، فيريد الشيء ولا يكون، ولازمه وصفه بالعجز! تعالى الله عن ذلك.

وأما التوحيد فستروا تحته القول بخلق القرآن، إذ لو كان غير مخلوق لزم تعدد القدماء!! ويلزمهم على هذا القول الفاسد أن علمه وقدرته وسائر صفاته مخلوقة، أو التناقض!

وأما الوعيد، فقالوا: إذا أوعد بعض عبيده وعيدا فلا يجوز أن لا يعذبهم ويخلف وعيده، لأنه لا يخلف الميعاد، فلا يعفو عمن يشاء، ولا يغفر لمن يريد، عندهم!!

وأما المنزلة بين المنزلتين، فعندهم أن من ارتكب كبيرة يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر!!

وأما الأمر بالمعروف، وهو أنهم قالوا: علينا أن نأمر غيرنا بما أمرنا به، وأن نلزمه بما يلزمنا، وذلك هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضمنوه أنه يجوز الخروج على الأئمة بالقتال إذا جاروا! اهـ

(٢) هي فرقة من فرق الخوارج تقطن عُمَان الآن وبلاد شرق أفريقيا، نسبة إلى عبدالله بن إباض، وينتحلون جابر بن زيد تلميذ ابن عباس رضي الله عنهما. وينكرون أنهم خوارج مع أنهم يوافقون الخوارج بل والمعتزلة في أكثر عقائدهم، وقد بينت عوارهم في كتابي "تحذير العباد من غاية المراد في نظم الاعتقاد".

وعبدالله بن إباض خرج في أيام مروان بن محمد، فوجه إليه عبدالله بن محمد بن عطية فقاتله بتبالة. وقيل إن عبدالله بن يحيى الإباضي كان رفيقًا له في جميع أحواله وأقواله. قال: إن مخالفينا من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم جائزة، وموارثتهم حلال، وغنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب حلال، وما سواه حرام. وحرام قتلهم وسبيهم في السر غيلة، إلا بعد نصب القتال، وإقامة الحجة. وقالوا: إن دار مخالفيهم من أهل الإسلام دار التوحيد إلا معسكر السلطان؛ فإنه دار بغي. وأجازوا شهادة مخالفيهم على أوليائهم. وقالوا في مرتكبي الكبائر: إنهم موحدون، لا مؤمنون.

والصفرية[١]، والفضلية[٢].

فقالت الجهمية: الإيمان معرفة الله بالقلب، وإن لم يكن معها شهادة لسان، ولا إقرار بنبوة، ولا شيء من أداء الفرائض. احتجوا في ذلك بإيمان الملائكة، فقالوا: قد كانوا مؤمنين قبل أن يخلق الله الرسل.

وقالت المعتزلة: الإيمان بالقلب واللسان مع اجتناب الكبائر، فمن قارف شيئًا كبيرًا زال عنه الإيمان، ولم يلحق بالكفر، فسمي: فاسقًا، ليس بمؤمن ولا كافر، إلا أن أحكام الإيمان جارية عليه.

---

(١) الصفرية فرقة من الخوارج. قال البغدادي في "الملل والنحل": الصفرية الزيادية: أصحاب زياد بن الأصفر، خالفوا الأزارقة، والنجدات، والإباضية في أمور منها: أنهم لم يكفروا القعدة عن القتال، إذا كانوا موافقين في الدين والاعتقاد، ولم يسقطوا الرجم، ولم يحكموا بقتل أطفال المشركين وتكفيرهم وتخليدهم في النار. وقالوا: التقية جائزة في القول دون العمل. وقالوا: ما كان من الأعمال عليه حد وقاع فلا يتعدى بأهله الاسم الذي لزمه به الحد كالزنا، والسرقة، والقذف، فيسمى زانيًا، سارقًا، قاذفًا، لا كافرًا مشركًا.

وما كان من الكبائر مما ليس فيه حد لعظم قدره مثل ترك الصلاة، والفرار من الزحف، فإنه يكفر بذلك ونقل عن الضحاك منهم أنه جوز تزويج المسلمات من كفار قومهم في دار التقية دون دار العلانية. ورأى زياد بن الأصفر جميع الصدقات سهما واحدا في حال التقية، ويحكى عنه أنه قال: نحن مؤمنون عند أنفسنا، ولا ندري لعلنا خرجنا من الإيمان عند الله. وقال: الشرك شركان، شرك هو طاعة الشيطان، وشرك هو عبادة الأوثان. والكفر كفران، كفر بإنكار النعمة، وكفر بإنكار الربوبية. والبراء براءتان، براءة من أهل الحدود، سنة؛ وبراءة من أهل الجحود فريضة. اهـ

(٢) أصحاب الفضل أحد شيوخهم، انفرد هو وفرقته بأنهم قالوا: من قال: (لا إله إلا الله) بلسانه وهو يعني صنمًا أو غير ذلك فهو مسلم. وكذلك من قال محمد رسول الله ﷺ ونوى بقلبه إنسانًا غيره حيًّا أو ميتًا أنه مسلم. ولا يضر ما قاله بلسانه واعتقد بقلبه. اهـ "عقائد الثنتين والسبعين فرقة" (١/ ٣٠، ٢٩٦).

وقالت الإباضية: الإيمان جماع الطاعات، فمن ترك شيئًا كان كافرَ نعمةٍ، وليس بكافرِ شركٍ، واحتجوا بالآية التي في إبراهيم: ﴿بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾[إبراهيم: ٢٨].

وقالت الصفرية مثل ذلك في الإيمان: أنه جميع الطاعات، غير أنهم قالوا في المعاصي، صغارها وكبارها: كفر وشرك ما فيه إلا المغفور منها خاصة.

وقالت الفضلية مثل ذلك في الإيمان، أنه أيضا: جميع الطاعات، إلا أنهم جعلوا المعاصي كلها - ما غفر منها وما لم يغفر - كفرًا وشركًا، قالوا: لأن الله جل ثناؤه لو عذبهم عليها كان غير ظالم؛ لقوله: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾[الليل: ١٥-١٦].

وهذه الأصناف الثلاثة من فرق الخوارج معًا، إلا أنهم اختلفوا في الإيمان، وقد وافقت الشيعة فرقتين منهم، ووافقت الرافضة المعتزلة، ووافقت الزيدية[(١)] الإباضية. وكل هذه الأصناف يكسر قولهم ما وصفنا به: باب الخروج من الإيمان بالذنوب، إلا الجهمية، فإن الكاسر لقولهم قول أهل الملة، وتكذيب القرآن إياهم حين قال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[البقرة: ١٤٦]، وقوله: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾[النمل: ١٤]، فأخبر الله عنهم بالكفر؛ إذ أنكروا بالألسنة، وقد كانت قلوبهم بها عارفة، ثم أخبر الله ﷻ عن إبليس أنه كان من الكافرين، وهو عارف بالله بقلبه ولسانه أيضًا، في أشياء كثيرة يطول ذكرها كلها، ترد قولهم أشد الرد، وتبطله أقبح الإبطال.

---

(١) فرقة تنسب إلى زيد بن علي رحمه الله، ولكنهم مخالفون له، فهم في العقيدة على مذهب المعتزلة، وهم في الفقه أحناف، ومنهم في اليمن الجارودية وغيرهم، وأما في زماننا فقد أصبح كثير منهم روافض، والله المستعان.

تم الكتاب - أعني الرسالة - وكتب بخطه في شوال سنة ثمان وثمانين وأربعمائة

من نسخة الشيخ الضعيف أبي محمد عثمان بن أبي نصر بمصر

قوبل به، والحمد لله وحده.[١]

(١) قال عبدالحميد الحجوري: تم بحمد الله التعليق على كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته لأبي عبيد القاسم بن سلام في يوم السبت السابع والعشرين من شهر صفر سنة ثمانية وعشرين وأربع مائة وألف.

وكانت مراجعته للطبعة الثانية في شهر ذي القعدة ١٤٣٣.

المحتويات

مقدمة الشيخ المحدث الفقيه يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى ٥
مقدمة ٦
عملي في الكتاب: ١٧
ترجمة المصنف ١٨
صورة خطية من طُرَّة المخطوطة ٢٠
صورة خطية من الصفحة الأولى من المخطوطة ٢١
صورة خطية من الصفحة الأخيرة من المخطوطة ٢٢
باب نعت الإيمان في استكماله ودرجاته ٢٣
باب الاستثناء في الإيمان ٤٤
باب الزيادة في الإيمان والانتقاص منه ٥٢
باب تسمية الإيمان بالقول دون العمل ٦١
باب من جعل الإيمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل ٧٠
باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الإيمان قولاً بلا عمل ٧٣
باب الخروج من الإيمان بالمعاصي ٧٨
باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر بلا خروج من الإيمان ١٠٠
المحتويات ١٠٧